الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم تجارية

التخصص: مالية وتجارة دولية

دور السياسة التجارية في علاج ميزان المدفوعات

حالة الجزائر (1970 – 2019)

إعداد الطلبة:

– أحمد الفاسي رابحي

– نور الدين قدع

إشراف:

– د. عدائكة أسماء

الأستاذ المساعد:

– د. عمار مصطفاوي

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د. عمار محمد لسود	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مقيم أول
د. عدائكة أسماء	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مشرفا و مقررا
د. عمار مصطفاوي	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	الأستاذ المساعد
د. سمية دربال	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مقيم ثاني

السنة الجامعة: 2021/2020

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي

ميدان العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

الشعبة: علوم تجارية

التخصص: مالية وتجارة دولية

دور السياسة التجارية في علاج ميزان المدفوعات

حالة الجزائر (1970 - 2019)

إعداد الطلبة:

- **أحمد الفاسي رابحي**
- **نور الدين قدع**

إشراف:

- **د. عدائكة أسماء**

الأستاذ المساعد:

- **د. عمار مصطفاوي**

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	رئيسا
د. عدائكة أسماء	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مشرفا و مقررا
	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 2021/2020

التشكرات

من لم يشكر الناس لم يشكر الله،

نحمد الله نشكره على توفيقه لنا في إنهاء هذه المذكرة،

والصلاة على سيد الأولين والآخرين " محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

نتوجه بخالص الشكر وعظيم الامتنان لكل من ساعدنا من قريب أو بعيد في إتمام هذا العمل ولو بكلمة طيبة .

كما نشكر أستاذتنا الفاضلة أسماء عدائكة على جميع التوجيهات والنصائح المقدمة من طرفها طيلة فترة إعداد البحث .

كما لا يفوتنا أن نتوجه بالشكر والتقدير لأساتذتنا أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة وإثراء هذا العمل وتحملهم عناء قراءته وتقييمه .

الإهداء

لك الحمد ربي على عظيم فضلك وكثير عطائك .

إنه لا يسعني في هذه اللحظات التي لعلي لا املك أغلى منها إلا أن

أهدي ثمرة هذا العمل إلى :

الذي يخفق له قلبي باستمرار، ضياء قلبي ونور بصري : " **سيدي وحبيبي**

وقائدي ونصرتي ومعلمي سيدنا محمد صلوات ربي وسلامه عليه " .

فضاء المحبة وبحر الحنان، ريحانة الدنيا وبهجتها : **أمي الغالية** .

الذي علمني أن الحياة كفاح ونضال : **أبي العزيز حفظه الله** .

إلى كل إخوتي وأخواتي كل واحد باسمه، وكل أولادهم .

إلى **زوجتي العزيزة**

إلى زملائي الأعزاء في مكتب العمل كل واحد باسمه والذين ساهموا بقدر كبير

من العون والنصح في إتمام هذا العمل .

إلى من فتح هذه الوريقات وتصفحها بعدي .

نور الدين قدع

الاهداء

الى منارة العلم والامام المصطفى ، سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام .

الى من اضاء بعلمه عقل غيره واهدى بالجواب الصحيح حيرة سائليه ،فأظهر

بسماحته تواضع العلماء ، وبرحابته سماحة العارفين . . .

الى الباحثين عن الحقيقة والمشتاقين لقدوة ومثل أعلى ، والرافضين

لأي انحناء . . .

إلى الوالدين الكريمين . . . .

إلى العائلة كل واحد باسمه . . . . . .

إلى كل الاصحاب . . . . . .

أحمد الفاسي رابحي

قائمة الفهارس

المحتـــوى	الصفحة
– الإهداء	
– التشكرات	
– ملخص الدراسة	
– فهرس المحتويات	I - II
– فهرس الأشكال والجداول	III - IV
– المقدمة العامة	أ – د
الفصل الأول: الاطار النظري للسياسة التجارية	
تمهيد	06
المبحث الأول: عموميات حول السياسة التجارية	07
المطلب الأول : التعريف والأنواع السياسة التجارية	08
المطلب الثاني : الأدوات و الأهداف السياسة التجارية	13
المبحث الثاني : ماهية ميزان المدفوعات	17
المطلب الأول : مفهوم ميزان المدفوعات	17
المطلب الثاني : هيكل ميزان المدفوعات	18
المبحث الثالث : علاج العجز في ميزان المدفوعات	30
المطلب الأول : اختلال ميزان المدفوعات	30
المطلب الثاني : التوازن في ميزان المدفوعات :	36
خلاصة الفصل	40
الفصل الثاني : مدى تأثير السياسة التجارية على ميزان المدفوعات	
تمهيد	42
المبحث الأول: السياسات التجارية في الجزائر	43
المطلب الأول : السياسة التجارية في ظل النظام الاشتراكي	43
المطلب الثاني : السياسة التجارية في ظل اقتصاد السوق	62

المطلب الثالث : الصادرات والواردات في الجزائر	85
المبحث الثاني : ميزان المدفوعات في الجزائر	87
المطلب الأول : تطور رصيد ميزان المدفوعات الجزائري	87
المطلب الثاني : مراحل تحرير التجارة الخارجية في الجزائر	90
المطلب الثالث : السياسة المالية المنتهجة	92
المبحث الثالث : تقييم العجز في ميزان المدفوعات	96
المطلب الأول : أهمية و مكونات ميزان المدفوعات	96
المطلب الثاني : طبيعة الاختلالات وأنواع العجز في ميزان المدفوعات	97
خلاصة الفصل	103
الخاتمة	105
قائمة المصادر والمراجع	108

قائمــة الأشكــال

رقم الأشكال	عنوان الشكل	الصفحة
1-2	توزيع المبالغ المرصود خلال المخطط الرباعي الثاني	54
2-2	الميزان التجاري و معدل التغطية خلال الفترة 1980-1984 بالمليون دج	58
3-2	الميزان التجاري و معدل التغطية خلال الفترة 1985-1989بالمليون دج	60
4-2	تطور بعض مؤشرات التجارة الخارجية خلال الفترة 1985-1989	60
5-2	تطور الواردات بدلالة سعر الصرف	65
6-2	تطور سعر الصرف للدينار مقابل الدولار	66
7-2	تطور الصادرات خارج المحروقات	69
8-2	تطور الحصيلة الجمركية بالمقارنة بمتوسط حجم التجارة	73
9-2	تطور بعض مؤشرات الخاصة بتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر	76
10-2	تطور الاستثمار الأجنبي المباشر	76
11-2	تطور النفقات العامة خلال فترة الدراسة	85

قائمــة الجـداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1-2	توزيع حجم الاستثمارات للفترة 1963-1966 الوحدة مليون دج	43
2-2	تطور التجارة الخارجية في الجزائر حسب الوجهة 1964 – 1966	44
2- 3	معدل تغطية الصادرات للواردات للفترة 1963-1966	44
4-2	التعريفة الجمركية لسنة 1963	46
5-2	الاستثمارات المنجزة في المخطط الثلاثي 1967/1969	47
6-2	الاستثمارات المنجزة في المخطط الرباعي 1970/1973	51
7-2	مساهمة الناتج المحلي الاجمالي في التجارة الخارجية خلال المخطط الرباعي الأول الوحدة مليون دجد	52
8-2	التعريفة الجمركية لسنة 1973	53
2- 9	تطور مساهمة الناتج المحلي الاجمالي في التجارة الخارجية خلال المخطط الرباعي الثاني	55
10-2	إعادة هيكلة وظيفة التجارة الخارجية	57
11-2	التنظيم القانوني للتجارة الخارجية	64
12-2	التنظيم القانوني لسياسة دعم الصادرات	64
13-2	التنظيم القانوني لرخص الاستيراد	71
14-2	الاتفاقات الواقعة لحماية و ترقية الاستثمار خلال 1990-1999	75
15-2	لمجموع التشريعات المتعلقة بالتجارة الخارجية للفترة 1988إلى 1993	77
16-2	اهم التدابير المتخذة في إطار تحرير التجارة الخارجية	78
17-2	النصوص التنظيمية لعمليات الاستيراد و التصدير بعد سنة 2000	80
18-2	تطور بعض مؤشرات التجارة الخارجية خلال الفترة 2000-2016	81

19–2	الحصيلة الجمركية للفنرة 2004–1998	81
20 –2	تطور رصيد ميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة 2014 2010 .	87
21–2	تطور إحتياطات الصرف الأجنبي في الجزائر خلال الفترة 2000–2009	87
22–2	تطور إحتياطات الصرف الأجنبي في الجزائر خلال الفترة 2010–2014	88
23–2	أداء الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر2000–2009	88
24–2	تطور تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 2012	89
25–2	الدولار الأمريكي	89
26–2	تطور النفقات العامة خلال فترة الدراسة	93
28–2	توزيع المخصصات المالية لبرنامج الإنعاش الاقتصادي	94

ملخص:

تهدف السياسة التجارية إلى استخدام جملة من الأدوات والوسائل سواء من أجل التشجيع على الاستثمار، أو بقصد تطبيق سياسة حمائية، فهي خيارات متاحة أمام الدول تحدد علاقاتها مع العالم الخارجي، ويكون ذلك عن طريق إصدار تشريعات واتخاذ قرارات وإجراءات لوضعها حيز التنفيذ.

ويعالج هذا البحث مدى فاعلية السياسة التجارية كأداة للحد من الاثار التي تخلفها تقلبات أسعار النفط على الميزان التجاري وكذا معالجتها للعجز في ميزان المدفوعات

الكلمات المفتاحية: السياسة التجارية، العجز في ميزان المدفوعات، الميزان التجاري.

Summary:

Trade policy aims to use a number of tools and means, whether to encourage investment, or with the intention of implementing a protectionist policy. They are options available to countries that define their relations with the outside world, and that is by issuing legislation and taking decisions and procedures to put them into effect.

This research deals with the effectiveness of trade policy as a tool to reduce the effects of oil price fluctuations on the trade balance, as well as addressing the deficit in the balance of payments.

Keywords: trade policy, balance of payments deficit, trade balance.

مقدمة عامة

تسعى الدول النامية لإحداث التوازنات الخارجية من خلال تكييفها للسياسات الاقتصادية (الدالية، النقدية و التجارية) وفق الأدوات الكلية المتاحة، ما جعل منها موضع دراسات من قبل الاقتصاديين ، كما أنها برضى باهتمام من قبل السلطات الحكومية على اعتبار الدور الفعال الذي يمكن أن تجسد هذه السياسات الاقتصادية في مواجهة التقلبات التي تعتًض الاقتصاد الوطني، خاصة في جانبي الصادرات و الواردات، حيث تعاني هذه الدول النامية من عدم استقرار في رصيد ميزان دفوعاتها، و هذا ناجم عن تذبذب في تعاملاتها التجارية، نظرا لكون الميزان ا لتجاري هو المحدد الأساسي لميزان المدفوعات في هذه الدول، و خاصة منها أحادية التصدير أو الاقتصادات الريعية التي يغلب النفط على هيكل صادراتها، و تعتبر السياسة التجارية إحدى أهم السياسات الاقتصادية التي تستخدمها الدولة لسببين أساسيين إحدى أهم رفع القدرات التصديرية عبر تشجيع وحماية الإنتاج المحلي من التنافسية الأجنبية، و الأخرى كبح الاستيراد عن طريق أنظمة الحصص و تراخيص الاستيراد و التعريفات الجمركية و الحظر، كما لم يكن للسياسة التجارية أن تشكل أداة أساسية لتحقيق أهداف إنمائية.

وعلاوة على ذلك، لا يمكن أن توفر صادرا ت السلع والخدمات فوائض مالية عامة تساعد على تغطية فاتورة الواردات، و هو ما يكن أن يحققه النفط في الدول ذات الاقتصاد الريعي.

و لا يزال سوق النفط عرضة للتقلبات و عدم الاستقرار، نتيجة حس اسيته بهذه التغيرات السياسية والاجتماعية و الاقتصادية، بالإضافة لكون هذه السلعة استراتيجية و يحكمها قانون الطلب و العرض، و مع انقسام منتجي النفط بين منظمات و أقطار مختلفة، جعل التحكم في المعروض منو أمرا صعبا و غير متاح في ظل الصراعات الداخلية بين المنتجين، و هو ما انعكس بالسلب على أسعار النفط حسب عاملي وفرة العروض وحجم الطلب، و قد شهد بذلك سوق النفط عدة صدمات خاصة منذ سبعينات ا لقرن الماضي، و هو الأمر الذي انعكس بالمقابل على الدول التي تعتمد عليو كسلعة أساسية للتصدير و مصدر هام للإيرادات. لكن مع بداية القرن الحالي و مع التطور المتسارع للتكنولوجيا و ازدياد الحاجة للنفط التي تدخل في صناعاتها، و مع النمو التجاري نتيجة الانفتاح الذي تدعوا إليه المنظمة العالمية للتجارة، أدى كل ذلك إلى لجوء التجارة العالمية و ارتفاع في أسعار النفط وصلت لأسعار قياسية ، إلا أنو سرعان ما يهتز السوق النفطي على وقع الأزمات التي تكون عادة ناجمة عن فوائض ك ي برة في العرض مقابل الطلب ، ما يدفع بالأسعار لنحو التهاوي إلى حدود دنيا، و هو ما ينعكس بالسلب على الدول المصدرة للنفط.

و الجزائر على غرار الدول النفطية الأخرى تصنف ضمن الاقتصاديات الريعية، حيث يمثل النفط منذ الاستقلال غالية ب الصادرات بنسبة متوسطة تفوق 95 %. كما أن محاولة ربط و بناء و تنمية الاقتصاد على النفط فقط يعتبر أمر بالغ الخطورة، قد يرهن بذلك مد اخيل البلاد و انفاقها العام بهذه السلعة التي تعاني عدم الاستقرار ، و هو ما يحدث مع كل صدمة سعرية للنفط، حيث سرعان ما تظهر آثارها على ميزان ا لم دفوعات بشكل عام و الميزان التجاري بشكل خاص.

و مع كل انخفاض للنفط تلجأ الدولة إلى سياسة اقتصادية انكماشية بغية الحد من الأنفاق العام و بالمقابل التخلي عن استيراد بعض السلع حسب الأهمية، وهنا تتدخل أدوات السياسة التجارية كآلية لامتصاص الصدمة السعرية للنفط.

إشكالية البحث:

ما مدى فعالية أدوات السياسة التجارية في معالجة العجز في ميزان المدفوعات؟

الأسئلة الفرعية:

على ضوء هذه الإشكالية الرئيسية تم افتتاح الأسئلة الفرعية التّالية:

- ✓ ماهي ملامح و انعكاسات استخدام أدوات السياسة التجارية في الجزائر على ميزان المدفوعات ؟
- ✓ إلى إي مدى يكمن تأثير الصادرات والواردات على ميزان المدفوعات الجزائري ؟
- ✓ هل يوجد أثر ذو دلالة معنوية في المدى القصير و الطويل الأجل لأدوات السياسة التجارية على ميزان المدفوعات الجزائري ؟

فرضيات البحث:

نظرا لطبيعة ومحتوى الموضوع وكإجابة أولية لهذه الإشكالية والأسئلة المتفرعة عنها تم الاستناد على الفرضيات التالية:

- ✓ إن الانتقال من نظام الاحتكار و الرقابة الممارس بعد الاستقلال إلى نظام السوق أو سياسة التحرير سيدفع بالانتقال بالسياسة التجارية من النظام الحمائي إلى النظام الحر ،و هو ما يعمل على نمو التجارة الخارجية و زيادة الصادرات خارج المحروقات؛
- ✓ يوجد تأثير في المدى القصير الأجل لتقلبات أسعار النفط على الميزان التجاري ، نظرا للمكانة الهامة التي يحتلها سوق النفط ضمن هيكل الصادرات الجزائرية؛
- ✓ في ظل ضعف الصادرات خارج المحروقات، تلجأ الدولة لاستخدام التعريفة الجمركية باعتبارها أداة هامة تساعد على التحكم في حجم الواردات.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذه الدراسة في التطرق لمدى لصاعة أدوات السياسة التجارية، خاصة في ظل النظام الحمائي، في القدرة على التأثير على الصادرات و الواردات بطريقة متعاكسة حيث ترفع من قيمة الصادرات و خاصة خارج قطاع المحروقات، و برفض من فاتورة الواردات عبر الرسوم الجمركية و أنظمة الحصص و رخص الاستيراد كما تظهر أهمية هذه الدراسة في معرفة الأثر المحتمل لسياسة تخفيض قيمة العملة، و كذا أهمية احتياطي الصرف لدى الدولة و الدور الذي يلعبه في تغطية العجز في الميزان التجاري.

أهداف البحث:

تكمن أهداف الدراسة في ما يلي:

- ✓ إبراز الأهمية الاستًراتيجية للسياسة التجارية ؛
- ✓ تحديد العلاقة بين أدوات السياسة التجارية و الميزان التجاري في مركبتيه الصادرات و الواردات؛
- ✓ تحديد مدى استجابة أدوات السياسة التجارية الموظفة من قبل الدولة الجزائرية للحد من العجز المحتمل في ميزان المدفوعات.

دوافع اختيار الموضوع:

يعود اختيار الموضوع إلى الأسباب التالية:

- ✓ تأثير السياسة التجارية في التحكم في الصادرات والواردات
- ✓ اكتساب معارف جديدة حول الموضوع ومحاولة إثراءه باعتباره خطوة أولى في طريق البحث العلمي الذي قد يفيد متخذي القرار في ما يتعلق بالتجارة الخارجية للجزائر؛
- ✓ ارتباط الموضوع بتخصصنا في العلوم التجارية ؛

حدود الدراسة:

يتمثل الإطار والدكاني والزماني للدراسة في ما يلي:

الحدود المكانية :ركزت هذه الدراسة على فاعلية السياسة التجارية و دورها في التأثير على العجز في ميزان المدفوعات خاصة في ظل الصدمات السعرية للنفط؛

الحدود الزّمنية :تم تطبيق الدراسة القياسية في الفترة الممتدّة ما بين 1970 إلى غاية 2019 .

منهجية وأدوات الدراسة:

تحقيقا لأهداف الدراسة وفي ضوء طبيعته وأهميته ومفاهيمه وفروضه ، وحتى نستطيع الإجابة عن أسئلة

البحث والالمام بكل جوانب واختبار صحة الفرضيات، فسنعتمد على المنهج التاريخي في بحثنا هذا من خلال تقديم معطيات عن الأحداث والحقائق السابقة وفحصها وبرميلها والتأكد من صحتها، حيث نتناول هذا المنهج في الفصلين الأول و الثاني الخاص بالسياسة التجارية و العجز في ميزان المدفوعات من خلال عرض التطور التاريخي لهذه السياسات وإبراز النظريات المتعلقة بالتجارة الخارجية ، كما سنعتمد على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي الذي يعتمد على جمع المعلومات ودراستها، بهدف استيعاب الإطار النظري للموضوع وفهم عناصره وتحليل أبعاده ، ويتجلى ذلك من خلال وصف المفاهيم الخاصة بالتجارة الخارجية و مذاهبها ومحدداته و وصف العلاقة بينهما ، كما تم التطرق إلى متغيرات الدراسة في الفترة المدروسة في الجزائر، أما في الجانب التطبيقي لدراسة التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة، فسيتم الاعتماد على دراسة حالة الجزائر للفترة الممتدة بين 1970 – 2019.

ꕤ صعوبات الدراسة:

وجدنا عدة صعوبات أثناء انجاز هذا البحث، حيث بست الإشارة إليها ليس رغبة في إعطاء مبررات عن القصور الذي يمكن إن يشوه هذا العمل، ويمكن إلغاز هذه الصعوبات في:

- تضارب الاحصائيات واختلافها من مصدر لآخر سواء كانت هيئات رسمية أو غير رسمية؛
- صعوبة الحصول على البيانات من الجهات الرسمية بسبب عدم تحيين الاحصائيات و قدمها.

الفصل الأول

الإطار النظري للسياسة التجارية

تمهيد :

يعتبر موضوع التبادل التجاري الدولي من المواضيع الهامة التي تدخل ضمن العلاقات الاقتصادية الكلية، فقد كان لها نصيب من اهتمامات المداس الفكرية الاقتصادية التجارية و التقليدية و الحديثة، و قد ساهم في تنميتها التطور التكنولوجي و الصناعي فحيث كان تحقيق الاكتفاء الذاتي أولوية المجتمعات، أصبح اليوم البحث عن الاشباع بالمنتجات و السلع الحديثة أكثر أهمية، مع تزايد الانتاج و تنوعه، و سهولة نقل السلع من بلد لأخر و أضحت التجارة الخارجية مؤشر على القوة الاقتصادية للبلد.

و على ضوء هذه الأهمية للتجارة الدولية من علاقة مع النمو الاقتصادي الدولي، و في ظل التفاوت في القوى الاقتصادية بين الدول الصناعية و النامية، تباينت السياسات التجارية المتبعة من طرف الدول حسب الظروف والامكانيات التجارية لكل منها.

كما تعتبر الصادرات والواردات محددا ومؤشرا لمدى اختلال ميزان المدفوعات للدول وهذا ماسنتطرق إليه في الفصل الأول والمقسم إلى:

- ✓ المبحث الأول : عموميات حول السياسة التجارية
- ✓ المبحث الثاني : ماهية ميزان المدفوعات
- ✓ المبحث الثالث : علاج العجز في ميزان المدفوعات

المبحث الأول: عموميات حول السياسة التجارية

قد حققت دول العالم تطورات كبيرة خلال سنوات القرن التاسع عشر نتيجة لتطور حرية التجارة وانتقال العمل ورأس المال، حيث لم تكن في تلك الفترة أي قيود على التبادل التجاري بين الدول، فيتم حصول الأفراد على السلع من مصادرها الطبيعية كما اتجهت رؤوس الأموال هي أيضاً إلى الأماكن التي يزداد فيها الطلب عليهم، إلاّ أنه منذ بداية 1914 تغيرت تلك السياسات، حيث أخذت تجارة الصادرات أيضاً لبعض الإجراءات والقيود أيضاً تبعاً لطبيعة السلعة وسياسة كل دولة في إتخاذ مثل تلك الإجراءات، فقد تم تحديد حركة الهجرة وحركة انتقال رؤوس الأموال بما في ذلك الأموال التي يحق للأفراد إخراجها وإدخالها عند السفر وذلك ضمن نطاق السياسة التجارية وضعته الدول لتنظيم التبادل السلعي وانتقال العمالة وحركة رؤوس الأموال، وهي سياسة حرية التجارة وسياسة الحماية أي حماية الإنتاج الوطني المحلي.

ففي مرحلة سادت سياسة حماية التجارة الدولية بفضل أفكار مدرسة التجاريين في القرن السادس عشر، وفي مرحلة تالية سادت حرية التجارة الدولية بفضل أفكار آدم سميث وما نادى به من الحرية الاقتصادية وآليات السوق والذين جاءوا بعده[1] ثم عادت لتنشط سياسة حماية التجارة الدولية بعد الحرب العالمية الأولى، وأخذت كل دولة تتخذ من السياسة الحمائية سبيلاً لإدارة علاقاتها الاقتصادية الدولية لتعظيم العائد من التجارة الدولية، ومع هذا التصاعد نحو المزيد من الحماية والقيود وجدت عدد من دول العالم أن تنشيط وزيادة التجارة الدولية فيما بينها لن يأتي إلاّ بتخفيف القيود على التجارة الدولية وتحريرها، ومن ثم ظهرت فكرة إنشاء الجات في هافانا سنة 1947، والتي عقد في إطارها ثماني جولات من أجل العودة إلى سيادة سياسة حرية التجارة الدولية مرة أخرى، كان آخرها جولة أورغواي التي تم التوقيع عليها في مراكش سنة 1994 لتعلن عن قيام منظمة التجارة العالمية (WTO) في يناير 1995، وأن حوالي 117 دولة على استعداد للتحول نحو سياسة حرية التجارة الدولية لتسود تلك السياسة من جديد بعد مهلة تتراوح ما بين 10 سنوات للدول النامية و6 سنوات للدول الأخرى، وبعض الجوانب الأخرى، مع الإشارة إلى أن التحول نحو سياسة حرية التجارة الدولية هو تحول نسبي لأن الصيغة الأكثر واقعية هو المزج بسياسة حرية التجارة الدولية، لهذا سيتم بيان مفهوم السياسة التجارية من خلال تعريفها، أنواعها أهدافها، وأدواتها.

[1] أسماء عدائكة ، سياسة التجارة الخارجية الدولية ودورها في تحقيق التكامل الاقتصادي العربي (مجلس التعاون الخليج العربية...أنموذجاً)، مذكرة مقدمة لإستكمال شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص : اقتصاد تطبيقي وإدارة منظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، السنة الجامعية 2020/019، ص 75.

المطلب الأول : التعريف والأنواع السياسة التجارية

أولا: تعريف السياسة التجارية :

"يقصد بالسياسة التجارية في مجال الاقتصاد الدولي مجموعة الإجراءات التي تلجأ إليها الدولة في معاملاتها مع العالم الخارجي بقصد تحقيق أهداف معينة"[1]، وعادة يُعد الهدف الرئيسي الذي ترمي إليه كل دولة هو تنمية النشاط الاقتصادي القومي، والواقع أن السياسة التجارية ليست إلاّ واحد، إلى جانب سياسات أخرى تستعين بها الدولة لتحقيق أهدافها الاقتصادية المسطرة، لذلك تعمل الدول على إجراء تنسيق لهذه السياسات حتى تعزز بعضها البعض ولا تتعارض فيما بينها، وتختلف السياسة التجارية من دولة إلى أخرى باختلاف النظم الاقتصادية، فهي في الدولة المتقدمة غيرها في الدول النامية أو الأقل نمواً، فلكل دولة أهداف اقتصادية ولكل دولة وسائلها الخاصة التي تضعها لتحقيق هذه الأهداف.

كما تعرف السياسة التجارية بأنها السياسة الاقتصادية التي تُطبق في مجال التجارة الخارجية ويقصد بها "هي مجموعة الإجراءات التي تطبقها السلطات ذات السيادة في مجال التجارة الخارجية تحقيقاً لأهداف معينة".[2]

كما أنها "مجموعة من القواعد والأساليب والأدوات والإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة في مجال التجارة الدولية لتعظيم العائد من التعامل مع باقي دول العالم.

وفي إطار تحقيق هدف التوازن الخارجي ضمن منظومة تحقيق الأهداف الاقتصادية الأخرى للمجتمع خلال فترة زمنية معينة".[3]

يقصد بالسياسة التجارية في مجال العلاقات الاقتصادية الدولية مجموعة الوسائل التي تلجأ إليها الدولة في تجارتها الخارجية بقصد تحقيق أهداف معينة.

والهدف الرئيسي الذي ترمي إليه هو المساهمة في التنمية الاقتصادية، بالإضافة إلى أهداف ضمنية أخرى، مثل القضاء على البطالة، والإكتفاء الذاتي في بعض المنتجات وكذا استقرار سعر الصرف وتوازن ميزان المدفوعات.

وفي حقيقة الأمر، لا تعدوا أن تكون سياسة التجارة الخارجية إلاّ ضمن إطار متناسق ومتكامل من السياسات المالية والنقدية الأخرى من أجل تحقيق المصلحة الاقتصادية التامة.[4]

---

[1] فايزة قاشي، الاقتصاد الدولي تنقل السلع وحركة عوامل الإنتاج، مرجع سبق ذكره، ص: 74.

[2] عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، أساسيات الاقتصاد الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003، ص: 229.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي (تحليل كلي)، مرجع سبق ذكره، ص: 124.

[4] يوسف بيبي، السياسة الاقتصادية لتحرير التجارة الخارجية في إطار المنظمة العالمية للتجارة مع الإشارة للحالة الجزائرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، سنة 2006-2007، ص: 34.

ونظراً لاختلاف الأنظمة السياسية والاقتصادية، فإن سياسة التجارة الخارجية تختلف في الدول التي تؤمن بمركزية القرار، عنها في الدول المتقدمة صناعياً، بالإضافة إلى اختلافها من حيث المضمون والأهداف في الدول النامية.

ثانيا: أنواع السياسة التجارية:

يتفق أغلب الاقتصاديين على أن هناك نوعان من السياسات التجارية، سياسة حرية التجارة وسياسة حماية التجارة.

- **السياسة التجارية الحرة :**

يُقصد بها تلك السياسة التي لا تستخدم فيها الدولة سلطتها العامة للتأثير على اتجاه المبادلات وعلى حجمها، والتي تتطور بفعل قوى السوق الحرة للعرض والطلب.

وتسمى أيضا السياسة التجارية التحررية أو الحرية التجارية، وقد ظهرت هذه السياسة في عصر المدرسة الاقتصادية الفيزوقراطية ، وانتعشت مع أفكار آدم سميث وريكاردو وغيرهما، والتي كانت تنادي بالحرية الاقتصادية عموما ويحق للأفراد والمؤسسات في القيام بالنشاط الاقتصادي والتبادل كما يرغبون وابتعاد الحكومة عن التدخل في النشاط الاقتصادي كلما أمكن ذلك وترك الأفراد والمؤسسات أحراره فيما يفعلون.

وفي هذا الإطار يمكن تعريف سياسة حرية التجارة الدولية، بأنها عبارة عن مجموعة من القواعد والإجراءات والتدابير التي تعمل على إزالة أو تخفيض القيود المباشرة أو غير المباشرة، الكمية وغير الكمية ، التعريفية وغير التعريفية ، لتعمل على تدفق التجارة الدولية عبر حدود الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية معينة" [1].

ويمكن القول إن بدايات هذا القرن ستشهد سيادة حرية التجارة الدولية مع انتهاء مهلة العشر سنوات التي أعطتها الجات ومنظمة التجارة العالمية للدول النامية لتوفيق أوضاعها، واستكمال برامج الإصلاح الاقتصادي فيها، والتي تعمل كلها على تحرير التجارة الدولية ليعيش العالم في ظل سياسة الحرية التجارية، ويسوق المؤيدون لسياسة حرية التجارة الدولية العديد من الحجج المعضدة لموقفهم لعل من أهمها:

1- إن حرية التجارة الدولية، تسمح لكل دولة بأن تتخصص في إنتاج السلعة التي ترى فيها ميزة نسبية بسبب ظروفها الطبيعية ونتيجة وفرة عوامل الإنتاج المناسبة الإنتاج هذه السلعة، بل إن إنتاج تلك السلع التي تتوافر فيها ميزة تنافسية تقوم على الجودة والسعر وانخفاض التكلفة وبالتالي يتم الحصول على مزايا التخصص الدولي الذي يضمن لكل دولة الحصول على مكسب من التجارة الدولية عند تبادل السلع، لم يكن ليتحقق لو أنتجت كل دولة نفس السلعتين محل التبادل. ويتوقف حجم هذه الفوائد على مدى اتساع السوق الدولية.

[1] أسماء عدائكة ، مرجع سبق ذكره، ص 77.

2– لا تستطيع الدول التمتع بمزايا الإنتاج إلا في ظل قيام تبادل دولي يمكن الدول التي تتمتع بميزة نسبية وميزة تنافسية في إنتاج سلعة ما، أن تتوسع في إنتاج تلك السلعة بما يفوق احتياجاتها المحلية وتقوم بمبادلة ذلك الفائض مع أخرى تحصل منها على احتياجاتها من السلع التي تعاني في إنتاجها من قصور نسبي.

3– تطبيق الحجم الأمثل للمشروع نتيجة لاتساع السوق، وتمكن المشروعات التي تتطلب حجما كبيرا من الوصول إلى الوضع الأمثل. فسياسة حرية التجارة تتسع لهذه المشروعات بزيادة الإنتاج وتصديره وتخفيض التكلفة طالما أن سعة السوق متوفرة.

4– منع الاحتكارات، وهي حجة تعتبر امتدادا للحجة السابقة، فإذا وجدت الحماية فإن كثير من المشروعات التي لا تتمتع بأي كفاءة تذكر تصبح في وضع احتكاري يمكنها من أن ترفع مستوى أسعار سلعها وأن تقلل من كميات الإنتاج، وأن تبيع منتجاتها وإلى المستهلكين مهما ساءت جودتها، وبالتالي يعمل الاحتكار على الإسراف في استخدام الموارد ، واستغلال المستهلك ، مما يسبب أضرارا للاقتصاد القومي والرفاهية الاقتصادية معا.

5– إن تبني سياسة حرية التجارة الدولية يؤدي إلى انتعاش التجارة الدولية بين دول العالم، نتيجة لأنها تؤدي إلى اتساع السوق أمام الصادرات والمنتجات التي تتمتع فيها كل دولة بميزة نسبية وميزة تنافسية ، أما سياسة الحماية فهي تؤدي إلى نقص وانخفاض في التجارة الدولية[1].

6– تشجيع التنافس الدولي، بما تحمله من تحقيق أقصى قدر من الإنتاج ، وبأقل تكلفة ممكنة ، حيث تدفع المنتجين إلى تخفيض التكلفة من أجل تخفيض أسعار منتجاتهم، وتعظيم الأرباح ومن ثم المزيد من الإنتاج وهكذا. ذلك لأن قيام أي دولة بفرض القيود على وارداتها وتشجيع صادراتها سوف يؤدي إلى اتباع الدول الأخرى سياسة المثل مما يخفض من حجم التبادل التجاري الدولي

7– يؤدي اتباع سياسة حرية التجارة الدولية إلى زيادة الدخل القومي لأطراف المتبادل التجاري الدولي، ويعود بالرفاهية على الاقتصاد الدولي بأكمله بدرجة أكثر من سياسة الحماية.

8– يؤدي اتباع سياسة حرية التجارة الدولية إلى تخصيص أفضل للموارد الاقتصادية

وزيادة مستوى التشغيل والتوظف في الاقتصاد القومي لكل دولة.

9– تخفيض معدلات البطالة بدرجة أفضل من سياسة الحماية لأنها تساعد على الإفادة: من عناصر الإنتاج المتوفرة في الدول المختلفة.

[1] أسماء عدائكة ، مرجع سبق ذكره، ص 78.

10- إن اتباع سياسة حرية التجارة الدولية، يؤدي إلى تعظيم الصادرات في إطار اتباع استراتيجية الإنتاج من أجل التصدير، ومن ثم تحقيق هدف التوازن الخارجي بدرجة أفضل بكثير من سياسة الحماية.

وهكذا وفي إطار كل تلك الحجج وغيرها، بدأت تسود في عالم اليوم والغد، سياسة حرية التجارة الدولية في إطار اقتناع كثير من دول العالم أن تحرير التجارة الدولية من القيود هو السبيل إلى انتعاش التبادل الدولي ، وزيادة الدخل القومي لكل دول العالم ، وزيادة الرفاهية الاقتصادية ، وأن على كافة الدول الحد من القيود وتوفير الحرية وتحرير التجارة الدولية في ظل التحول من السياسة الحمائية والقيود التعريفية وغير التعريفية إلى الحرية التجارية ، وفي إطار الجات ومنظمة التجارة العالمية التي شملت كل المعاملات في التجارة الدولية تقريبا للتحول إلي اقتصاد دولي تنافسي يعتمد على التعامل بناء على الميزة النسبية والتنافسية وتقليل القيود على التجارة الدولية إلى أقصى حد ممكن ، ومن المنتظر أن يستكمل هذا التحول بداية من عام 2004[1] .

- **السياسة التجارية الحمائية:**

يُقصد بها سياسة الدولة التي ترمي إلى حماية السوق الداخلية من المنافسة الأجنبية عن طريق استعمال قيود تعريفية وأخرى غير تعريفية.

إن التساؤل عن أنجع وأفضل السياستين الحمائية التي تعطي إمكانية تطوير الصناعات الوطنية، أم الحرة التي تكمن بطريقة مباشرة من مقارنة نفقات الإنتاج الوطنية بالدولية [2].

تساؤلاً يُطرح من قرون عديدة من طرف الكثير من الاقتصاديين والسياسيين، والدراسات التي تمت في هذا السياق والتي بحثت عن السياسة التجارية المطبقة خلال مختلف الفترات التاريخية، انتهت إلى أن السياسة التجارية كانت متقلبة من الحماية إلى الحرية أو العكس، واتخذت درجات مختلة بين الأولى والثانية ولم تطبق، ولا مرة واحدة بصورتها المطلقة. فمثلاً الفترة الممتدة من الخمسينات إلى الستينات تميزت بالانتقال من الحماية إلى الحرية، ولكن ببداية سنوات السبعينات عادت لحماية السوق الداخلية من المنافسة الخارجية.

تطور الحماية عبر السنوات الماضية الأخيرة يمكننا من إبراز الأنواع التالية للحماية التجارية:

* **الحماية الانتقائية** : وهي الحماية الموجهة نحو دول معينة.

* **الحماية القطاعية** : وهي الحماية الموجهة نحو قطاعات أو نشاطات اقتصادية معينة كالقطاع الزراعي أو نشاط صناعة السيارات.

[1] أسماء عدائكة ، مرجع سبق ذكره، ص 79.

[2] فايزة قاشي، الاقتصاد الدولي تنقل السلع وحركة عوامل الإنتاج، مرجع سبق ذكره، ص: 74.

* **الحماية الجماعية** : وهي الحماية التي تقودها مجموعة من الدول في إطار التكتلات الإقليمية وموجهة نحو دول لا تنتمي إلى هذا التكتل أو المجموعة.

سياسة الحماية : هنالك العديد من الاقتصاديين الذين يرون بوجوب اعتماد سياسات حمائية من اجل حماية الاقتصاد الوطني وكذا الحفاظ على أفضل مستوى من الرفاهية الغالبية المجتمع

كما انه هنالك بعض الحجج النظرية التي تسمح بالدفاع عن القول بالحماية :

1- حجة قواعد التبادل[1]: وهي حجة نابعة أساسا من خلال التحليل تكلفة – عائد – ، ففي حالة دولة كبرى والتي لها تأثير على الأسعار العالمية، وفي حالة وضع حقوق جمركية على الواردات وبالتالي التخفيض من مستوياتها مما يسمح لها بتحسين قواعد وشروط التبادل، شريطة أن تكون الأرباح التي يجنيها الاقتصاد أكبر من التكاليف المصاحبة للتشوهات السعرية التي تأتي مرافقة للحقوق الجمركية المفروضة على الواردات و عادة ما تكون، في حالات الدول الكبرى التي لها وجود اقتصادي معتبر على الصعيد الدولي، الفوائد التي تحنيها من تحسن شروط وقواعد التبادل أكبر من تكاليف الحقوق الجمركية التي يتحملها المستهلك المحلي[2].

2- تحقيق الاستقرار الاقتصادي ورفع مستوى التوظيف: إن إتباع سياسة حمائية يمكن الدولة من إنتاج عدد من السلع الصناعية ولو لم تكن لها فيها ميزة نسبية، أي أنها تمكن الدولة من تنويع هيكل الإنتاج، الذي يؤدي بدوره إلى تقليل الأهمية النسبية لكل سلعة في تأثيرها على الناتج القومي أو الصادرات أو العمالة، ومن ثم فإذا حدث تقلب سلبي في أحد المنتجات، فإن تأثيره يكون قليلا على كل المتغيرات السابقة، كما قد يقابله تقلب ايجابي في أحد المنتجات الأخرى فيتحقق نوع من الاستقرار على المستوى القومي.(3)

كما يؤدي إتباع السياسة الحمائية أيضا إلى تشجيع الصناعات المحلية على التوسع في أنشطتها بعيدا عن المنافسة الأجنبية، مما يساعد على خلق فرص توظيفية أكبر في الدول النامية خاصة، كما تحفز هذه السياسية على استقطاب الشركات المتعددة الجنسيات على الاستثمار فيها نظرا للميزة التي ستمتع بها منتجاتها داخل هذه الدول.

[1]" Paul Krugman et Maurice Obstfeld, Economie internationale, 7ème édition, Pearson education-France, 20(8), pp 217 218.

[2] فايزة قاشي، الاقتصاد الدولي تنقل السلع وحركة عوامل الإنتاج، مرجع سبق ذكره، ص: 75.

[3] السيد محمد احمد السربتي، التجارة الخارجية ، مرجع سبق ذكره، ص 162.

المطلب الثاني : الأدوات و الأهداف السياسة التجارية

الأدوات السياسة التجارية :

تتمثل أدوات السياسة التجارية في كل الوسائل التي يمكن بها التأثير على التجارة الخارجية الدولية لأي بلد، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، وتنقسم هذه الأدوات إلى قسمين: أدوات السياسة التجارية الحمائية وأدوات سياسة حرية التجارة الدولية.

- **أدوات السياسة التجارية الحمائية:**

يجب التفرقة بين الأدوات التي تستخدم في ظل السياسة التجارية الحمائية، والأدوات التي تستخدم في ظل السياسة التجارية التحريرية أو سياسة حرية التجارة الدولية، وفي هذا الإطار يمكن تناول أهم أدوات السياسة التجارية الحمائية.

1) نظام الرسوم الجمركية : [1]

وهي ضريبة غير مباشرة على الاستهلاك والتداول، تفرض على السلع عبر الحدود الجمركية سواء دخولاً للدولة أو خروجاً منها.

2) الرقابة على الصرف الأجنبي وتثبيت سعر الصرف :

وهو احتكار الدولة لشراء النقد الأجنبي وبيعه، وبالتالي تضع قيوداً تنظم التعاون في النقد الأجنبي، وهذا ما يعني أن هيمنة الدولة على سوق الصرف الأجنبي، لذا فالدولة هي الوحيدة التي يطلب منها توفير الصرف الأجنبي ولا يجوز للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين بيع الصرف الأجنبي أو شراءه إلاّ من البنك المركزي.

3) إعانات التصدير والإغراق :

تعتبر إعانات التصدير هي إحدى أدوات الرقابة على التجارة الخارجية، وهي تلك المساعدات والمنح المالية التي تقدم للصادرات بهدف تشجيعها وتمكينها من الوقوف أمام المنافسة في الأسواق العالمية. أما سياسة الإغراق فتتمثل في مجموعة من الإجراءات العامة والخاصة التي يتم بموجبها بيع السلعة في الأسواق الأجنبية سعر يقل عن السعر التي تباع به نفس السلعة في نفس الوقت وبنفس الشروط في السوق الداخلية.[2]

[1] عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، أساسيات الاقتصاد الدولي، مرجع سبق ذكره، ص: 245.

[2] فايزة قاشي، الاقتصاد الدولي تنقل السلع وحركة عوامل الإنتاج، مرجع سبق ذكره، ص: 108.

4) إتفاقية التجارة والدفع :

وهي إتفاقية انتشرت بعد الكساد العالمي الكبير، وكانت نتيجة حتمية لنقص الموارد من الذهب والعملات الأجنبية، ويتم العمل طبقاً لإتفاقية الدفع بنظام المقاصة، أي تسوى ديون أحد الأطراف قبل الطرف الآخر مقابل الحقوق التي تنشأ قبل الثاني لعمليات التبادل التجاري الدولي.

5) إتجار الدولة :

يهدف إلى تنظيم تسويق الصادرات الرئيسية سواء مواد أولية أو صناعية، مع محاولة رفع أو تثبيت أسعارها في الأسواق الدولية عن طريق السيطرة على الكميات المخصصة للتصدير، هذا في مجال الصادرات، أما في مجال الواردات فتهدف إلى سد احتياجات البلاد من الواردات من السلع الضرورية الأساسية، سواء سلع استهلاكية أو رأسمالية، ومن مستلزمات الإنتاج وذلك بهدف الوصول إلى تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.[1]

6) الحظر أو المنع :

المقصود بالحظر منع دخول أو خروج السلعة، وقد يكون هذا الحظر مؤقتاً أو دائماً وقد تكون أسبابه مرتبطة بالمصلحة الاقتصادية العامة مثل المنتجات التي تضر بالمستهلك والمنتج كالمخدرات وتجارة الأسلحة التي يمارسها الخواص، وبعض السلع التي تراها الدولة كمالية وأخرى قد تهدد الصناعات الوطنية الناشئة. وقد تكون الأسباب سياسية عندما تمتنع الدول عن ممارسة التجارة مع دولة معينة بسبب اختلاف وجهات النظر السياسية أو مواقف عقائدية معينة.

ولا يعتبر المنع نظاماً للحماية بل هو الامتناع عن التبادل الدولي للسلع خاصة إذا كان الأمر يتعلق بالسلع والخدمات غير الممنوعة دولياً، وبهذا الشكل يمثل المنع تهديداً للتجارة الدولية.[2]

7) نظام الحصص وتراخيص الاستيراد :

يقصد بها فرض قيود على استيراد وتصدير سلعة معينة، ويقوم نظام الحصص على قاعدة وضع حد أقصى للكمية المستوردة من سلعة معينة، ومن الممكن تطبيقه على الصادرات، لكن تطبيقه على الواردات هو الأكثر شيوعاً.[3]

---

[1] أسماء عدائكة ، مرجع سبق ذكره، ص 85.

[2] مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي، دار المعرفة الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، 1999، ص: 128.

[3] أحمد العدلي، التجارة الدولية، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، دون طبعة، القاهرة، 2006، ص ص: 121-122.

- **أدوات سياسة حرية التجارة الدولية :** [1]

قد تحولت معظم دول العالم في ظل الجات ومنظمة التجارة العالمية وإلى سياسة حرية التجارة، وخاصة أنه ينفذ في كثير من دول العالم ما يسمى ببرامج الإصلاح الاقتصادي التي تمثل تحرير التجارة الدولية، فنحن الآن في مرحلة التحول إلى سياسة الحرية التجارية أمام أدوات جديدة مختلفة بشكل كبير عن الأدوات التي كانت تنفذ في ظل مرحلة سيادة السياسة الحمائية التجارية.

1) إزالة القيود الكمية المباشرة :

حيث أدى التحول إلى سياسة حرية التجارة الدولية إلى إلغاء نظام الحصص، وحظر الإستيراد وغيرها من القيود الكمية المباشرة، وهذا ما نلاحظه على برامج تحرير التجارة الدولية التي تطبق من خلال الإتفاق مع صندوق النقد الدولي، وكذلك نلاحظه في اتفاقية الجات ومنظمة الجات ومنظمة التجارة العالمية، حيث تصبح الرسوم الجمركية أي القيود التعريفية فقط هي الأداة المتاحة للسياسة التجارية، أما القيود الكمية المباشرة فالكل يسعى إلى إزالتها.

2) حوافز التصدير :

وهي الأداة المقابلة للأداة الخاصة بإعانات التصدير التي كانت تطبق في الفترات الماضية وأصبحت غير مرغوبة في الوقت الحاضر وفي المستقبل، وبالتالي فإنه يمكن أن تحل محلها مجموعة أو حزمة من حوافز التصدير التي تعمل على تشجيع الصادرات في ظل سياسة حرية التجارة الدولية، ويمكن أن تنطوي على مجموعة من الإعفاءات الضريبية المؤقتة، وتحرير واستقرار سعر الصرف، وتخفيض وإزالة الرسوم الجمركية على المدخلات المستوردة لزيادة القدرة التنافسية لأسعار الصادرات، وخفض تكاليف التمويل للصادرات.

3) إقامة المناطق الحرة :

تعتبر إقامة المناطق الحرة إحدى الأدوات الهامة لسياسة حرية التجارة الدولية، فالمناطق الحرة تعتبر جزءاً من إقليم دولة معينة، لكنها تعتبر أجنبية عن الدولة التابعة من ناحية التجارة الدولية والنقد والجمارك، إلاّ فيما ينص عليه قانون عليه إنشائها كذلك لا تطبق فيها الإجراءات الجمركية وبالتالي تقوم على حرية المعاملات الدولية وترتبط بالأسواق العالمية أو الدولية.[2]

[1] أسماء عدائكة ، مرجع سبق ذكره، ص 88.

[2] نفسه، ص89.

أهداف السياسة التجارية: إنّ التعريف الذي أوردناه يشير إلى أن الهدف النهائي للسياسات التجارية الدولية في أي دولة، هو تعظيم العائد من التعامل مع باقي دول العالم، وتحقيق هدف التوازن الخارجي، كأحد الأهداف الرئيسية للسياسات الاقتصادية، وكهدف من أهداف السياسة التجارية الدولية المتبعة ضمن منظومة تحقيق الأهداف الاقتصادية الأخرى ويمكن القول إن هدف التوازن الخارجي يمكن أن يعكس كمياً على حالة ميزان المدفوعات من حيث ما إذا كان يحقق توازن أم يحمل فائضاً، أم يعاني من العجز.

وهناك عدة أهداف للسياسة التجارية، وتقسم هذه الأهداف إلى مجموعات رئيسية اقتصادية، اجتماعية وإستراتيجية.

الأهداف الاقتصادية:

- تحقيق موارد للخزانة العامة؛
- تحقيق توازن ميزان المدفوعات؛
- حماية الإنتاج المحلي من المنافسة الأجنبية؛
- حماية الاقتصاد القومي من خطر الإغراق؛
- حماية الصناعة الوليدة؛
- حماية الاقتصاد القومي من التقلبات الخارجية.

الأهداف الاجتماعية: تتمثل الأهداف الاجتماعية في:

- حماية مصالح فئات اجتماعية معينة: كمصالح المزارعين أو المنتجين لسلعة معينة، أو العمالة المشتغلين في صناعة معينة.
- إعادة توزيع الدخل القومي: قد تستهدف الدولة إعادة توزيع الدخل القومي بين الفئات أو الطبقات المختلفة[1].

الأهداف السياسية والاستراتيجية

- توفير أكبر قدر من الاستقلال، وتوفير الأمن في الدولة من الناحية الاقتصادية والغذائية والعسكرية[2]؛
- العمل على توفير احتياجات الدولة من مصادر الطاقة وغيرها من السلع الاستراتيجية وخصوصا في فترات الأزمات والحروب؛ تأمين الاكتفاء الذاتي وخصوصا الأمن الغذائي.

[1] عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، أساسيات الاقتصاد الدولي ، مرجع سبق ذكره، ص: 238-239.

[2] فيصل لوصيف، أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970-2012، مذكرة ماجستير، غير منشورة، جامعة سطيف، 2014، ص17.

المبحث الثاني : ماهية ميزان المدفوعات

سنحاول في هذا المبحث دراسة ميزان المقترحات التي تتعثه التي ترسل و تين مقاماتها مع العالم الخارجي بهدف معرفة وضعها الاقتصادي و ك ت احترافات و محاولة تلاقي الأسباب المؤدية لهذه الانحرافات وفك من خلال المطالب التالية.

المطلب الأول : مفهوم ميزان المدفوعات

مفهوم ميزان المدفوعات : الميزان المدفوعات عدة تعاريف منها:

التعريف الأول: هو سجل لحقوق الدوله و شيونها خلال فترة معينة.

التعريف الثاني : وهو تعريف صندوق النقد الدوري FM1 حيث يعرفه بأنه سجل يعتمد على القيد المزدوج يتناول إحصائيات فترة زمنية معينة بالنسبة الشعيرات في مكونات أو شمة أصول اقتصاديات دولة ما و ذلك بسبب تعاملها مع بقية الدول الأخرى أو يسيب مجرة الأتراك و التغيرات في قيمة أو مكونات ما تحتفظ بها من ذهب نقدي و حقوق سحب خاصة من الصندوق و حقونها و التزاماتها تجاه بقية دول العالم.

نلاحظ أن تعريف صندوق النقد الدولي للميزان استعمل أسلوبية وقيا، حيث يحدد عدد الوظائف التي ينبغي على الميزان توضيحها و بالتالي فهو تعريف أكر حقا.

التعريف الثالث : ميزان المدفوعات در سال منتقم لجميع العمليات التجارية المالية والنقدية بين المقيمين و غير المقيمين في دولة معينة للخرة زمنية عادة ما تكون سنة

و من خلال التعاريف السابقة الميزان المدفوعات نستنتج تعريف شامل بأنه سجل متقم أر بيان حسابي شامل كل المعاملات الاقتصادية التي تم بين المقيمين في التوثة و المقيمين في الدول الأخرى خلال فترة زمنية معينة عادة ما تكون سنة و بزخة على التعاريف السايقة ما يلي :

– يهتم ميزان المدفوعات بالمعاملات الاقتصادية الخارجية أتي بين المقيمين أو غير المقيمين وأما المعاملات الاقتصادية الداخلية بين المقيمين على إقليم نفس الدولة فلا يختص بها؟

– يقصد بالمقيمين الأتراك و الهيئات و الشركات التي تربطها بالدولة رابطة اقتصادية و لا يزعم أن ترضيها بالدولة رابطة سياسية وبالتالي يتدخل في اطار المقيمين

– الوطنيون هم الميمون بصفة دائمة و كذلك المتواجدين في الخارج بصفة مؤقتة

– الأجانب المتواجدين في الداخل بصفة دائمة باستنتاج المحتلين الحكومائهم من أعضاء السفارات و السلك القنصلي بصفة عارضة كالسياح

– كافة الشركات الوطنية و الأجنبية العاملة على أرض الوطن بصفة دائمة؛

– و يشمل أيضا مياهها الإقليمية و مجالها الجوي إضافة إلى الفن و الطائرات التي تحمل علم الدولة و أساعتيل الصيد في المياه الدولية التي تدار برحاياها؟

– لا توجت ثامن الحديد بداية الفترة الزمنية التي يقضيها الميزان، فهي ستورية تبدأ في جانفي أو أفريل گاليابان ، أو أن تكون الاثنية كمال معظم الدول المتقدمة الصادرات

– التسجيل في الميزان يكون وتفقا لمبتدأ القيد المزدوج ما يجعله متوازن حسانيا، و هذا لا يتقي افتاد كله في الواردات

المطلب الثاني : هيكل ميزان المدفوعات

يمكن تقسيم ميزان المدفوعات إلى حسابات أو موازين فرعية، بحيث تضم كل منها مجموعة من المعاملات الاقتصادية والمالية المتماثلة من حيث الطبيعة، وقد تكون هذه الحسابات في حالة عجز أو فائض، وتأتي في ميزان المدفوعات على النحو التالي[1]:

1- حساب العمليات الجارية أو الحساب الجاري.

2- حساب العمليات الرأسمالية أو حساب رأس المال.

3- –حساب التسوية الميزان المدفوعات؛ أي صافي الاحتياطات الرسمية. وسوف نتطرق لكل حساب من هذه الحسابات وفق مايلي :

1- حساب العمليات الجارية :

ويطلق عليه أيضا حسب الحل، لأنه يضم معاملات تؤثر على حجم النخل الوطني بشكل مباشر، وتتمثل هذه المعاملات في كل عملية اقتصادية دولية متعلقة بتجارة السلع والخدمات والتحويلات، وينقسم هذا الحساب إلى ثلاثة أجزاء هي :

1- 1 – ميزان التجارة المنظورة : يطلق عليه أيضا بالميزان التجاري، وهو أقدم العلاقات الاقتصادية بين الدول، نسجل فيه كل عمليات دخول وخروج السلع المادية عبر الحدود الجمركية من وإلى البلد. ويقصد بالسلع كافة البضائع المنقولة التي تتغير ملكيتها بين المقيم والأجنبي مهما كانت طبيعة هذه البضائع، منتجات صناعية، زراعية أو تجارية. بالإضافة إلى الذهب، ويكون في شكل سلعة ذهبية مثل السبائك أو المسكوكات، بحيث يكون

[1] أسماء عدائكة ، مرجع سبق ذكره، ص 91.

نصيب الذهب في قيمتها يزيد عن 80% أي أنّه يعامل كأي سلعة عادية، ويخرج عن طابعه النقدي، لهذا يطلق عليه بالذهب غير النقدي .

يتم تقويم الصادرات والواردات في هذا الحساب على أساس (FOB،) كما نص عليها صندوق النقد الدولي، بحيث تسجل الصادرات في الجانب الدائن لأنّها تشكل إيرادات من الخارج، أما الواردات فتسجل في الجانب المدين لأنّها تشكل مدفوعات للخارج. يشكل الفرق بين مجموع الصادرات والواردات رصيد الميزان التجاري، وقد يكون في حالة فائض أو عجز. يكون فائضا إذا كانت قيمة الواردات أقل من قيمة الصادرات في الاقتصاد، وعجزا إذا زادت قيمة واردات الاقتصاد عن قيمة صادراته، أما إذا تساوت المدفوعات لتمويل الواردات مع متحصلات الصادرات فنقول أن الميزان التجاري في حالة توازن

1 – 2 – ميزان التجارة غير المنظورة : ويطلق عليه أيضا ميزان الخدمات، لأنّه يرصد كل متحصلات الدولة لقاء تقديمها لخدمات للخارج، مثلا استخدام مؤسسات التأمين الوطنية من أجل التأمين على بضائع أجنبية، ويتم تسجيل هذه المتحصلات في الجانب الدائن. وكذلك مدفوعات الدولة للخارج نتيجة حصولها على خدمات من الأجانب، مثلا نفقات البعثات الدبلوماسية أو التعليمية في الخارج، ويتم تقييدها في الجانب المدين يشكل الفرق بين متحصلات الصادرات من هذه الخدمات والمدفوعات لتمويل الواردات منها رصيد ميزان الخدمات، الذي يضم أهم الخدمات المتمثّلة في:

– **خدمات النقل** : تسجل في الجانب الدائن كل البرادات الناتجة عن استغلال الأجانب لوسائل النقل المحلية بكل تكاليفها، سواء برية، بحرية، أو جوية. وفي الجانب المدينة مدفوعات الدولة الأجانب نتيجة استغلال وسائل النقل الأجنبية

– **خدمات التعليم** : هي نفقات ومصروفات في الخارج للبعثات الطلابية المقيمة، ويتم تسجيلها في الجانب المدين، أما الجانب الدائن فيسجل نفقات البعثات الأجنبية في البلد.

– **اتصالات** : تتمثل في خدمات هيئات البرية والاتصالات، حيث تسجل الخدمات المقدمة من الهيئات المحلية للأجانب في الجانب الدائن، أما المنقوعات للهيئات الأجنبية فتسجل في الجانب المكين

– **السفر والسياحة** : يغطي كافة السلع والخدمات التي يحصل عليها المسافرون والسراح، من غير المقيمين في اقتصاد بلد ما خلال فترة إقامتهم، سواء تم انتهاه هذه السلع والخدمات حالا أو في وقت لاحق، ويعرف المسافرون أهم الأفراد الذين تكون فترة إقامتهم تقل عن سنة واحدة في بلد أجنبي، ومن بينهم المسافرون لأغراض متعلقة بالعمل، الاستجمام، العلاج أو المشاركة في مناسبات رياضية ومؤتمرات... الخ، يتم تسجيل مصروفات

الأجانب في الدولة في الجانب الدين، أما مصروفات الأشخاص المقيمين في البلد عند انتقالهم للخارج لتسجل في الجانب المدين

– **التأمين** : يضم كل مدفوعات التأمين الخاص بنقل السلع، أو عمليات التأمين على الحياة والحوادث واعادة التأمين التي تفيد في الجانب المشين، وفي الجانب الذين نقيد مدفر عك الأجانب الشركات التأمين المقيمة، وهذا فيما يتعلق بالأقساط الدورية للتأمين. أما المبالغ المستحقة عند تحقق الحادث المؤمن عليه، فالمبالغ المدفوعة إلى الداخل تسجل في الجانب الدائن، والمبالغ المدفوعة كتعويض للخارج لتسجل في الجانب المدين[1].

– **نفقات الحكومة** : هي نفقات الحكومة المحلية بالخارج، أو الحكومات الأجنبية في البلد، وتتمثل في مصروفات السلك الدبلوماسي، مساهمة الحكومة في النفقات الإدارية للمنظمات الدولية، بالإضافة إلى نفقات السلك العسكري في الخارج والمعاشات... الخ. تسجل نفقات الحكومة المحلية للخارج في الجانب المشين ونفقات الحكومات الأجنبية في البلد في الجانب الدفن.

– **خدمات أخري** : تندرج تحت هذا البند كل الإيرادات والمدفوعات التي لم تسجل فيما سبق من حسابات، نذكر منها: نفقات الإعلان والقائم، العمرات المختلفة، عرف عن الحقوق الأدبية و غير ذلك من الأعراض، بالإضافة إلى هذه البنود يوجد بينت أخر يضمه البعض إلى حساب التجارة غير المنظورة، والبعض الأخر يضعه گيند منفرد في شكل عائدات الاستثمار.

– **عائدات الاستثمار** [2] هو الخل الذي يعود للمستثمر من ملكيته الأصول مستثمرة، ويتمثل في :

أ – الدخل من الاستثمار المباشر : أرباح الاستثمارات بما فيها الجزء عبر الموزع، والمعد استماره والأرباح الموزعة.

ب – الدخل الذي يعود إلى المستثمر من ملكيته لأصول مالية أخرى كالودائع المصرفية، القروض المقدمة إلى الشركات والهيئات، الأوراق المالية والكتاب في أسهم ورأسمال الشركات. ويكون النحل التي تكره هذه الأصول في صورة فراق وأرباح . ويتم تسجيل الفوائد المتحصل عليها من شركات أجنبية والأرباح عن الاستثمارات الوطنية بالخارج في الجانب الدائن، في حين تسجل الفوائد والأرباح التي تدفع للأجانب على القروض والاستثمارات الأجنبية في البلد في الجانب المدين

[1] عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد الدولي، دار الجامعة الجديدة، مصر، (،2001-2002)ص98

[2] الصندوق النقد العربي متقارير حول موازين المدفوعات و الدين العام الخارجي للدول العربية للفترة 1991-2001، عدد 16، أبو ظبي، 2002، ص 3

تعتبر عملية جمع المعلومات المتعلقة بقيمة الخدمات جد صعبة لعدم وجود مصدر دقيقة | لها، لهذا فهي تسجل في معظم الأحيان بقيم تقديرية.

1 – 3 – ميزان التحويلات : ويطلق عليه أيضا بحسب التحويلات أحادية الجانب، سجل فيه كل المعلمات الخاصة بالهبات والمساعدة التي يقدمها الأفراد والحكومة للأجانب، وتسجل في الجانب المدين، وقد تكون هذه التحويلات عينية أو حقيقية، في حين تسجل الهيات و المساعدات التي تحصل عليها الدولة أو الأفراد من الأجانب في الجانب الدائن. هذه التحويلات الأحادية الجانب هي غير تبادلية وتفتقر للمقابل الواجب تحديده من أجل نبيان كيفية إتمام العملية، وبالتالي المحافظة على التوازن المحاسبية هذه التحويلات لا يترتب عنها التزام من طرف الدولة المرسلة إليها. ويقسم صندوق النقد الدولي هذه الهيات إلى قسمين [1]:

تحويلات خاصة : التي ينتمي فيها طرفي المعاملة إلى القطاع الخاص وتتمثل في تنفق المال أو السلع الحاصلة خارج العمليات العادية للبيع والشراء من قبل الأفراد والمنظمات، بالإضافة التحريات العاملين المغتربين لجزء من أموالهم إلى أسرهم في بلدهم الأصلي، وتحريات المهاجرين وتوزيع المواريث ، تعويضات عن الأضرار غير المغطاة بوثيقة التأمين وتعويضات من أجل إنهاء العقد، ضرائب ورسوم... الخ.

تحويلات عامة (أو رسمية): هي تحويلات ينتمي أحد طرفيها أو كلاهما للقطاع الرسمي وتتمثل في الهبات المتحصل عليها من منظمات رسمية غير مقيمة، و عمليات إلغاء الديون بمحض الإرادة ويعتبرها الصندوق هيأت إجبارية، الإعانات في الكوارث الطبيعية، التعويضات عن خسائر الحرب، والهدايا بأنواعها، والملاحظ في التحريات بصفة عامة أنها تظهر في الحساب الجاري بالقيمة الصافية؛ أي الفرق بين ما استلمته الدولة وما دفعته للخارج وبعد رسم كل المعاملات الجارية، فإن كل معاملة لا تتخل ضمن النشاط الجاري، فهي تتعلق أساسا بحركات رؤوس الأموال على أشكالها المختلفة

02 – حساب العمليات الرأسمالية : ويطلق عليه حساب رأس المال أو حساب الأصول المالية، ويمثل مجموع الحسابات أو المعاملات في الأصول والالتزامات المالية الخارجية الاقتصاد ما، أي أنه يسجل التدفقات النقدية من وإلى الخارج بغرض الاستثمار، فتسجل الحقوق والتزامات الناتجة من هذه التدفقات لرؤوس الأموال بمختلف أشكالها، والتي من شأنها التغيير في دقتية ومليونية الدولة [2].

و يتم تقديم هذه المعاملات على أساس الجهة التي تقوم بها إلى – حسب ما يميزه صندوق النقد الدولي –

[1] عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص 102.

[2] محمد زكي شافعي، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، بيروت، د س، ص66.

القطاع الرسمي : ويشمل المعاملات التي تقوم بها المصالح الحكومية والبنك المركزي والمؤسسات المصرفية؛ أي كل الهيئات الرسمية.

القطاع الخاص : ويشمل جميع العمليات التي يقوم بها الأفراد، الشركات والمؤسسات المالية غير المصرفية بالإضافة إلى هذا التنقسيم، يوجد تقسيم أخر يرتكز على أساس موعد الاستحقاق الأصلي المتعاقد عليه لهذه المعاملات، وهو التقسيم الأكثر استعمالا وينكون من: المعاملات الرأسمالية طويلة الأجل، والمعاملات الرأسمالية قصيرة الأجل. لكن قبل التطرق إلى كل نوع بالتفصيل، لا بد من التذكير أنه توجد مقومات لا بد من توفرها في أي معاملة حتى تدخل في حساب رأس المال وهي [1]:

1- لا بد أن يعقب كل معامله تغير في الملكية، بما في ذلك إنشاء الأصول والخصوم وتصنيفاتها

2- لا بد أن يمثل الأصل أو الالتزام صفة قائمة بالفعل من الناحية القانونية

3- لا بد أن تتضمن المعاملة أصلا أو التزاما ماليا خارجيا، وبالتالي تكون هي العامل الرئيسي في تحديد البند كأصل أو خصم خارجي، إذ لا بد أن يكون المتعلمان مقيمان في اقتصادين مختلفين |

2-1- المعاملات الرأسمالية طويلة الأجل :

كرج فيه جميع التغيرات التي تطرأ على الأصول التي تملكها الدولة، والخصوم التي تلتزم بها قبل الخارج، وتكون هذه الأصول والخصوم مستحقة السداد في أجل يفوق السنة، أو يكون موعد استحقاقها غير محدد، ويشمل هذا الحساب على :

أ – الاستثمار المباشر :

الذي يهدف من وراقه المستمر لأن يكون له صوت فعال في إدارة المنشأة التي تعمل في الاقتصاد الأجنبي، ويتخذ صور مختلفة هي : .

– إقامة المقيمين لمشروعات جديدة أو فروع المشروعات في دولة أخرى، بحيث تكون تابعة السيطرتها، أو شراء مؤسسة أجنبية أو الاندماج بجزء معير في رأسمال الشركة

– الاكتتاب في أسهم بعدد كاف (عند وقت تأسيس الشركة غير المقيمة لأول مرة أو في حالة مؤسسة أنشئت من قبل)، يسمح للمقيمين بمراقبة نشاط هذه المؤسسة وتحلد عادة هذه النسبة ب20% من رأس مال الشركة. بالإضافة لشراء المقيمين لعقارك تجارية أو غير تجارية في الخارج، وتقيد هذه الاستثمارات في الجانب المدين، لأنها تعتبر خروج الرؤوس الأموال من الدولة؛ أي تصدير رؤوس الأموال الطويلة الأجل، وزيادة للحقوق المالية للمقيمين

[1] الصندوق النقد العربي، مرجع سابق، ص 5

على الخارج، أما ما يقوم به غير المقيم من استثمارات مباشرة داخل الاقتصاد، كإقامة مشاريع أو فروع المشاريع شراء العقارات، الكتاب في أسهم مؤسسات مقيمة، فهي تعتبر عمليات دالة لأنها تمثل أرصدة للعملات الأجنبية تلتقق نحو الداخل؛ أي متيراد لرؤوس الأموال طويلة

الأجل، ونقصان للحقوق المالية للمقيمين على الخارج، وزيادة التزاماتها

ب– القروض الدولية : تتمثل في القروض التي يتحصل عليها المقيمون من مصادر خاصة أو حكومية، وتكون طويلة الأجل، سواء كانت قروض تجارية متعلقة بالصادرات أو الواردات من السلع – طويلة الأجل، أو قروض غير تجارية، ويتم تقييدها في الجانب الذين لأنها تمثل دخول الرؤوس الأموال، ويضاف إلى هذا الجانب كل أقساط سداد القروض الرأسمالية الوطنية من قبل الأجانب، أما القروض الوطنية التي يقدمها المقيمون (أفراد ومشروعات للأجانب وأقساط سداد الفرض الرأسمالية الأجنبية من طرف المقيمين الأجانب، يتم تقييدها في الجانب المئين.

ج – استثمارات المحافظ المالية : تشمل هذه المعاملات في شراء وبيع الأسهم والسندات طويلة الأجل بين المتعاملين الأقصاديين، بحيث تفيد الأسهم والسندات الأجنبية التي يملكها المقيمون في اقصد ما في الجانب المدين على أساس أنها عملية استيراد الأوراق مالية، يترتب عنها خروج الرؤوس أموال، وكذلك حالة إعادة شراء المقيم الأوراق محلية من غير المقيم. أما الأسهم والسندات الوطنية التي يقوم غير المقيم بشرائها من المقيمين فقيد في الجانب الدائن، على أساس لها عملية تصدير أوراق مالية، يترتب عنها دخول لرؤوس الأموال، كذلك في حالة إعادة بيع الأوراق الأجنبية لغير المقيمين، بالإضافة إلى العمليات على الأنوات المالية ذات النقية (Optionnel)على أسعار الصرف وأسعار الفائدة

د – استثمارات أخري : يتم في هذا البند تقييد العمليات على رؤوس أموال أخرى غير التي ذكرت، ومثال ذلك ملكية العلامات التجارية، براءات الاختراع، ومشاركة الدولة في رؤوس أموال المنظمات المالية الدولية، يقيد ما يحققه المقيمين من هذه الاستثمارات في الجانب الدائن، أما ما يحفظه غير المقيمين منها فتقيد في الجانب المتين على اعتبار أنها عملية اسيرد لرأس المال. وبعد عرض كل أشكال رؤوس الأموال طويلة الأجل، تجدر الإشارة إلى أن كل عملية رأسمالية مدينة طويلة الأجل، لا بد وأن يقابلها قيد في جانب الذقن وفقا للمبدأ المحاسبي بطريقة القيد المزدوج، ويكون في الجانب الدائن رؤوس الأموال قصيرة الأجل. وبالعكس كل عملية رأسمالية دائنة طويلة الأجل يقابلها قيد في الجانب المدين لرؤوس الأموال قصيرة الأجل[1].

[1] صبحي تادرس قريصة، ومدحت محمد العقاد، مرجع سابق، ص326.

2-2- المعاملات الرأسمالية قصيرة الأجل :

ويطلق عليها أيضا بالحساب النقدي، لأنه يضم كل ما هو تقود أو أصول أخرى قريبة من النقود، لما تتمتع به من درجة سيولة كبيرة، وسهولة انتقالها بين الدول، وهو يمثل كل التغيرات التي تطرأ على الأصول التي تملكها الدولة باتجاه الدول الأجنبية والخصوم التي تلتزم بها قبل هذه الدول[1] بحيث تكون الخصوم والأصول مستحقة الدفع عند الطلب، أو يكون موعد استحقاقها الأصلي سنة أو أقل من ذلك. أو بمعنى أخر، هر برصد حركات رؤوس الأموال قصيرة الأجل التي تتم بصفة تلقائية لميزان المدفوعات اذا سوف نتطرق إلى المعاملات التلقائية والتي تكون بغرض التسوية فيما يأتي -، ويتكون هذا الحساب من :

- الودائع الجارية ولأجل في البنوك، بالإضافة إلى أذونات الخزينة والقروض قصيرة الأجل، وهي عادة تجارية، والقروض المالية قصيرة الأجل.

- الاستثمار في الأوراق المالية التي يكون أجل لاستحقاقها أقل من سنة، ويمثل خروج لرؤوس الأموال قصيرة الأجل، مثلا: إيداع المقيمين أموالهم في البنوك الأجنبية، تسديد القروض قصيرة الأجل الحاصلين عليها، القيام بشراء أونات الخزانة، أو الأوراق التجارية الأجنبية زيادة في الأصول الأجنبية قصيرة الأجل التي يملكها المقيمون. وتقابل هذه الزيادة بمدفوعات نحو الخارج؛ أي استيراد لرؤوس الأموال قصيرة الأجل ويتم تقييدها في الجانب المشين، الذي يمثل كذلك نقصان ودائع غير المقيمين في البنوك المحلية، خروج الرؤوس الأموال قصيرة الأجل، أما دخول رؤوس الأموال قصيرة الأجل، فهو يمثل نقصان في الأصول الأجنبية قصيرة الأجل التي يملكها غير المقيمين، ومثال ذلك زيادة غير المقيمين لودائعهم في البنوك المحلية ونقصان ودفع المقيمين لدى البنوك الأجنبية، بالصداقة للحصول على قروض قصيرة الأجل من الخارج وبيع أذونات الخزانة والأوراق التجارية الوطنية الأجانب، يتم تقييد كل هذه المعاملات في الجانب الدائن أي تكثير رؤوس الأموال قصيرة الأجل

وخلاصة القول، أن رؤوس الأموال قصيرة الأجل تتمثل في أصول تستحق في أجال قصيرة ويكون العرض من التعامل فيها [2].

- الاستثمار من أجل تحقيق عائد أكبر شراء الأوراق المالية قصيرة الأجل، والاستفادة من ارتفاع أسعار الفائدة قصيرة الأجل) في البنوك الأجنبية عند الإيداع مقارنة بها في البلد

[1] زينب حسين عرض الشد، العلاقات الاقتصادية الدولية، النار الجمعية، الإسكندرية، دس، ص 96

[2] عبد الرحمن أحمد يسري، المرجع نفسه، ص183.

- بغرض المضاربة أو المعاملات الدولية، بحيث إذا توقع المضاربون ارتفاعا لقيمة عملة أجنبية في المستقبل يتوجهون لشراء هذه العمالات من أجل إعادة بيعها عندما تتحقق توقعاتهم، وبالعكس، فإن رؤوس الأموال قصيرة الأجل تتدفق من البلدان التي يتوقع المضاربون تدهور قيمة عملتها في المستقبل القريب

- التخوف من الأحوال السياسية أو الاقتصادية التي تسود البلد كالاستقرار السياسي أو عدمه ، الحروب، التضخم، الرسوم والضرائب...الخ. حيث يمكن لهذه الأحوال أن تشجع تدفق أموال قصيرة الأجل أو تصفية ما يوجد في البلد من أصول أجنبية وعدم شراء أصول جديدة.

في الأخير تشير إلى أن رصيد حساب رأس المال بشطريه القصير والطويل الأجل يمثل الفرق بين مقدار التغير الصافي للأصول التي تملكها الدولة خلال السنة، ومقدار الالتزامات الخارج خلال نفس الفترة، فإذا كان صافي الالتزامات أقل من صافي اصول، فهذا دليل على مقدار تحويلات رؤوس الأموال للخارج. أما إذا كان العكس فهذا يدل على مقدار تحويلات رؤوس الأموال للداخل.

3 – حساب عمليات التسوية

3 –1 – صافي السهو والخطأ :

في التقديم السابق لمكونات ميزان المدفوعات، بيتا أنه لكل مبلغ دائن مقابل مساوي له في الجانب المدين وبالعكس، لكن قد تجد في نهاية سنة الميزان أن الجانبين غير متساويين في القيمة والسبب يعود إلى أنه من الناحية العملية يصعب الحصول على معلومات دقيقة ومكتملة عن كل العناصر التي يتم تسجيلها في الميزان دافئة أو مدينة، لأن هذه الأخيرة يتم احصاؤها وجمعها من مصادر مختلفة، ويتم نتدارك هذا الفارق بين الدائق والمدين من أجل تحقيق التوازن المحاسبي الميزان بواسطة بيد يطلق عليه صافي السير والخطأ، الذي يوضع بشارة الجانب الأقل قيمة.

ومنه يمكن القول أن هذا البند هو تعويض لخطأ تتج عن المغالاة أو التقليل في تقدير قيمة العناصر المسجلة، السهر في تسجيل عملية جرت في تلك السنة أو عدم دخول معاملة كلية في الميزان مثلا في حالة التهريب، ومن خلال هذا البند، يمكن للقارئ الحكم على مدى دقة المعلومات التي استعملت في إعداد هذا الميزان، بحيث كلما كان صافي السهر والخطأ كبير، كلما أنها من عيوب أوجب التعامل مع معطيات الميزان بحذر.

3-2- حساب صافي الاحتياطات الرسمية :

ويطلق عليه بالميزان الكلي، هو القسم الأخير من ميزان المدفوعات، ويعبر عن صافي التغيرات التي تحدث في الاحتياطات الدولية خلال فترة الميزان [1]. وهو يمل الطريقة التي يتم بها تسوية الاختلال في الميزان الناتج عن الرصيد الدائن والمدين ليقود الميزان مجتمعة، أي حساب المعاملات الرأسمالية وحساب المعاملات الجارية، لأن ضرورة توازن الميزان لا تحتم توازن كل حساب فيه على حدى، فقد يكون حساب المعاملات التجارية في حالة عجز، لكن يمكن تسوينه بالفائض الذي يترتب عن المعاملات الرأسمالية. وبتعبير أخر، يمثل هذا الحساب العمليات التعويضية لاختلالات الموجودة بين الجانب الدائن والمدين للميزان، ومن خلاله يمكن معرفة قدرة أو احتياج التمويل للميزان الكلي باستخدام أو حيازة هذه الأصول الاحتياطية، أو نية بنود مالية ذات صلة

ويعرف الميزان الكلي بأنه ميزان بعض المعاملات المختارة التي ترضع فرق الخط باعتبارها معاملات مستقلة حدثت لذاتها ويمكن تقديم هذا الميزان بالشكل التالي :

رصيد المعاملات الجارية	1200 + (م دج)
رصيد المعاملات الرأسمالية	100 +
رصيد التحويلات	-1000
الميزان الكلي	300 +
الاحتياطات الرسمية	+300

وهذا يعني زيادة في الأرصدة، حيث يكون صافي الاحتياطات مدينا عندما يكون الميزان الكلي دائن أي في حالة فائض، ودائنا عندما يكون الميزان الكلي مدينة. وعليه، فإن الاحتياطات الدولية تستخدم لتسوية الاختلال من أجل الوصول إلى توازن ميزان المدفوعات، ولا يتم استعمالها إلا لهذا الغرض، فما هي هذه الاحتياطات؟ تتكون هذه الاحتياطات الدولية منها:

أ- الذهب النقدي :

على اعتبار أن الذهب أهم وسائل الدفع الدولية، بالإضافة لأثره على الحالة النقدية للبلاد، ودوره في تسوية ميزان المدفوعات، فإن المعاملات الدولية التي تنصب حوله تكتسي أهمية بالغة، ويتمثل الذهب النقدي في الذهب الموجود لدى السلطات النقدية أي البنوك المركزية، وقبل التطرق إلى كيفية تقييم حركات الذهب التقدي، لابد وأن نشير إلى الفرق الموجود بينه وبين الذهب في شكل سلعة (حلي، مصوغات، سيباك) أي الذهب غير النقدي، أو

1 الاحمد سيد عابد، التجارة الدولية، مكة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 2001ء ص الصندوق النقد العربي، مرجع سابق، ص 7

الذهب الذي يملكه الفرد ، المؤسسات أو الحكومات المنتجة له، مثلا كجنوب إفريقيا، حيث يعمل في ميزان المدفوعات كأي سلعة أخرى في حالة التصدير والاستيراد، ويكون الغرض منه المتاجرة لا غير.

ب – تقييد الذهب النقدية

لا يختلف تقييده عن بقية العناصر التي يتشكل منها الميزان، فيسجل خروج الذهب في الجانب الدائن على أساس لها عملية تصدير، رغم أنه يترتب عن هذه العملية نقص في حيازة السلطات النقدية له، أي نقص في الأرصدة الذهبية، لكن في المقابل يترتب عنه مقبوضات إلى اليك، في حين يسجل دخول الذهب في الجانب المتين على أساس أنها عملية استيراد، يترتب عنها منفو عك نحو الخارج وزيادة في الأرصدة الذهبية لدى السلطات النقدية.

لكن الشيء الوحيد الذي يخرج فيه هذا البند عن قاعدة التقييد في ميزان المدفوعات لا يقتصر على تقييد المعاملات الخارجية على الذهب فقط، وإنما يضم أيضا عمليات البيع والشراء فيما بين المقيمين؛ أي السلطات النقدية من جهة، والقطاع الخاص من جهة أخرى، بمعنى أخر تحول الذهب غير النقدي إلى ذهب نقدي في حيازة السلطات التقنية أو تحول الذهب النقدي إلى ذهب غير نقدي في حيازة الأفراد والمشروعات، ولا بد أن تظهر العمليتان في ميزان المدفوعات لما لها من أثر على الأرصدة الذهبية وبالتالي الاحتياطات الرسمية[1]

ب– الودائع والأرصدة من العملات الأجنبية : تتمثل في رصيد الدولة من العملات الأجنبية والودائع الجارية التي تملكها السلطات النقدية والبنوك التجارية الواقعة تحت رقابتها وذلك في البنوك التجارية الأجنبية، بالإضافة لودائع السلطات التقنية الأجنبية والبنوك التابعة لها لدى البنوك التجارية الوطنية

ج – الأصول قصيرة الأجل؛ وهي تتمثل في :

- أصول أجنبية قصيرة الأجل لدى السلطات التقنية وتشمل هذه الأصول في أذونات الخزينة والأوراق التجارية الأجنبية، وتكون للسلطات حرية التصرف بها بالبيع عند الضرورة .
- الأصول الوطنية قصيرة الأجل التي تحتفظ بها السلطات الأجنبية والبنوك التجارية، وتعتبر التزاما على الحكومة والمقيمين، بعكس الأصول الأجنبية التي تمثل التزاما على الحكومة الأجنبية ومواطنيها اتجاه الدولة.

يتم تقييد العنصرين (الودائع والأرصدة واصول قصيرة الأجل) بنفس الطريقة، حيث سجل الأصول السائلة للسلطات النقدية؛ أي الواقع في البنوك الأجنبية، أو العملات القابلة للتحويل، والتخفيض في أوقات الخزانة الأجنبية في الجانب التقني، على أساس لها صادرات، يترتب عنها نقص في الأصول، في حين أن زيادة الأصول

[1] محمد خالد الحريري، المدقات الاقتصادية الدولية، الطبعة، منشورات مطبعة خالد بن الوليد، جامعة دمشق،1995 – 1994 ، ص 72

عقد التخفيض من الودائع أو الزيادة من الأذونات الأجنبية، فهو يعتبر عملية استيراد تترتب عنها متفرعات للخارج يتم تقييدها في الجانب الدفن الميزان

أما بالنسبة لالتزامات الدولة اتجاه الأجانب، فكلما كانت هناك زيادة في حيازة الأجانب الأصول الوطنية قصيرة الأجل، أو زيادة لودائعهم في البنوك الوطنية ، كلما أدى إلى تدفقات نقدية الداخل في شكل صادرات ويتم تقييدها في الجانب الدائن. في حين نقص حيازة الأجانب للأصول قصيرة الأجل أو نقصان ودائعهم لدى البنوك الوطنية، يؤدي إلى تدفقات نقدية من الداخل نحر الخارج، أي عملية استيراد يتم تقييدها في الجانب المدين.

د- موارد السلطة النقدية لدى صندوق النقد الدولي :

وتتمثل في أرصدة الدولة من حقوق السحب الخاصة (DTs)، والاحتياطات من الذهب لدى الصندوق التي يتم إيداعها كصيب الدولة[1] في عضوية الصندوق ، أو الحصول على قروض قصيرة من الصندوق تلقائيا بدون وساطة منه. وتفيد كل ما تحصل عليه الدولة في الجانب التقني، في حين كل شي تقوم به الصندوق يتم تسجيله في الجانب المدين بالإضافة إلى كل الاحتياطات السابقة، يمكن للدولة اللجوء إلى الحكومات والهيئات الأجنبية من أجل الحصول على قرض لإعادة التوازن المحاسبي الميزان المدفوعات.

كيف يتم تسوية ميزان المدفوعات باستعمال الاحتياطات؟

مما سبق تقديمه، يتضح لنا أن ميزان المدفوعات قد يكون في أخر السنة في حالة عجزا أي الرصيد الدائن للمعاملات الخارجية أقل من الرصيد المدين، أو في حالة فائض عندما يكون الرصيد الدائن أكبر من الرصيد المدين. ومن أساليب تسوية هذا الاختلال الاحتياطات الرسمية، ويمكن شرح العملية من خلال فهم عملية التقييد في الميزان، ويكون في الحالتين كالتالي :

حالة العجز : تقوم الدولة بتخفيض أصولها الأجنبية قصيرة الأجل التي تملكها، أو زيادة التزاماتها ببيع أصولها الوطنية قصيرة الأجل، أو من خلال تصدير الذهب للخارج من أجل الحصول على تدفقات نقدية داخلة، أو اللجوء كأخر حل إلى الاقتراض من صندوق النقد الدولي لسد العجز الموجود في الجانب المدين .

حالة الفائض : لا يكون من مصلحة الدولة الاحتفاظ بأي زبدة في ميزان المدفوعات في شكل جامد، ولا بد لها من التخلص منه ويكون بزيادة احتياطات السلطات النقدية من الذهب النقدي باستيراده من الخارج، أو بزيادة الأصول الأجنبية قصيرة الأجل، أو القيام بتسديد ما عليها من فروض اتجاه الصندوق النقد الدولي وزيادة احتياطاتها الأجنبية لديه.

[1] الاحمدي عبد العظيم، اقتصاديات التجارة الدولية، الطبعة الثانية، بتون دار تشر، 1999، ص 76

وسواء في حالة العجز أو الفائض، يمكن للدولة أن تستعمل نوع واد من هذه الاحتياطات النفطية، أو أن تقوم بمزيج منها وذلك حسب الضرورة. لكن اعتماد الدولة على هذه الاحتياطات في التسوية المحاسبية الميزان المدفوعات يكون بصفة مؤقتة، لأن هذه الاحتياطات لها محدوديتها والاستمرار في الاختلال دون معالجة سريعة يؤدي إلى استنزاف أرصدتها من الذهب والعملات الأجنبية، بالإضافة إلى أن اعتمادها على الاقتراض يكون له كذلك محدودية، لأن الدول سوف تتوقف عن تقديم هذه القروض لنقص ثقتها في قدرة الوفاء في هذه القروض من قبل الدولة العاجزة، ويؤدي إلى بلوغ مديونية الدولة حدا لا تجد فيه من يقدم لها قروضا إضافية. كما أن الدولة نفسها تحرص على أن توقف مديونيتها عند المستوى الذي تستطيع معه أن تقوم بالتسديد.

وبعد هذا التقديم لميزان المدفوعات، يمكن لنا ترتيب عناصره في المخطط رقم التالي بيانه، مع الإشارة إلى اعتمادنا على طبيعة المعاملات فقط (جارية أو رأسمالية) وهذا لوجود أسس أخرى للقسيمة على أساس إقليمي يكشف لنا عن أهمية المعاملات مع مختلف المناطق الجغرافية مثلا مع المناطق النقدية؛ ميزان المدفوعات مع منطقة النقد الأمريكية، ميزان المدفوعات مع المجموعة الأوروبية، مع الشرق الأوسط ... الخ [1]

مخطط هيكل ميزان المدفوعات :

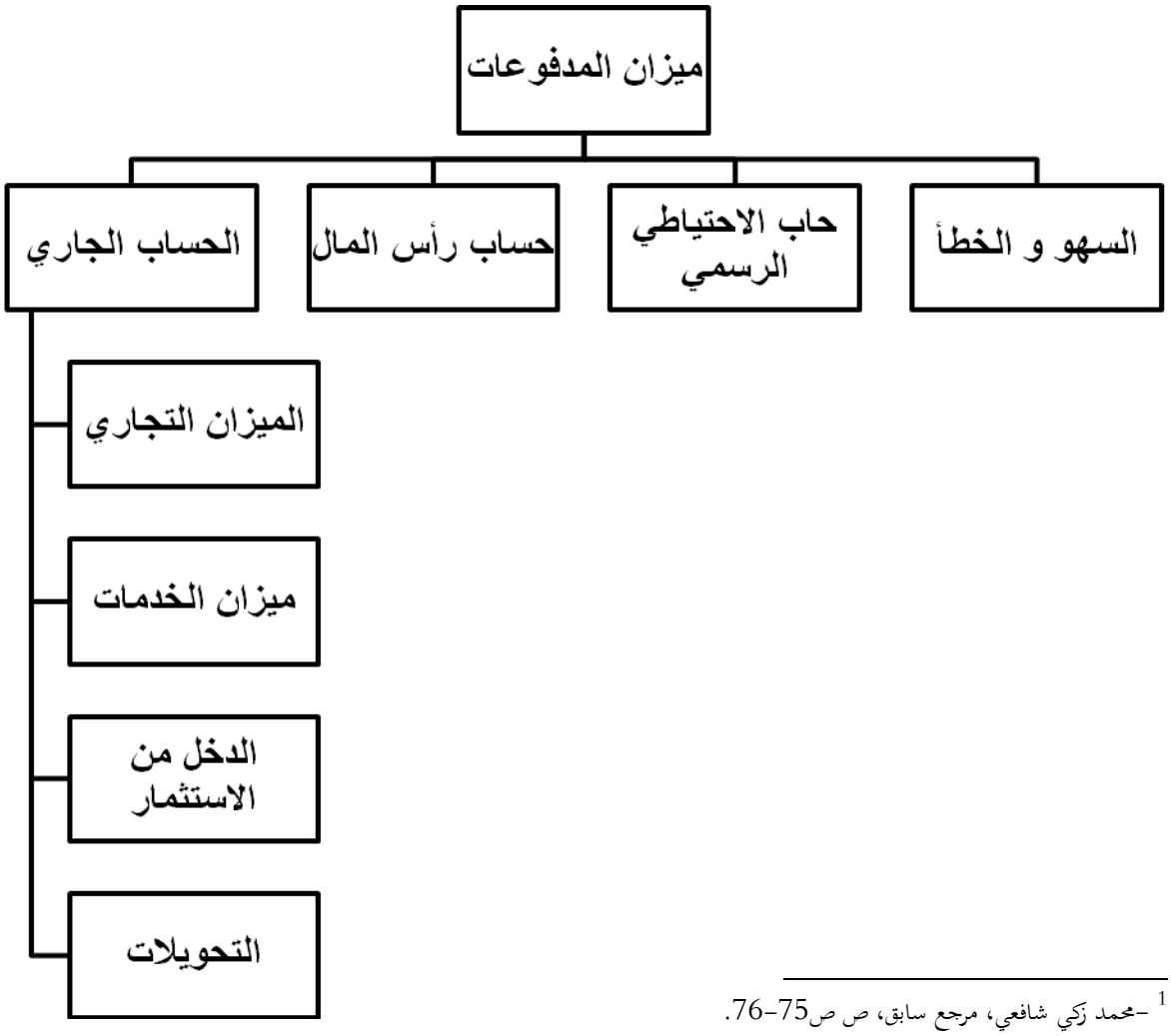

[1] -محمد زكي شافعي، مرجع سابق، ص ص75-76.

المبحث الثالث : علاج العجز في ميزان المدفوعات

المطلب الأول : اختلال ميزان المدفوعات

ان التوازن في ميزان المدفوعات هي ضرورة حتمية، لكن المعنى الحقيقي له هر تحقيق نمر اقتصادي متواصل مع قول اختلال خارجي من حين لأخر، وبمجرد حدونه تبدأ سلسلة من أساليب المعالجة، يدها من أساليب التسوية التلقائية التي تعتمد على المتغيرات الاقتصادية في الاتجاه الذي يخدم التوازن، لكن رغم ذلك لا تدع الحكومات قوى السوق تعمل لوحدها، لأنه قد يكون أمامها قبول أحد الاختيارين، إما الحفاظ على الاستقرار الداخلي أو تحقيق التوازن الخارجي و بتدخلها تعمل على الموازنة بين أهدافها، و يكون ذلك إما بالتمويل أو المعالجة

التمويل : تكون تسوية الاختلال من خلال استعمال الاحتياطات النقدية التي تملكها الدولة سواء بالنقصان أو الزيادة، أي التسوية المحاسبية

المعالجة : وتكون النسوية من خلال معالجة الأسباب المؤدية للاحتلال وليس الاختلال في حد ذاته وهو الأساس، ويكون التدخل من خلال محاولة تحويل الإنفاق أو تخفيضه عن طريق تغيير الطلب الداخلي، الأسعار أو فرض الرقابية المباشرة على المعاملات الدولية، ومن أهم الاساليب [1]:

1 – السياسة المالية والنقدية : هذه السياسة قد تكون انكماشية أو ترسبيه على حب الأخت الحاصل هذا كان عجزا أو قائض، ويكون ذلك من خل الكثير على الطلب التي لدولة، وما يترتب عنه من تغيرات في الدخل والإنفاق الكثير والأسعار. وقيل تفسير الية عمل هذه السياسة تجدر الإشارة إلى أن السياسة المالية والنقدية (خاصه السياسة الانكماشية) في عملها تعتمد على :

أ – مدى قدرة هذه السياسة على تعيين (زيادة أو تخفيض) الطلب الكلي على السلع والخدمات فكلما زادت هذه القدرة كلما أدى إلى (زيادة أو تخفض) الواردات وتخفض أو زيادة الصادرات. وهذا يتوقف على حجم المضاعفات (مضاعف كمية النقود، مضاعف الإنفاق الحكومي ...الخ)، بحيث كلما كانت المضاعفات كبيرة كلما أدت الإجراءات المالية والنقدية إلى تغيرات كبيرة في الطلب الكلي

ب – عملية تخفيض الطلب الكلي وتأثيرها في تحسين ميزان المدفوعات تتوقف على أهمية المعاملات الخارجية في الاقتصاد الوطني ككل، وكلما زادت نسبة مشاركة هذه المعاملات كلما كانت الفعالية كبيرة والعكس. لهذا نجد أن السياسة الانكماشية فعالة في الدول النامية لأهمية الكبيرة القطاع الخارجي

[1] صفوت عبد السلام عوض الله، المرجع السابق، ص20 .

1 – 1 – السياسة النقدية : يكون شكل الدولة من خلال التحكم في عرض النقود والتأثير على التكلفة والمقدرة الائتمانية للبنوك التجارية، وذلك من خلال سياسات البنك المركزي الذي يقوم في حالة العجز الخارجي برفع تكلفة افتراض البنوك التجارية أو ما يسمى بميكانيكية سياسة النقود الغالية)، وهذا ما يؤدي بالبنوك التجارية بشروعها في رفع تكلفة إقراض الأفراد والمشروعات لانخفاض قدرتها الائتمانية، وبالتالي انخفاض الطلب على القروض وانخفاض الإنفاق المتاح، ومن أهم السياسات التي يقوم بها البنك المركزية[1]

أ – التغيير في سعر الخصم : وفق الحالة فإذا أراد أن يطبق سياسة انكماشية يقوم برفع سعر الخصم وهو سعر اقراض البنوك التجارية من ب المركزي – وذا ما ينعكس بارتفاع في أسعار الفائدة ويؤدي بالمستثمرين إلى خفض قيم القروض في انتظار رجوع أسعار الفائدة بالمستوى المطلوب، مما يؤدي إلى انخفاض الإنفاق الاستثماري بالإضافة هي أن الارتفاعات في أسعار الفائدة في مؤشر للمستثمرين عن الوضعية الاقتصادية السيئه، وهذا ما يكبح استثماراتهم و يساعد على تحقيق الضغط التضخمي. كما أن هذه الوضعية تشجع الأفراد أكثر على الادخار للاستفادة من أسعار الفائدة وبالتالي تخفيض إنفاقهم الاستهلاكي.

إن انخفاض عرض النقود يؤدي إلى انخفاض الأسعار المحلية مقارنة بالأجنبية ويشجع الأفراد والمشروعات على استهلاك السلع المحيلة بدلا من السلع الأجنبية، أي انخفاض الواردات، كما أن صادرات البلد تصيح تنافسية أكثر وتزيد في هذه الفترة. أما حساب رأس المال في ارتفاع أسعار الفائدة يؤدي ەي تدفقات رأسمالية أجنبية للناقل خاصة قصيرة الأجل لأنها أكثر حساسية للتغيرات في أسعار الفائدة وبالتالي تنعيم الجانب الدائن لهذا الحساب.

ب – السياسات الأخرى : بالإضافة لسعر الخصم يستطيع البنك المركزي التأثير على قدرة البنوك التجارية في منح الاثنان والتخفيض برفع الاحتياطي الإلزامي المفروض، فتقوم برفعه من أجل التخفيض من فائض السيولة لدى البنوك وتخفض هذا الاحتياطي في الحالة العكسية. أو قيامه بإصدار أوراق حكومية لينوك والجمهور، بغرض تخفيض السيولة المتاحة للبنوك التجارية، وبالتالي عرضها لإقراض وهذا من خلال السوق المفتوحة، وقد تستعمل في أوقات الضرورة القيود نوعية وتنظيمية لائتمان الممنوح وبالتالي فإن السياسة النقدية الانكماشية تساعد على تخفيض عرض النقود، مما يؤدي إلى انخفاض الدخل القومي (عن طريق المضاعف)، والإنفاق الكي بما فيه الإنفاق على الواردات، مما يؤدي إلى تحسين ميزان المدفوعات.

أما إذا كان الميزان فائضا فإن السياسة التقية تكون عكسية أي توسعة تعمل على توسيع الدخل والإنفاق الكي، فيقوم البنك المركزي يقض سعر الخصم وبالتالي انخفاض أسعار الفائدة وزيادة القدرة الائتمانية في منح القروض.

[1] –كامل بكري، الاقتصاد الدولي، التجارة الخارجية والتمويل، الدار الجامعية، مصر، ،2001ص392.

بالإضافة إلى تنامي طلب المستثمرين عليها وانخفاض المدخرات وتحولها في الاستهلاك الخاص. وبالتالي فإن زيادة العرض الذي سينعكس على الأسعار المحلية، مما يؤدي إلى تفضيل المنتجات الأجنبية على المحلية، بزيادة في الواردات وانخفاض صادرات. أما على صعيد رؤوس الأموال، فإن أسعار الفائدة المنخفضة لا تشجع على دخول رؤوس الأموال الأجنبية بل تؤدي إلى خروجها، وكل هذا يخفف من حدة الفائض.

لكن السياسة النقدية لم تكن استجابتها دائما مضمونة في الاتجاه المرغوب، وذلك محدودية الأساليب المستعملة، فعلى سبيل المال زيادة سعر الخصم قد لا يؤدي إلى تخفيض الإنفاق الاستثماري إذا كان المستثمرون، متفائلون يستمر في الطلب على الإقراض بغض النظر عن التكاليف، أو علم نتفق رؤوس الأموال الأجنبية الدخل التخوف الأجانب من الأوضاع الداخلية السائدة وذلك رغم ارتفاع أسعار الفائدة. أو قد يحجم المستثمرون عن طلب القروض رغم انخفاض أسعار الفائدة لتخرفيهم من الحالة الاقتصادية أو تقديرهم السيئ لأرباحهم.

2 – 1 –السياسة المالية : يكون تدخل الدولة من خلال هذه السياسة بالعمل على تغيير الإنفاق الحكومي والإنفاق الخاص في الاتجاه الذي يخدم حالة ميزان المدفوعات. فتكون هذه السياسة انكماشية في حالة عجز في الميزان التجاري، وذلك بتقليص الإنفاق الحكومي والاقتصار فقط على النفقات الضرورية كالمتعلقة ببناء الهياكل الاقتصادية أو النفقات الاجتماعية. أو تقليص الإنفاق الخاص من خلال رفع الضرائب المباشرة على الأرباح وكبح الإنفاق الكلي بما فيها الإنفاق على الواردات، وبالتالي التخفيف من حدة العجز في ميزان المدفوعات. ها وقد تقوم الدولة بالتأثير مباشرة على أسعار السلع بفرض ضرائب جديدة ورفع تكلفت وبالتالي سعرها، وانخفاض القدرة الشرائية للمستهلكين. ويمكن للدولة القيام بتخفيض الإنفاق الحكومي والخاص في نفس الوقت، أو كل واحد على حدى. بالإضافة إلى زيادة إيراداتها نتيجة للضرائب. أما إذا كانت الدولة تعاني من فائض في الميزان فهي تقوم بسياسة توسعية من خلال توسيع الإنفاق الحكومي وكذا زيادة الدخول والقدرة الشرائية للمستهلكين بتخفيض الضرائب أو إلغاء بعضها، مما يؤدي إلى زيادة الإنفاق على الواردات وامتصاص الفائض وتقليصه

2 – القيود المباشرة على المعاملات الدولية : تم في فرد تؤثر على الأسعار أو الكميات في الصادرات والواردات، وهي في أغلب الأحيان تتجسد في سياسات تجارية تعمل من إعادة التوازن الميزان المدفوعات خاصة في حالة العجز

1– 2 – القيود على المعاملات التجارية : أي فرض قيود على دخول وخروج السلع عبر الحدود من أجل تحسين حالة الميزان التجاري بصفة خاصة، وميزان المدفوعات بصفة عامة، ومن أهم هذه القرد :

أ – الرسوم الجمركية : لرسم الجمركي هو ضريبة تفرضها الدولة على السلع التي تعبر الحدود تصديرا و استرادا، ويكون الغرض منها مالي بالحصول على إيرادات، أو حمائي لحماية الصناعات المحلية الناشئة، أو الغرض الذي يهمنا وهو الحد من الواردات من خلال التأثير على أسعار الواردات وجعلها أغلى، مما يؤدي إلى نقص الطلب عليها وبالتالي انخفاض المدفوعات نحو الخارج. وبفرض أن هذه الرسوم لا تتأثر بها الصادرات وبالتالي يصبح الفرق بين الصادرات والواردات أقل ويؤول إلى تخفيف عجز ميزان المدفوعات وحتى تحقيق فائض. لكن شرط نجاح هذا الأسلوب هو عدم قيام الدولة التي تتعامل معها بسياسة حمائية مماثلة، كأن تخفض من سعر صادراته نحو هذه الدولة لتعويض الزيادة في أسعار الواردات للبلد نتيجة فرض الرسوم. كما أن صادرات الدولة إلى هذه الدول تصبح صعبة وتتطلب شرطا آخر، وهو مرونة الطلب على السلع المستوردة فلا بد وأن تكون كبيرة من أجل تجسد أثرها. ورغم ذلك يبقى هذا الأسلوب غير ناجح لأنّه لا يمس المتغيرات الاقتصادية الكلية كالدخل والإنفاق وغيرها، ولأن هذا الأسلوب قد يؤدي إلى:

- انخفاض في الصادرات اليد المعنى خاصة إذا كانت السلع المستوردة والمستبعدة هي سلع رأس مالية أو مواد أولية تستعمل في العملية الإنتاجية؟

- من قرض الرسوم وانخفاض الواردات بني إلى تحول الطلب من الواردات إلى المنتجات المحلية البديلة لها، وهذا سيؤدي إلى ارتفاعات في الأسعار إذا اقترب البلد من التشغيل الكامل، أو الى إحداث ضغوط تضخمية تصبح معها المنشأت المحلية غير قادرة على المنافسة سواء في الأسواق العالمية أو الأسواق المحلية أمام السلع الأجنبية

ب – نظام الحصص : ظهر هذا الأسلوب من أجل حماية ميزان المدفوعات بتخفيف العجز فيه، خاصة وأن الرسوم الجمركية اهتمت فقط بالسعر دون الكمية، بحيث اتضح أنه توجد بعض السلع غير مرنه التغيرات الأسعار وبالتالي لا تؤدي إلى انخفاض حجم الواردات، لهذا الوجب تحديد الكمية تصديرها أو استيرادها خلال فترة زمنية معينة. ون بوضع الحدود القصوى للكميات المستوردة أو المصدرة، وحصص استيراد تحدد حسب حاجات الدولة وتوزع على المستوردين المحليين باستعمال أسلوب تراخيص استيراد التي تسمح فقط للحاصل عليها بالاستيراد وتحدد فيها السلعة وكميته وكل مواصفاتها. وبهذا تتحكم الدولة في وارداتها ويتم إعطائها تراخيص إلا للسلع التي تدخل في العملية الإنتاجية والانصراف عن السلع الكمالية وذلك من أجل تحقيق العجز في ميزان مدفوعات عنها. لكن يعترض هذا الأسلوب عوائق تظهر عندما يتم توزيع هذه التراخيص بطريقة غير منطقية، فالطالبين الأوائل هم فقط الذين يحصلون عليها، مما يؤدي لنذرتها واتجاه المستوردين إلى الطرق الملتوية للحصول عليها.

2 – 2– لرقابة على الصرف: هي رقابة غير مباشرة وكمية على الواردات ويكون ذلك بتثبيت سعر الصرف لعملة البلد، وإجبار كافة المؤسسات والأفراد التعامل بها، ولا يمكن تغييره إلا بقرار من السلطات النقدية، وهذه

الرقابة لا تقل أهمية عن الرقابة المباشرة أو استعمال أسعار الصرف المتعددة حيث تقوم السلطات النقدية بتحديد أكثر من سعر صرف للعملة الوطنية يستند هذا النظام إلى سعر التعادل الرسمي مع خصم أو إضافة علاوة معينة بالعملة الوطنية، وفقا لنوع السلعة والهدف المراد من ورائها فتضاف علاوة كبيرة على سعر التعادل للواردات من السلع الكمالية من أجل تخفيض كمياتها، أو منح خصم بالنسبة للواردات ها الضرورية من أجل الزيادة في حجمها بجعل سعر أرخص بالنسبة للمستورد. وكذلك زيادة الدعم للصادرات أو تطبيق أسعار صرف عالية بالنسبة للمعاملات الرأسمالية لجذب رؤوس الأموال الأجنبية وتشجيع عدم خروج الرأس المال الوطني، وبالتالي تقليص العجز في ميزان مدفوعاتها ونجد أسعار الصرف المتعددة خاصة في الدول النامية، لكن يعاب عليه أنّه يقوم ببناء هيكل للأسعار الداخلية في عزلة عن مستوى الأسعار السائدة في الخارج، وصعوبة الانتقال في وقت آخر إلى سعر صرف موحد. كما أن استمرار تغير نسبة العلاوة أو الخصم يؤدي إلى تخفيض مستمر للعملة بهدف ضمان الحماية لبعض القطاعات، وعدم استغلال الموارد المتاحة أحسن استغلال يا والإضرار في الاقتصاد الوطني، دون صرف النظر عن صعوبة تطبيقه ميدان لأنّه يتطلب المتابعة.

الدائمة للأوضاع الاقتصادية الخارجية والداخلية، لتعديل نسب العلاوة والخصم مما يتماشى مع الأهداف بالإضافة إلى الإجراءات الوقائية التي تقوم بها الدول التي اختلفت أسعار عملتها الوطنية بالنسبة لعملا كما أن نظام الرقابة يلزم كل حاصل على النقد الأجنبي أن يبيعه للسلطات النقدية حسب السعر الذي تحدده، أي أن [1]المصدر لا يستطيع الاحتفاظ بها ولا بيعها لغير هذه الهيئة، أو بعض المصارف المسموح لها قانونيا والتي تسلمها للهيئة بدورها وبالتالي ينحصر العرض النقدي الأجنبي عندها وتحتكره ولا تقوم ببيعه إلا للمستورد التي ترى وارداته ضرورية للاقتصاد، وتمتنع عن منحه لمستورد السلع الكمالية أو التي تنافس إنتاجها المحلي. كما أنّها تمنع المستثمرين من تحويل كل عوائد استثماراتهم نحو الخارج وإنّما إعادة استثمارها محليا، أو منع خروج الأفراد في سياحة أو سفر بعدم بيعهم النقد الأجنبي، وبهذا تحصر على قدر الإمكان مدفوعاتها للخارج من أجل التخفيف عن العجز ويعتبر هذا النظام شديد الفعالية كما تقوم الدول المتقدمة بمبيعات آجلة لعملتها من أجل تثبيط دخول رؤوس الأموال[2]، وتقوم بشرائها الدول ذات العجز من أجل تخفيض خروج رؤوس الأموال لكن يجدر بالدولة أن تكون حذرة إذا أرادت أن تنجح الرقابة عن الصرف في تحقيق التوازن في ميزان مدفوعاتها وذلك من خلال عدم تشددها بالمغالاة في تطبيق هذه الرقابة، لأن نجاحها يظهر للوهلة الأولى وسرعان ما يزول عندما تجد الدولة نفسها معزولة عن التعامل مع الخارج

[1] فؤاد سلطان، مرجع سابق،ص ص10-11.

[2] كامل بكري، مرجع سابق، ص396 .

3 – 2 – سياسة موازنة الصرف الأجنبي : تتمثل هذه السياسة في الاحتفاظ بقدر كاف من الذهب والعملات الأجنبية و كذا المحلية في صندوق على مستوى البنك المركزي، ويكون مستقلا عن حساباته، أما الغرض من هذه الاحتياطات قير تحقيق الاستقرار في سوق الصرف رمز الحية التقلبات في سعر الصرف، بالتدخل بيعا أو شراها حسب الظروف. فإذا حدث مثلا قالت في الطلب على عملة ما سيؤدي إلى ارتفاع قيمتها، وبزيادة المعروض منها بالسحب من الصندوق سيعود الاستقرار.

ظهرت هذه السياسة في الثلاثينات وكانت إنجليز السباقة في تطبيقها (1932)، ثم تلتها الولايات المتحدة الأمريكية وباقي الدول الأوربية وسميت بمال موازنة الصرف ويتطلب نجاح.

سياسة الموازنة توفير قدر كبير من العملات الأجنبية لمقابلة تقلبات العرض والطلب على هذه العملات وهو الفخ الذي وقع فيه معظم الدول التي طبقت هذه السياسة حيث وجدت أن الاحتياطات المتوفرة لديها قادرة فقط على مزاجية التقلبات المؤقتة في قيمة العملة، أما العجز المزمن فيحتاج لاحتياطات كبيرة لا يمكن لصندوق موازنة الصرف توفيرها.

4 – 2 – التغير في قيمة العملة الوطنية : أي تغيير سعر تعادل العملة الوطنية بالعملات الأجنبية ويكون بقرار تصدره السلطات النقدية بغرض تحويل الاتفاق من السلع الأجنبية إلى السلع الوطنية أو العكس.

ففي حالة الفائض : تقوم الدولة برفع قيمة العملة المحلية مما يجعل أسعار المنتجات المحلية مرتفعة السعر، ويؤدي إلى انصراف الطلب عنها إلى استيراد السلع الأجنبية وهذا من شأنه امتصاص الفائض بزيادة المدفوعات نحو الخارج

في حالة العجز : تقوم الدولة بتخفيض قيمة العملة المحلية وتعتبر هذه العملية خط الدفاع الأخير الذي تملكه الدولة بعد فشل كل الأساليب السابقة، فالتخفيض يعتبر أكثر فعالية، وفي نفس الوقت أكثر خطورة، لأن الدولة تقوم بمشاركة مشاكلها الداخلية مع الدول الأخرى، لهذا فهي لا تستطيع أن نقوم بالتخفيض بقرار تلقائي وإنما بموافقة من المنظمات الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي لضرورة توافر شروط معينة لنجاح هذه العملية، وأهمها عدم قيام الدول الأخرى بسياسة ملائمة حتى لا ترجع الدولة إلى نقطة البداية.

هذه العملية ترتكن على أنه عند تخفيض قيمة العملة المحلية بالنسبة للعملات الأجنبية ، سيؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع الأجنبية بالتنمية المستورد المحلي وانخفاض أسعار السلع المحلية بالنسبة للمستورد الأجنبي، مما يؤدي إلى زيادة الطلب على الصادرات ونمر حجمها وانخفاض الطلب على الواردات وتقلص حجمها. و نجاح هذه الآلية يعني التخفيف من حدة العجز في ميزان المدفوعات

وفي الأخير يمكن القول أن الأساليب المتكررة هي الأساسية ويمكن للدولة أن تستعمل آس‍ٹريا واحدا أو مجموعة من الأساليب حسب الحالة التي تعاني منها. بالإضافة إلى وجود أساليب أخرى أقل أهمية لمحدوديتها كالعائدات التصدير من أجل تخفض أسعار الصادرات، أو كالأساليب التنظيمية متمثله في المعاهدات التجارية أو الاتحادات الجمركية أو المناطق الحرة، و هي مجرد طرق من أجل تنظيم المعاملات الخارجية للدولة فحسب، والتقليل من القيود الموجودة بين الدول وإحداث تكامل اقتصادي بينها، كما تجدر الإشارة إلى أن بعض الأساليب لا يمكن استعمالها إلا في البلدان ذات النظام الاقتصادي المقيد وليس الحر نظام الحصص، بالإضافة إلى العولمة ووجود المدافعين على حرية التجارة الخارجية أين أصبحت هذه الفرد غير مسموح بها.

كما أن الدولة تحاول استعمال الأساليب بالتدرج من البسيط وصولا إلى الأساليب المعقدة تخفيض قيمة العملة الخارجية، و عموما تكون هذه الأساليب أكثر نجاعة في حالات الاختلال المؤقت، أما الاختلال الدائم فإنها تعتبر مجرد قرصة لربح الوقت من أجل بناء الهيكل الاقتصادي الذي يلزم وقتا طويل، ولأن سياسة تغيير القيمة الخارجية للعملة الوطنية الأكثر فعالية ولمعرفة تفاصيل أكثر عن هذه السياسة، وجب التعرف على آلية سعر الصرف والطريقة التي يتم بها تنوية الاختلال في ميزان المدفوعات من خلال تغييره

المطلب الثاني : التوازن في ميزان المدفوعات :

يتطلب الميزان تسوية تتمثل في تعديل وضعيه بمعرفة أسباب وأنواع الاختلال الموجودة فيه، وكيفية معالجتها، وقبل ذلك لابد من قيم المخ الفقي للتوازن، فتجد مفهومين مختلفين، هما التوازن المحاسبي، والتوازن الاقتصادي .

- **التوازن المحاسبي :**

ويطلق عليه أيضا بالتوازن الدفتري، لأنه يطير في الدفاتر المحاسبية من خلال تساوي جمله الإيرادات الخارجية مع المدفوعات الخارجية أيضاء أي تساوي الجانبين الددن والمدين بعد إجراء التسويات، ويكون من الخطأ الحكم على المركز الخارجي للدولة من خلال التوازن المحاسبي، لأنه توازن ظاهري ليس له أهمية من الناحية الاقتصادية، ولأنه لا يدوم في الأجل الطويل، ويخفي وراءه اختاه لا أكيدة في النشاط الاقتصادي للدولة [1].

ويمكن أن يتحقق هذا التساوي المحاسبي تلقائيا دون الحاجة إلى إجراء التسويات المحاسبية باستعمال الاحتياطات الدولية، ويتحول بذلك إلى التوازن الاقتصادي .

1 –لعرابة مولود، عبد الحق بوعتروس، الآثار الاقتصادية لتخفيض قيمة العملة في الاقتصاديات النامية –حالة الجزائر–، جامعة منتوري قسنطينة، 1998-2000ص ص69-70.

- **التوازن الاقتصادي الميزان المدفوعات :**

أ – العمليات الانتقائية أو المستقلة : وتعرف كذلك بالعمليات فوق الخط، وهي مجموع العمليات التي تتم لذاتها بغض النظر عن الوضع الإجمالي للميزان أو عن النتائج التي تترتب عنها نظرا لما تحققه من ربح، ومثل هذه العملات، عمليات نصير واستيراد السلع والخدمات، تلقي الاستثمارات الأجنبية أو القيام بها، أي المعلمات الجارية والرأسمالية طويلة الأجل، بالإضافة لرؤوس الأموال قصيرة الأجل التي يقوم بها الخواص وزن الغرض منها المضاربة، كلها تعمل العمليات التي تحدد التوازن بالمعنى الاقتصادي لميزان المدفوعات.

ب – العمليات التعويضية أو الموازنة : ويطلق عليها كذلك بالعمليات تحت الخط، لأن هذه العمليات لا تتم لذاتها ولكن بشرط حدوث عمليات مستقلة، أي تجري بالنظر لحاله ميزان المدفوعات وسد أبي شعرة فيه، وبالتالي فهي تتحقق من أجل تعويض أو تسوية ما يتمخض أو ينتج عن العمليات التلقائية أو المستقلة، وذلك لتحقيق التوازن المحاسبي وليس الاقتصادي. وتتمثل هذه المعاملات في: حركات رؤوس الأموال قصيرة الأجل على هيئة قروض، التغير في الأرصدة من العملات الأجنبية وحركة الاستيراد والتصدير للذهب النقدي.

لكن الحكم على ميزان المدفوعات أنه في حالة توازن من خلال طبيعة المعاملات التي تنتم، يصطدم بمشكل تصنيف هذه المعاملات كى تلقائية وتعويضية بعد أن تشم، وهنالك طريقتين للتدريب:[1]

01 – الميزان الأساسي : ويتم الاعتماد فيه حتى استقرار وديمومة المعاملات خلال الآجال القصيرة، وتشكل في هذا المجال المعاملات التجارية والمعاملات الرأسمالية طويلة الأجل أهمية خاصة لما تتميز به من الاستقرار وبالتالي، تعتبر عمليات تلقائية. أما رؤوس الأموال قصيرة الأجل والاحتياطات الرسمية، في غير مستقرة ومعرضة للتغيرات قوية ومفاجئة، ناتجة عن المسئول المالي للمتعاملين الذين يعيرونه بطريقة سريعة في حالة تغير أسعار الصرف وأسعار الفائدة. والميزان الذي يعتمد على هذا النوع من رؤوس الأموال يكون أقل استقرارا أيضا . لهذا يتم تصنيفها في العمليات التعويضية. ويكون الميزان بهذا الشكل :

رصيد الحساب الجاري+ رصيد المعاملات الرأسمالية طويلة الأجل

رصيد الميزان الأساسي+ رصيد المعاملات الرأسمالية قصيرة الأجل+ صافي التغير الذهب النقدي وحركة الاحتياطات

= ميزان المدفوعات

[1] –سيد عابد، مرجع سابق، ص ص297 –301.

02 – ميزان التسويات الرأسمالية : هذا الميزان يقوم بوضع المعاملات التي يكون الغرض منها التسوية على جنب، ويضيف المعاملات الجارية والرأسمالية طويلة الأجل المعاملات على رؤوس الأموال قصيرة الأجل التي يقوم بها الخواص من أجل الربح أو المضاربة، أو تحقيق ارادات، في حين يضع في المعاملات التعويضية الاحتياطات الرسمية، إضافة للفروض قصيرة الأجل الحكومية التي تحصل عليها بغرض التسوية. فيكون الميزان في الشكل التالي :

رصيد الحساب الجاري + رصيد المعاملات الرأسمالية طويلة الأجل + رصيد المعاملات الرأسمالية قصيرة الأجل (الخاصة)

ميزان التسوية الرسمية + رصيد المعاملات الرأسمالية قصيرة الأجل (حكومية) + صافي الاحتياطات الرسمية

= ميزان المدفوعات

بالإضافة إلى التقسيم السابق، هناك بعض الاقتصاديون يقومون بحذف من المعاملات المستقلة الهبات والقروض طويلة الأجل التي تتلقاها الدولة من أجل التسوية ومواجهة العجز في ميزان المدفوعات، أو الموجهة لاستعمالات أخرى كالحصول على المعدات الحربية وليس لزيادة القدرة الإنتاجية. وبالتالي، لا يمكن الحكم على ميزان المدفوعات بأنّه مختلّ أو في حالة توازن إلا إذا تم التعمق في كل معاملة تتم وتحديد طبيعتها بدقة في الأخير، يكون الهدف ليس تحقيق تعادل بين جانبي الميزان، وإنما الطريقة التي يتم بها التعادل، ويكون التوازن الخارجي هو حالة تتكافأ في ظلها المقبوضات التي تحصل عليها الدولة من جراء المعاملات المستقلة دائني المعاملات المستقلة مع المدفوعات الناتجة عن هذه المعاملات مديونية المعاملات المستقلة، كما يمكن أن يكون ميزان المدفوعات في حالة توازن اقتصادي حتى وإن لم تتساوى المقبوضات والمدفوعات إذا تعرض لتغيرات عابرة وبدرجة قليلة من وقت لآخر مع تلاشيها تلقائيا في وقت قصير، وعدم تعرضه لضغوط أو أوضاع اقتصادية غير ملائمة، تؤدي إلى إبعاده الدائم عن وضعية التوازن، أي أن الميزان يسمح بدرجة من الاختلال حول نقطة التوازن. أما إذا كانت معظم المعاملات الجارية والرأسمالية لا تترجم بشروط السوق، خاصة مع وجود تدخلات السلطات الحكومية، فإن التوازن الخارجي يكون توازنا اصطناعيا، لهذا فإن التوازن الخارجي مرتبط بالتوازن الداخلي وإن لم يكن الميزان متوازنًا، فهو حتما في وضعية اختلال، ولا نجد صعوبة في تحديدها ومعرفة صور هذا الاختلال

3 – الاختلال في ميزان المدفوعات : تعتبر الحالة الأكثر ملازمة لميزان المدفوعات خاصة في الدول النامية، حيث أصبحت مسألة عادية. وعندما نتكلم عن الاختلال، فإننا نقصد حالة اللاتوازن بين مدفوعاتها ومقبوضاتها الخارجية لقاء المعاملات المستقلة في الميزان، والاختلال معناه أن التساوي المحاسبي تم بطريقة طارئة وغير مهيأة للثبات والاستقرار، ويجب دراسة كل عناصر الميزان بدقة من أجل معرفة مكان الخلل هل هو في الميزان التجاري،

ميزان الخدمات، أو أنّه في ميزان المعاملات الرأسمالية، ومحاولة معالجة هذا الاختلال مهما كانت صوره والتخفيف من حدة الأثر الذي قد يخلفه.

صور الاختلال:

أ- الاختلال في صورة العجز: هي الحالة التي تكون فيها مديونية المعاملات المستقلة تفوق دائني هذه المعاملات، أي أن الحقوق التي تملكها الدولة تكون غير كافية للوفاء بالتزاماتها، مثلا انخفاض الصادرات بالنسبة للواردات، مما يؤدي لانخفاض المقبوضات من الخارج، وانخفاض معدل تدفق رؤوس الأموال. كما يمكن قياس العجز إذا زادت البنود الدائنة عن البنود المدينة فيها حساب الاحتياطات الرسمية للدولة، وهنا يكون مستوى معيشة الدولة أكبر من إمكانياتها وقدرات الإنتاجية، مما يؤدي إلى الإقبال على العملات الأجنبية من أجل الاستيراد وانخفاض الطلب على العملة المحلية، وبالتالي حدوث خسائر نتيجة تدهور قيمة عملتها (ويتم مواجهة هذه الصورة بالتخفيض من بنود أسفل الخط [1]

ب- الاختلال في صورة فائض : يعتقد الكثير أن هذه الصورة هي إيجابية، لكنّها في الواقع تخفي في طياتها مشاكل، لأن الفائض هو زيادة دائني المعاملات التلقائية عن مديونيتها، وزيادة الحقوق عن الالتزامات الواجب الوفاء بها، بالإضافة إلى وجود أموال عاطلة تكون في غير صالح الدولة، التي تعيش في مستوى أقل من مستواها الحقيقي، لأنّها لا تتمتع بكل ثرواتها، والإقبال الكبير على صادراتها يؤدي إلى ارتفاع في أسعار المنتجات المحلية، حتى أنّه قد يحدث تضخم داخلي. ويواجه هذا الفائض بإقتراضات للخارج، أو بزيادة الاحتياطات الرسمية.

[1] صبحي تادرس قريصة، مدحت محمد العقاد، مرجع سابق، ص330.

خلاصة الفصل

بعد التأصيل النظري للسياسة التجارية اتضح أنها تعبر عن حزمة من الاجراءات التي تلجأ لها الدول للتأثير في تجارتها الخارجية سواء دعما لصادراتها أو تحكما في تدفقات وارداتها، و تختلف أدوات السياسة التجارية حسب اختلاف المذاهب المتعبة بين الحماية و التحرير.

و تلجأ الدول التي تعاني من قصور في انتاجها التصديري التي تعتمد بالأساس على سلعة أحادية للتصدير إلى استخدام السياسة الحمائية، بينما يلائم النظام الحر الدول الصناعية الكبرى ذات القاعدة الانتاجية الكبيرة و التي تبحث عن أسواق لتفريغ منتجاتها، و بالتالي تبحث عن حرية انتقال تجارتها إلى هذه الأسواق.

كما تطرقنا في هذا الفصل إلى كيفية معالجة الاختلال في ميزان المدفوعات من خلال الاجراءات المتبعة سواء في زيادة الواردات أو تخفيض الصادرات.

الفصل الثاني

تطور السياسة التجارية في الجزائر

تمهيد:

عرفت السياسة التجارية في لجزائر عدة تحولات منذ الاستقلال، و هذا راجع لمواكبتها للتحولات الدولية، فمنذ الاستقلال توجهت الجزائر نحو النظام الاحتكاري و هذا من أجل تنظيم الدولة لهياكلها و سياساتها الاقتصادية و التجارية، فكان نظام الرقابة على التجارة الخارجية هو السبيل الأمثل لذلك، ثم سرعان ما أدركت الحكومة مدى أهمية فتح المجال أمام الخواص للقيام بعمليات التجارة الخارجية، فاتجهت في بداية التسعينات نحو تحرير التجارة الخارجية في 2004 ، و سنعرج في هذا الفصل على أهم التحولات في السياسة التجارية في الجزائر في ظل التكتلات الاقليمية ومدى تأثير السياسة التجارية على معالجة العجز في ميزان المدفوعات وهذا ما سنحاول دراسة في الفصل الثاني من خلال تقسيم الفصل إلى:

- ✓ المبحث الأول: السياسات التجارية في الجزائر
- ✓ المبحث الثاني: ميزان المدفوعات في الجزائر
- ✓ المبحث الثالث: تقييم العجز في ميزان المدفوعات

المبحث الأول: السياسات التجارية في الجزائر

المطلب الأول : السياسة التجارية في ظل النظام الاشتراكي

إن رفض الجزائر للنظام الرأسمالي كان منذ وقت مبكر وهو ما أقره بيان 1954 وهذا الرفض لم يكن عفويا، إنما بني على أسس سياسية فالعون المادي الذي قدمته البلدان الاشتراكية وتعاطف كوماتها مع الثروة المسلحة دفعت بالجزائر إلى اختيار هذا النظام الاشتراكي . أما من الجانب الاقتصادي فان هذا الاختيار مبني على أساسين هما :

– إن إمكانيات القطاع الخاص الوطني (المالية و الفنية) ضعيفة و عاجزة عن إحداث التنمية

– الخوف من خضوع السوق لاستغلال أجنبي إذا ما ترك تنظيم الاقتصاد القانون السوق مما ينتج عنه تنامي طبقة طفيلية تكون مجرد آلة استغلال اجتماعية للجمهور الواسع من الشعب. و أدى اختيار الجزائر منهج العمل الاشتراكي في تنمية اقتصادها الوطني إلى ضرورة تطبيق أسلوب التخطيط لأداء العملية الاقتصادية، حيث أقرت الحكومة مجموعة من المخططات قبل التوجه إلى اعتماد اقتصاد السوق و التحرير التجاري. وفي سياق السياسة التجارية فقد عرفت هذه الفترة الاشتراكية توجه الجزائر نحو الرقابة على التجارة الخارجية (1970-1963) ثم مرحلة احتكار الدولة للتجارة الخارجية (1971-1989).

أولا : مرحلة الرقابة على التجارة الخارجية 1963–1970

كان حتميا على الدولة و هي حديثة الاستقلال أن تعمل على رقابة التجارة الخارجية و التحكم في كل القطاعات نظرا لضعف البنى التحتية و كذا التأطير، و لعل أهم ما يميز هذه المرحلة ضعف المقومات المالية، و كذا تدمير البنى التحتية الضرورية للنمو الاقتصادي للدولة، فقد كانت الاستثمارات المعتمدة في هذا المخطط ضئيلة رغم وجود وزارة الصناعة ، وسنستعرض حجم الاستمارات خلال الفترة 1963 إلى 1966 و ستركز على قطاعي الفلاحة و الصناعة[1].

الجدول رقم 2–1 : توزيع حجم الاستثمارات للفترة 1963–1966 الوحدة مليون دج.

القطاعات/السنوات	1963	1964	1965	1966
الفلاحي	60.8	147.9	98.2	338.8
الصناعي	151	131.6	156.8	370.9
اجمالي القطاعات	1179.2	1829.7	1562.7	2404.8

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على مصادر مختلفة

[1] بلقاسم حسن بهلول، سياسية تخطيط التنمية و إعادة تنظيمها في الجزائر، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1999، ص 98

أن الاستثمار في القطاعين الفلاحي و الصناعي لم يكنا وفق تطلعات الحكومة الجزائرية باعتبار التوجه البحت نحو النهوض بهما و حيث أن القطاع الصناعي كان أفضل حالا و وصلت قيمة الاستثمارات فيه إلى 370 مليون دج في 1966 إلا أنه يبقى مبلغ ضعيف مقارنة بإجمالي الاستثمارات، بينما القطاع الفلاح ي كان أداؤه الاستثماري ضعيفا في السنوات الثلاث الأولى حيث سجل ما يقارب 148 مليون دج في 1965 بينما تحسنت قيمة الاستثمارات الفلاحية حتى وصلت إلى 338 مليون دج في 1966. و يمكن أن تبرر هذا الضعف إلى عدة اسباب اهمها ضعف في اليد العاملة و ضعف في القاعدة الصناعية والاعتماد على وسائل انتاج ضعيفة سواء في القطاع الفلاحي أو الصناعي. و قد عرفت هذه الفترة تبعية الاقتصاد الجزائري لفرنسا و هي حتمية نظرا لبنود اتفاقية خروج فرنسا و نظرا لحجم الاستثمارات الفرنسية في الجزائر . ويمثل الجدول التالي تطور الصادرات والواردات حسب المنطقة الجغرافية خلال الفترة 1964-1966

الجدول رقم : 2-2 تطور التجارة الخارجية في الجزائر حسب الوجهة 1964 – 1966

	الصادرات			الواردات		
	1964	1965	1966	1964	1965	1966
فرنسا	2793	2282	2070	2449	2330	2167
دول من منطقة الفرنك	94	119	31	188	169	81
دول خارج منطقة الفرنك	702	745	919	834	815	906

المصدر: حصيلة التجارة الخارجية 1962-2011 الفصل 10، ص172 (الديوان الوطني للاحصائيات)

يتضح قوة الارتباط الوثيق بين الاقتصاد الجزائري و الفرنسي حيث تمثل الصادرات نحو فرنسا أكثر من 77% من اجمالي الصادرات بينما في جانب الواردات من فرنسا 73% من اجمالي الواردات. وهذا راجع للاستثمارات و الشركات الفرنسية التي بقيت لديها امتيازات استثمارية في الجزائر

الجدول رقم : 2- 3معدل تغطية الصادرات للواردات للفترة 1963-1966

	1963	1964	1965	1966
الصادرات	3610	3589	3146	3070
الواردات	2887	3471	3314	3154
الميزان التجاري	723	118	168	84
معدل التغطية	125.04%	103.4%	94.93%	97.33%

المصدر: في بيانات مستخرجة منBrahimi Abdelhamid، l'économie Algériennes، opu، Algérie، 1991، p109.

يلاحظ أنه في السنتين الأولين استطاعت الصادرات تغطية فاتورة الواردات حيث كان معدل التغطية ايجابي 125 بالمئة في 1963 و 103 بالمئة في 1996 و هو ما يترجم وجود فائض في الميزان التجاري خلال السنتين لكن اول عجر سجله الميزان التجاري الجزائري كان في سنة 1965 بمقدار 168 مليون دج و هذا راجع لارتفاع الواردات و انخفاض قيمة الصادرات نتيجة لزيادة الواردات من التجهيزات و المواد نصف مصنعة.

خلال هذه الفترة عملت الدولة الجزائرية لفرض سيادتها و اعادة تنظيم سياستها التجارية عبر ثلاث محاور أساسية وهي الرقابة على الصرف، التعريفة الجمركية، و كذا نظام الحصص.

1- الرقابة على الصرف : أنشأ البنك المركزي في 13 ديسمبر 1962 و كان من أجل التحكم في العملة والرقابة على عمليات الصرف و كذا الرقابة على الصفقات التجارية، كما أن البنك المركزي جاء من أجل تحقيق عدة أهداف تمثل في[1]:

2- حماية السوق الوطنية من المنافسة؛

3- المحافظة على استقرار سعر صرف الدينار"؛

4- الحفاظ على العملة الصعبة؛

- إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني و توجيه وسائل الدفع الخارجية المتاحة إلى النشاطات الانتاجية ذات الأولوية.

ظهرت الرقابة على الصرف في الجزائر، نتيجة خروج رؤوس الأموال بقوة و بحرية مطلقة، و السبب في ذلك، انتماءها غداة الاستقلال إلى منطقة الفرنك الفرنسي، و أن أغلبية المبادلات الخارجية للجزائر كانت تتم داخل هذه المنطقة ، كما أن ارتفاع حجم الواردات ما يترتب عليه طلب المزيد من العملة الصعبة و التي كانت تعاني الجزائر من انخفاض الاحتياطي منها، ما دفع بالحكومة أنداك إلى سن تشريعات تعمل على ضبط سوق الصرف.

و جاء القانون رقم 62/144 المنشأ للبنك المركزي لتدعيم التجارة الخارجية و فرض رقابة على التدفقات المالية و النقدية، و قد استهدفت عملية الرقابة على الصرف:

- تنظيم الصرف ما بين الجزائر و البلدان خارج منطقة الفرنك؛
- تنظيم الصرف ما بين الجزائر و منطقة الفرنك؛
- التنظيم الخاص المطبق على مدفوعات تصدير الطاقة (المحروقات) مهما كان البلد المتوجه إليه .

[1] العيدي خليفة، تحرير التجارة الخارجية و انعكاساتها على تطور ميزان المدفوعات الجزائري ، مذكرة ماجستير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر ،2002، ص 77.

2- التعريفة الجمركية : أن ضرورة تمويل الدولة لميزانيتها و في ظل الظروف المضطربة و الفوضى الداخلية نتيجة استقلال الجزائر ألزمت الحكومة على تفعيل النظام الجمركي، فباعتبار أن حصيلة الايرادات للسداسي الأول من عام 1962 كانت شبه منعدمة نتيجة الجو الخاص الذي طبع هذه المرحلة، ساهمت فرنسا في تمويل الميزانية الأولى للدولة الجزائرية ، و لكن منذ 10 أكتوبر 1963 اتخذت الحكومة الجزائرية تدبيرا سياديا تمثل في انشاء رسم اضافي خاص مؤقت بنسبة 3% يطبق على بعض المنتجات المستوردة بما فيها المنتجات الفرنسية، و جاء هذا التدبير في انتظار إصدار أول تعريفة جمركية جزائرية . وقد خصص ناتج هذا الرسم لتكميل تغطية أعباء الميزانية التي تركزت على وضع أسس مؤسسات الجمهورية الجزائرية الناشئة حيث أسست أول تعريفة جمركية في 28 أكتوبر 1963 بموجب الأمر رقم 63/413 . حيث عملت هذه التعريفة بمبدأ التمييز من خلال منظورين : التمييز من حيث طبيعة المنتجات (سلع تجهيز، سلع استهلاك، سلع تامة)، و من حيث المصدر حيث كانت هناك معاملة تفضيلية لفرنسا.

الجدول رقم 2-4 :التعريفة الجمركية لسنة 1963

المنتج	التعريفة المطبقة%
سلع تجهيز و مواد أولية	%10
سلع نصف مصنعة	% 20 - %05
سلع تامة الصنع	% 20 - %15

المصـــدر: زيـــر مـــي نعيمـــة، التجـــارة الخارجيـــة الجزائريـــة مـــن الاقتصـــاد المخطـــط إلى إقتصـــاد الســـوق، مـــذكرة ماجســـتر

ميزت التعريفة الجمركية كما أشرنا سابقا بين أربع مناطق للمصدر بناء على عدة اعتبارات : فرنسا و تخضع منتجاتها لتعريفة جمركية خاصة. .

- المجموعة الاقتصادية الأوروبية من غير فرنسا، و تخضع منتجاتها التعريفة جمركية خاصة و موحدة. .
- الدول التي تمنح الجزائر شرط الدولة الأولى بالرعاية " ، و تطبق على منتجاتها تعريفة الحق العام.
- باقي الدول و تطبق على منتجاتها تعريفة عامة.

03 - نظـام التراخـيص: تم تحديـد نظـام الحصـص في اطـار المرسـوم 63/188 المـؤرخ في 08 مـاي 1963 والمتضمن تقييد الواردات، حيث يتم تقدير الواردات السنوية من خلال تحديد الحصص الكلية من كل مجموعة من السلع المرغوب في استيرادها من كل مجموعة من الدول التي تحظى بامتياز التعامل التجاري مع الجزائر ، و يتم ذلك في إطار برنامج استيراد سنوي تحدده الحكومة من خلال لجنة حكومية مشتركة، تضم ممثلين عن جميع الوزارات وممثلين عن مجموعات شركات المهنيين للشراء، بالإضافة إلى مشاركة المصالح التقنية لمختلف الهيئات المعنية لمختلف الاستيرادات، مثل مصالح الجمارك، المصالح المالية، البنك المركزي و غيرها، و بعد موافقة المصالح

المعنية بوزارة التجارة، على هذا البرنامج العام للاستيراد (PGI) يحال بعد ذلك على الحكومة للمصادقة عليه، على أن تحتفظ هذه الأخيرة بإمكانية حق التعديل، وفقا لما تتطلبه الظروف السياسية و الاقتصادية للبلاد. و يتم إنجاز أو تطبيق البرنامج العام للاستيراد (PGI) بعد مصادقة الحكومة عليه، بأن تعتمد له الموارد المالية من قبل البنك المركزي الجزائري، ليوضع تحت تصرف المستعملين بنشر قائمتهم في الجريدة الرسمية لمباشرة تنفيذه

04 - المخطط الثلاثي 1967 / 1969: يعتبر المخطط التنموي الثلاثي 67/69 أول مخطط استراتيجي تنتهجه الدولة للوقوف بالقطاع الإنتاجي و التركيز على الصناعة، حيث هدف هذا المخطط إلى تطوير الانتاج الذي كان أيضا الحد من التبعية الاقتصادية وقد وزعت الاستمارات وفق هذا المخطط إلى ثلاث يعاني من ضعف، و مجموعات[1].

- الاستثمارات الإنتاجية المباشرة (كالمنتجات الزراعية و الصناعية) 6.79 مليار دج موزعة على الزراعة 1.88 مليار دج و الصناعة 4.91 مليار دج

- الاستثمارات الشبه إنتاجية (كالتجارة و المواصلات ... إلخ) 0.36 مليار دج؛

- الاستثمارات غير الإنتاجية (كالمدارس و البنية التحتية الاجتماعية) 4.02 مليار دج.

و الجدول الموالي يوضح اجمالي المبالغ التقديرية المرصودة للاستثمار حسب القطاع و كذا الانجازات الفعلية .

الجدول رقم 2-6 :الاستثمارات المنجزة في المخطط الثلاثي 1967/1969

القطاعات	التقديرات مليار دج	سبة كل قطاع من المجموع	الانجازات مليار دج	معدلات الانجاز %	نسبة كل قطاع إلى المجموع
الزراعة	1.26	%13.97	1.39	110.3	
الصيد البحري	0.01	%0.11	-	-	
مجموع الزراعة و الري	1.62	%17.88	1.88	116.05	
المحروقات	2.27	25.05%	2.25	111.01	
الصناعة الأساسية	2.18	%24.04	1.58	72.5	
الصناعة التحويلية	0.49	%5.41	0.37	75.5	
المناجم و الطاقة	0.46	%5.07	0.44	95.65	
لرموع القطاع المنتج	7.02	77.5%	6.79	96.7	%74.13
السياحة	0.34	%3.75	0.18	52.9	

[1] درواسي مسعود، السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005/2006 ص342.

النقل	/	/	0.07	/	/
الاتصالات السلكية و اللاسلكية	0.12	%1.32	0.11	91.6	
التخزين و التوزيع	/	/	/	/	/
المجموع القطاع شبه منتج	0.46	%5.07	0.36	78.26	%4.03
شبكة النقل	0.34	% 3.75	0.28	82.35	
السكن	0.34	%3.75	0.24	70.58	
التربية و التكوين	0.81	% 8.94	0.84	103.7	
الاستثمارات الأخرى	0.09	% 01	0.65	722.22	
المجموع الاستثمارات الأساسية	1.58	%17.44	2.01	127.22	%21.94
المجموع الاستثمارات	9.06	% 100	9.16	101.01	%100

المصدر: وزارة التخطيط و التهيئة العمرانية، مديرية الإحصائيات و المحاسبة الوطنية، احصائيات1967 1980.

الجزائر1978 من خلال الجدول يمكن أن نلحظ أن الاستثمارات استهدفت بصفة عامة القطاعات المنتجة بنسبة تجاوزت 74%، بينما نسبة الاستثمارات في القطاعات الشبه منتجة كانت ضئيلة في حدود 4.03 بينما حظيت البنى التحتية بنسبة معتبرة من الاستثمارات المخصصة حيث بلغت نسبة 21.94 % من اجمالي المبالغ المرصودة للاستثمار. و بالنظر إلى المبلغ الاجمالي المقدر فقد بلغ 9.06 مليار دج بينما القيمة المنجزة تجاوزت حجم التقديرات 9.16 مليار دج و قد حظي القطاع الصناعي بالحصة الكبرى حيث بلغت القيم المقدرة 2.18 مليار دج بالنسبة للصناعات الاساسية وتم تجسيد ما قيمته 1.58 مليار دج أي 72.5 % من القيمة المقدرة وبالمقابل نجد أن القطاع الزراعي حقق نسبة انجاز أكبر من المقدرة بنسبة 110.3 % حيث حضي بنسبة 13.97 % من اجمالي المبالغ المرصودة للاستثمار وهو ما يبين حجم الاهتمام و فعالية الاستثمار في هذا القطاع. وقد شهدت هذه المرحلة عدة أحداث هامة نذكر منها [1]:

قيام الحكومة الجزائرية في عام 1967 بتأميم المشاريع الأجنبية في القطاعات الصناعية الأساسية وتم في هذا الإطار تأميم قطاع توزيع مواد و مشتقات المحروقات، وأسست شركات وطنية أسندت لها مهام تحسيد سياسة التصنيع؛ . على مستوى القطاع المصرفي تم انشاء البنك الخارجي الجزائري كثالث بنك ودائع، في 01 أكتوبر 1967 بموجب المرسوم رقم 67-204، ليخلف 05 بنوك أجنبية بإجمالي 23 وكالة تابعة لها وهي :

[1] - بن سمينة دلال، تحليل أثر السياسات الاقتصادية على تنمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة في ظل الإصلاحات الاقتصادية ، دراسة حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة، 2012/2013 ص 207

القرض الليوني، الشركة العامة، قرض الشمال، البنك الصناعي للجزائر والبحر الأبيض المتوسط، بنك باركلاي، أما دوره فتمثل في تسهيل و إدارة العلاقات التجارية و المالية مع الخارج و العمل على تطوير التجارة و توجيهها لخدمة أهداف الاقتصاد المخطط، تشجع الصادرات من المنتوجات الصناعية والإشراف على القروض الخارجية و تقديم القروض القطاعات هامة كقطاع المحروقات، الصناعات الثقيلة، النقل البحري، الصناعة الالكترونية و الكيماوية؛ في مجال التجارة الخارجية: تم في سنة 1968 و بناء على الأمر رقم 68/35 المؤرخ في 02/02/1968 وضع تعريفة جديدة جاءت لمراجعة نظام التعريفة السابقة في محاولة منها لبناء اقتصاد مستقل و توجيه الواردات لخدمة استراتيجية التنمية الوطنية و تحقيق أهداف المخطط التنموي، وقد بينت هذه التعريفة على مفهوم الانتقاء عند الاستيراد و إحلال الواردات، و أقرت هذه التعريفة فئتين من البلدان في التعامل التجاري و هي [1]:

- المجموعة الاقتصادية الأوروبية؛
- البلدان التي أبرمت الجزائر معها عقود واتفاقيات تجارية .

وجاءت التعريفة الجمركية كما يلي :

بالنسبة للمنتجات المحولة :

- 30 % إلى 50 % للمنتجات الاستهلاكية الأساسية
- 100% إلى 150 % للمربعات الاستهلاكية الكمالية ؛
- 30 % لسلع التجهيز .

بالنسبة للمنتجات الغير محولة:

- 20 % إلى 40 % للمنتجات الاستهلاكية الأساسية
- 20% إلى 30% للمنتجات الاستهلاكية الكمالية؛
- 20 % السلع التجهيز

يتضح من خلال نسب التعريفة الجمركية المطبقة تمييز الدولة للمنتجات بين منتجات محولة و أخرى غير محولة بالإضافة إلى ارتفاع نسب التعريفة الجمركية على السلع الكمالية بغرض حماية الانتاج الوطني من المنافسة و هو ما ينعكس على فاتورة الواردات بالسلب.

[1] بن سمينة دلال مرجع سابق ص 207

ثانيا: مرحلة احتكار التجارة الخارجية 1970-1989 تعتبر هذه المرحلة مرحلة انتقالية جديدة في مجال التجارة الخارجية، حيث كان احتكار التجارة الخارجية بصفة شبه تامة لمؤسسات تابعة للدولة، أين استخدمت هذه الأخيرة مجموعة من الوسائل تمثلت في : منح حق الاحتكار للمؤسسات العمومية، و الرخص الاجمالية للاستيراد التي تم استبدالها فيما بعد بميزانية العملة الصعبة، والهدف من ذلك هو التحكم أكثر في التدفقات التجارية و جعلها تساير سياسة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية المتبعة و تميزت هذه المرحلة بمخططات رباعية :

1- المخطط الرباعي الأول 1970-1973: جاء هذا المخطط ليفصح عن نوايا السلطات الجزائرية اتجاه قطاع التجارة الخارجية، فابتداء من شهر جويلية سنة 1971، تم اقرار مجموعة من الإجراءات نصت على احتكار التجارة الخارجية من طرف المؤسسات العمومية كل واحدة حسب المنتوج المتخصصة فيه. وفي خلال هذه الفترة لم تسن الدولة الجزائرية أي قوانين منظمة للتجارة الخارجية بل كانت العمل بات التجارية حكرا على المؤسسات العمومية، و اكتفت بإصدار مجموعة من الأوامر . فقد جاء قانون المالية لسنة 1971 الصادر بالأمر رقم 70\ 93 المؤرخ في 31\12\1970 - ليلغي النظام التفضيلي للسلع الفرنسية، و أدمجها في النظام التفضيلي للسلع التابعة للمجموعة الاقتصادية الأوروبية. لكن هذا القرار لم ينشأ من العدم، فقد جاء نتيجة لتأزم العلاقات الاقتصادية الجزائرية الفرنسية بعد اصدار فرنسا قرار بمنع استيراد بعض السلع الجزائرية، و كذا رغبة الجزائر في إعادة النظر في هيكل تجرتها الخارجية الذي لم يكن في صالح الاقتصاد الوطني.

فيما يخص رخص الاستيراد فقد منحت المؤسسات العمومية الصلاحية التامة في القيام بالعمليات التجارية لغرض الاستيراد، و هذا الاجراء سمح بظهور الاحتكار الكلي لهاته المؤسسات إما أن تقوم هي بحد ذاتها بعمليات الاستيراد، أو تقوم بتفويض لذلك، بحيث:

- الاحتكار الرسمي: يمنح عادة للمؤسسات الوطنية أيا كان نشاطها إنتاجي أو توزيعي، على أن يكون بالنسبة للمؤسسة الإنتاجية تخصص الاحتكار لتشغيل المؤسسة فقط دون المتاجرة بالسلع المستوردة .

- الاحتكار بالتأشيرة : و يتعلق بقائمة السلع التي تعجز المؤسسة المحتكرة عن تأمينها لفائدة زبا تنها، و تقوم في هذا الشأن بتفويض امتياز إلى مستوردين عموميين أو خواص في شكل تأشيرة صادرة عنها لا تتعدى صلاحيتها 06 أشهر مقابل اقتطاع رسم الاحتكار الذي يتراوح بين 01% إلى 6،5% من قيمة السلع المستوردة، و مثل هذا الاقتطاع يعتبر بمثابة ريع تستفيد منه المؤسسات الحائزة على الاحتكار دون بذل مجهود في الاستيراد

الجدول رقم 2–7 :الاستثمارات المنجزة في المخطط الرباعي 1970/1973

القطاعات	التقديرات مليار دج	سبة كل قطاع من المجموع	الانجازات مليار دج	معدلات الانجاز %	نسبة ك قطاع إلى المجموع
مجموع الزراعة و الري	4.94	%17.80	4.35	06،88	98،11
المجموع الصناعات	40،12	% 44.68	80،20	74،167	28،57
المجموع القطاع المنتج	34،17	48،% 62	15،25	04،145	26،%69
السياحة	0.7		0.78		
النقل	8،0	/	13،1	/	/
الاتصـــالات الســـلكية و اللاسلكية	0.37		40،0		
التخزين و التوزيع	/	/	29،0	/	/
المجموع القطاع شبه منتج	87،1	%5.07	0.36	78.26	%4.03
شبكة النقل	0.34	% 3.75	0.28	82.35	
السكن	0.34	%3.75	0.24	70.58	
التربية و التكوين	0.81	% 8.94	0.84	103.7	
الاستثمارات الأخرى	0.09	% 01	0.65	722.22	
المجمـــوع الاســـتثمارات الأساسية	1.58	%17.44	2.01	127.22	%21.94
المجموع الاستثمارات	9.06	% 100	9.16	101.01	%100

المصدر: الجريدة الرسمية العدد 104 الصادرة في 29 ديسمبر 1972

القطاع الزراعي عرف تراجع في نسبة الانجاز بالمقارنة مع القيم المقدرة حيث سجلت نسبة 88% مقارنة بنسبة 110.3% في المخطط السابق. على العموم كانت النتائج الاستثمارية المحققة ايجابية حيث سجل [1]:

– ارتفاع الناتج الداخلي الإجمالي من 7،49 مليار دج بالسعر الجاري خلال المخطط الثلاثي إلى 4،108 مليار دج خلال المخطط الرباعي أي بزيادة قدرها7،58 مليار دج؛

[1] الجريدة الرسمية العدد 104 الصادرة في 29 ديسمبر 1972

– ارتفاع عدد العمال المشتغلين من 893،1 مليون شخص في سنة 1969، التي هي نهاية فترة تطبيق المخطط الثلاثي إلى18،2 ليون شخص في سنة 1973، التي هي نهاية فترة تطبيق المخطط الرباعي الأول، و يشكل هذا الارتفاع زيادة في التشغيل قدرها 289 ألف عامل.

– ارتفاع حجم الاستثمارات الاجمالية من 12،13 مليار دج بالسعر الجاري، خلال المخطط الثلاثي إلى 48،39 مليار دج خلال المخطط الرباعي الأول، وقد بلغ هذا التوسع الاجمالي مقدار 72،26 مليار دج بينما بلغ التفاوت الاستثماري الصافي بين المخططين 1،27 مليون دج، مما يدل على وجود سرعة كبيرة في نمو الاستثمارات الصافية.

الجدول رقم 2–8 :مساهمة الناتج المحلي الاجمالي في التجارة الخارجية خلال المخطط الرباعي الأول

الوحدة مليون دج

السنة	الناتج المحلي الاجمالي PIB	معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي%	الصادرات**		الواردات**		الميزان التجاري	معدل نمو التجارة الخارجية*
			قيمة الصادرات	نسبة PIB %	قيمة الواردات	نسبة PIB %		
1970	22.900	----	4,981	21,75	6,205	27,1	(1,314)	24,42
1971	23.500	2,62	4,208	17,91	6,028	25,65	(1,820)	21,77
1972	27.400	16,6	5,854	21,36	6,694	24,43	(0,840)	22,89
1973	27.700	1,09	7,479	27	8,876	32,04	(1,397)	29,52

المصدر: بتصرف في معطيات الديوان الوطني للإحصائيات عدد رقم .35

إن من بين النتائج المستهدفة خلال المخطط الرباعي الأول الرفع من قيمة الناتج المحلي الاجمالي حيث سجل ارتفاعا ثم وصل إلى 16.6% خلال سنة 1972، كما أن قيمة الصادرات ارتفعت بشكل ملحوظ حيث وصلت إلى 479،7 مليون دج سنة 1973 مقارنة ب 051،4 مليون دوج في بداية تعطيل الخطط الرباعي الأول، وهو ما كان له الأثر الإيجابي في تخفيض قيمة الحجر في الميزان التجاري حيث وصل إلى 54،6 مليون دج في 1972 و بلحظ أن معدل نمو التجارة الخارجية عرفت زيادة بوتيرة تابته حيث انتقل من 77،21% في سنة 1971 إلى 352،29% في سنة 1973.

1– **الاجراءات المتعلقة بالرقابة على الاستيراد:** أخضعت السلطة عملية الاستيراد إلى عدة وقاعات تمارسها أجهزة خارج المؤسسة الحائزة على امتياز الاحتكار ، و تتمثل في وقاية وزارة المالية والتي تمتم بكينيات التمويلي

والصرف، و رقابة وزارة التجارة و تعمل على إلزام المستوردين باحتواء شكليات التجارة الخارجية، و رقابة الوزارة الوصية على القطاع و تناول كيفيات إبرام عقود التموين، و أضافت السلطة المركزية لهذه الرقابات، الرقابة علي المصرفية التي تمارسها البنوك بموجب الرأي رقم 01 المؤرخ في 03 مارس 1970 المتعلق بالتوطين البنكي[1]، و الدي في غير كافية العمليات المالية للمؤسسة عمر حباب مصري وحيد مفتوح لدى بنك تجاري معتمد لدى بنك الجزائر، غير أن إجراءات التوطين المتميزة بالبطء و التعقيد أدت إلى عرقلة وتيرة الاستيراد، حيث نجم عنها مضاعفة كلية المعتمد نتيجة بطه معالجة الملفات، و التي لا يتلاءم مع سرعة و مرونة السوق الدولية، الشيء الذي يؤثر على التوازن المالي لمؤسسات الاحتكار بسبب الارتفاع الملاحظ في أسعار السلع المستوردة من هذه السوق وقد تنخفض في بعض الأحيان تطرا لجمود آليات الرقابة التي لا تساعدها على اغتنام هذه الفرص ادب الاصلاح الجمركي : و فيما يخص التعر بنات الجمركية فقد شهدت تعديل جديد في معدلاتا، فوفقا الأمر رقم 6372 المؤرخ في 29 ديسمبر 1972 و المتضمن قانون المالية و تجدر الإشارة إلى أن هذه التعريفية جماعات خدمية للمخطط الرباعي الثاني حيث عدلت النسب التعينية لتغم من 04 تسب (03%، 10%، 20%، 30%) إلى 06 ستة نسب وفق الجدول التالي[2]:

الجدول رقم 2–9 : التعريفة الجمركية لسنة 1973

المنتـــــج	التعريفة المطبقة %
سلع و تجهيزات ذات أولوية رئيسية	03% (معدل مخفض خاص)
سلع ذات أهمية ثانوية و كذا سلع وسيطية	10% (معدل مخفض)
سلع أخرى	25% (معدل عادي)
المعدل المرتفع (المزاد)	%40
المعدل المرتفع الخاص	%70
المعدل العالي	%100

المصدر: من إعداد الطلبة انطلاقا من المادة 30 من قانون المالية لسنة 1973.

2-المخطط الرباعي الثاني 1974-1977: يعتبر المخطط الرباعي الثاني عملية استمرارية و توسعية لما جاء به المخطط الرباعي الأول حيث هدف بالأساس التطوير القطاع الصناعي و الرفع من قيمة الناتج المحلي الإجمالي . (حيث يعد من المخططات الضخمة التي رصدت لها الدولة ما يفوق 120 مليار دج). و قد سطرت الدولة من خلال هذا المخطط عدة أهداف نذكر منها – تحقيق معدل نمو للناتج الداخلي الخام بحوالي 46% أي بمعدل

[1] الجريدة الرسمية العدد 104 الصادرة في 29 ديسمبر 1972

[2] بيلول محمد بلقاسم مرجع سابق ص.334

سنوي يبلغ 5،11% و هو أعلى من المعدل | السابق للخطة السابقة – المساهمة بشكل أوسع في إيجاد المزيد من فرص العمل، لذا تم تخطيط إنجاز وحدات توفر مناصب عمل تزيد عن 000،100 منصب عمل سنويا؛

– تنمية و توسيع إمكانيات التراكم لضمان التمويل المصادر المالية المحلية لذا تم التركيز على صناعة المحروقات

– تلبية الطلب المحلي للمواد الأولية الصناعية أكثر فأكثر بهدف تحقيق الاندماج و التكامل الاقتصادي

– برمجة إنجاز حوالي 500 ألف وحدة صناعية في هذه الفترة بهدف إحلال الواردات.

الشكل رقم 2–1 : توزيع المبالغ المرصود خلال المخطط الرباعي الثاني

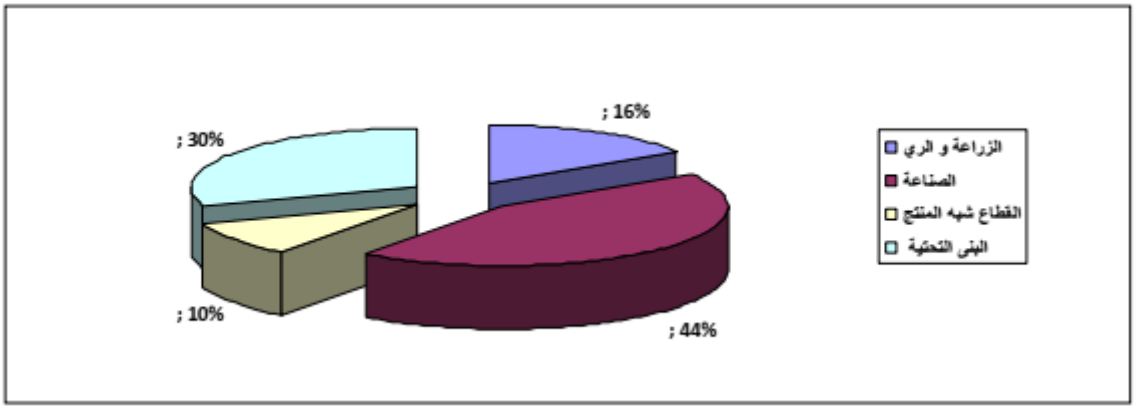

المصدر: من اعداد الطلبة انطلاقا من: بحلول يلقاسم، مرجع سابق، ص 341.

اهتم المخطط الرباعي الثاني بتنمية القطاع الصناعي حيث حضي بالحصة الأكبر من المبالغ المرخصة بقيمة 48 مليار دج أي استحوذ على نسبة 44% بينما تم انجاز فعليا ما قيمته 15،74 مليار دج ، كما حضي القطاع الزراعي بقيمة 72،16 مليار دج من اجمالي المبالغ المقدرة و البالغ 22،110 مليار دج و حظ أيضا استفادة قطاعات البنى التحتية من حيز واسع من اهتمام الدولة حيث رصدت له مبالغ محترمة ما نسبته 30%. ويرجع الاهتمام بالقطاع الصناعي كما ذكرنا سابقا إلى الأولوية التي منحتها الدولة لسياسة التصنيع في المخططات السابقة سواء المخطط الثلاثي أو المخطط الرباعي الأول.

الجدول رقم 2– 10 : تطور مساهمة الناتج المحلي الاجمالي في التجارة الخارجية خلال المخطط الرباعي الثاني

الوحدة مليون دج

السنة	الناتج المحلي الاجمالي PIB	معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي%	الصادرات*		الواردات*		الميزان التجاري	معدل نمو التجارة الخارجية
			قيمة الصادرات	نسبة PIB %	قيمة الواردات	نسبة PIB %		
1974	42.295	77,96	17.803	36,12	16.822	36,02	0,981	35,12
1975	53.646	8,83	16.952	31,60	23.673	44,26	(6,721)	37,86
1976	65.252	21,63	20.704	31,73	22.123	34,08	(1,419)	32,82
1977	76.887	17,83	24.090	31,33	29.474	38,34	(5,384)	34,83

المصدر :- بتصرف في معطيات الديوان الوطني للإحصائيات عدد رقم 35

- حصيلة التجارة الخارجية 1962-2011 الديوان الوطني للإحصائيات. أعطى المخطط الرباعي الثاني ديناميكية و حركية للقطاع الصناعي ترجمت إلى زيادة في الناتج الإجمالي حيث سجلت مقدار زيادة تقارب 75 % عند بداية تطبيق الخطط و استمرت هذه الزيادة خلال السنوات اللاحقة ليصل حجم الناتج المحلي الاجمالي إلى 76.877 مليون دج خلال سنة 1977، و هذا الارتفاع في قيمة الناتج المحلي الاجمالي انعكس على هيكل التجارة الخارجية حيث عرف الصادرات ارتفاعا نتيجة انتعاش أسعار النفط العالمية و بالمقابل ازدادت فاتورة الواردات نتيجة زيادة الاستيرادات للسلع الوسطية والتجهيزات المستخدمة في التصنيع، وهو ما يمكن ملاحظته في ارتفاع حجم التجارة الخارجية ، حيث تم التجارة الخارجية بنسبة 35% سنة 1974 واستمر النمو مع استمرار زيادة الناتج اغلي الإجمالي .

2-ا/ اجراءات متعلقة بالتصدير : عرفت عمليات التصدير نوع من التحرير عبر تحديد سياسات التصدير من طرف المؤسسات سواء العامة أو الخاصة من خلال اعداد برامج سنوية ضمن نشاط المؤسسية خصوص عمليات التصدير ، و هو ما أقره الأمر رقم 74/11 الصادر في : 30 جانفي 1974، و المتضمن تحرير الصادرات، حيث يؤكد على حرية التصدير ، و يلغي الاحتكار على التصدير من قبل الشركات الوطنية ماعدا في بعض المنتوجات البيئة في شكل قائمة، و أن حرية التصدير تخص المنتوجات المحلية، و تلك المشتراة بفرض إعادة تصديرها، بعد إجراء بعض التحويلات عليها، أما بالنية لإعادة تصدير المنتجات على حالها، أو تصدير

المنتوجات الأساسية كالأسمدة و العجائن، فإما خضع لرخصة من قبل وزارة التجارة، كما تفرض رقابة مالية على المصدرين ، المرحلة التكميلية 1978/1979 : تعتبر هذه الفترة مرحلة انتقالية من مرحلة التطبيق احتكاري لتنظيم احتكار الدولة للتجارة الخارجية، إلى مرحلة تطبيق الرامية تنظيم احتكار الدولة للتجارة الخارجية، فلم تأتي هذه الفكرة بأي مخططات و اكتفت خلالها الدولة باستكمال الاستمارات المباشر بها خلال المخططين الرباعيين و عليه مادامت الدولة قد أجلت إصدار المخطط الخماسي الأول سنة 1980، لظروف سياسية معروفة متصلة يعقد المؤتمر الرابع لحزب جبهة التحرير الوطني، ثم عقد مؤتمر الاستثنائي، فقد حرصت من جهة أخرى على تشغيل سيتي 1978/1979 في انجاز البرامج الاستثمارية الباقية، كما تم أيضا تسجيل إعادة تقييم بعض البرامج سنة 1978، لأن عزمة التنمية السريعة التي تحدو المجتمع كانت مهتمة بتدعيم و تشجيع هذه الانطلاقة لتفادي الوقوع في دائرة الركود الاقتصادي و ما يتولد عنها من أزمات خطيرة على المجتمع و مستقبل التنمية[1].

ووصل معدل الاستثمار الحكومي 46% بين عامي 1978 و 1979 بينما لم يتجاوز 35% سنة 1970 حيث شكلت حصة قطاع الصناعة 62%، و ارتفع الاستثمار الإجمالي في الفترة 1969 ، 1978 والأسعار الجارية من 3409 مليون دج إلى 5342 مليون دج، و هو ما يمثل 52% من الناتجة أما بخصوص احتكار التجارة الخارجية، فقد تم تكريسه ابتداء من سنة 1978 بمقتضى الأمر رقم 78/02 الذي تنص على أن الصادرات و الواردات كلاهما يخضع لاحتكار الدولة، و منه إضفاء طابع الدولة على التصدير، و بالتالي اقصاء المصدرين الخواص و الوسطاء من ممارسة نشاطاتهم التجارية أي أن تصدير السلع و نشاطات التموين و الخدمات تقتصر و تخضع لسلطة الدولة فحسب ، و بالتالي لا يمكن أن يتم أي إتفاق مع المؤسسات الأجنبية إلا بالدولة ومؤسساتها العمومية الاشتراكية الصناعية، التجارية، أو الإدارية)، و معلى هذا القانون أنه يحل كل المؤسسات الخاصة التي تزاول أنشطة الاستيراد والتصدير ، و يعيق المؤسسات الصناعية الخاصة في عملية مفاوضاتها من أجل اقتناء حاجياتها أو بيع منتجاتها و التي كانت أصلا فيلا ذلك تعاني من تضيق التصنيف

المخطط الخماسي الأول 1980–1984: إن توجه الدولة نحو اعتماد المخططات الخماسية دليل على في استراتيجية طويلة المدى للتنمية، فكان الريق التنموي تصاعدي يعد الخطط الثلاثي القصير المدى ثم المخططات الرباعية متوسطة المدى، لتدخل الدولة مرحلة جديدة من مراحل التطبيق الفعلي لاحتكار التجارة الخارجية، حيث جاء القانون 75/02 الصادر في 11 فيفري 1978 و المتعلق بالتطبيق الإلزامي لاحتكار الدولة للتجارة الخارجية، حيث وضع مجموعة من الأهداف منها الاقتصادية قصد التحكم بشكل أفضل في تخطيط الواردات،

[1] لرصيف فيصل، اثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970–2012 ، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة سطيف ، 2013/2014 ص95.

وحماية الإنتاج الوطني، و كنا المرسوم رقم 80/242 المؤرخ في 04 أكتوبر 1980: ليضع الأساسي لعملية توسعية من خلال اعادة هيكلة المؤسسات العمومية و تقسيمها لوحدات صغرى أكثر تخصصا. وفي حين كالت العطلات الرباعية الأولى و الثانية مدعمة للقطاع الصناعي، فإن المخطط الخماسي جاه أكثر تنويع و اهتم بقطاعات الفلاحة و الهياكل القاعدية، و على العموم فيمكن ابراز أهم الأهداف التي جاء ما هذا الخطط في – إعادة التوازن الاقتصادي و التوازن الخارجي، و تخفيض الديون الخارجية، و تدعيم التكامل الاقتصادي – متابعة التقدم الاقتصادي و الاجتماعي، مع تكيف هيكل الاستثمارات من أجل تأمين تغطية أفضل الحاجات الاجتماعية الأساسية، و إلغاء التأخر الضام السجل في بعض القطاعات – مواصلة سياسة التشغيل، و تطوير مستوى التأهيل – إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني من أجل تحسين المؤهلات الاقتصادية عن طريق التخطيط، ووضع الوسائل المادية و البشرية الفعالة تحت تصرفه. كما قامت الحكومة خلال هذه الخطط بالعمل على إعادة هيكلة كل من وظيفة الاحتكار و التجارة الخارجية ويبرز أهم الخطوط العريضة لهذا التوجه في الجدول الموالي :

جدول رقم 2–11: إعادة هيكلة وظيفة التجارة الخارجية

إعادة هيكلة وظيفة الاحتكار	إعادة هيكلة وظيفة التجارة الخارجية
على المستوى المركزي : ساهمت كتابة الدولة • في إعادة تنظيم وظيفة الاحتكار على مستويين: – من حيث طبيعة المبادلات الخارجية، حيث قامت بتشجيع المؤسسات الوطنية على استيراد المواد الأولية اللازمة لإنجاز الأهداف المخططة. – من حيث سير الاحتكار، تولت انجاز دلائل لكيفيات الاستيراد.	– تجميع المؤسسات العامة في صورة شركات قابضة حيث تمثل هذه الشركات عنصر الملكية الخاصة للدولة، و هي في ذات الوقت تبتعد عن الهياكل الادارية و التنظيمية لها أي الوزارات، و تخضع عملية التجميع إلى تكامل الانشطة سواء من ناحية الانتاج و التوزيع و التخزين .... أو من ناحية الشركات العاملة حسب التخصص.
على المستوى اللامركزي : تم تقسيم المؤسسات العمومية الضخمة المحتكرة إلى وحدات متخصصة كما أشرنا سابقا و استند في هذا الخصوص على مبدأين: – مبدأ فصل وظيفة الانتاج عن وظيفة التوزيع. – مبدأ التخصص السلعي.	تفريغ المؤسسات العامة : و يتم هذا التفريغ من خلال دراسة مختلف الأنشط، قصد معرفة المربحة من ها و غير المربحة، و على أساس الأنشطة المربحة يتم دمج بعض المؤسسات مع بعضها و إنشاء مؤسسات جديدة.

المصدر : تم إعداد المعلومات في هذا الجدول بتصرف في معطيات : نر مي نعيمة، مرجع سابق، في ص،95 94 .

عرف الميزان التجاري خلال المخطط الخماسي الأول تحسنا معتبرا في قيمة الصادرات و بقي محافظا على تحقيق فوائض في موازناته للسنوات 1980 إلى 1984 حيث حقق فائضا في 1980 خاور 12 مليار دج مقارنة 37،4 مليار دج في 1979 واستمر هذا الفائض ليصل إلى 8،13 مليار دج مع نهاية الخ طط الخماسي الأول، و هو ما يعني توفير تغطية لفاتورة الواردات و الرفع من الايرادات الخارجية ، كما هو موضح في الشكل أدناه،

الشكل رقم 2-2 الميزان التجاري و معدل التغطية خلال الفترة 1980-1984 بالمليون دج

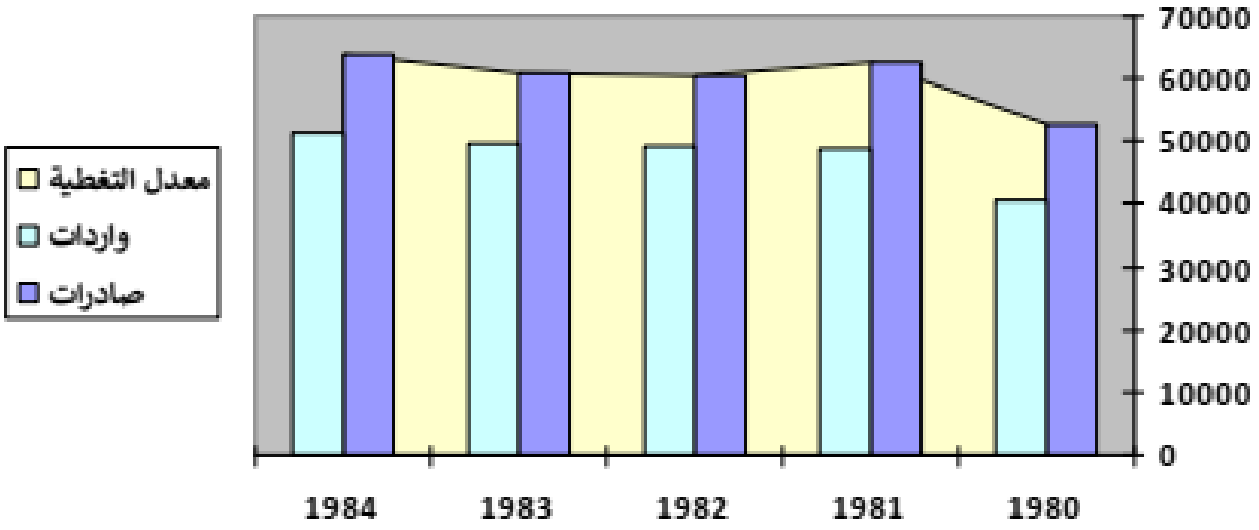

المصدر : من إعداد الطالب بناء على معطيات حصيلة التجارة الخارجية 1962-2011

5- المخطط الخماسي الثاني 1985-1989: جاء هذا المخطط تكم عليها لما جاء في المخطط الخماسي الأول من حيث التسيير و لقد حددت البرامج الاستثمارية على محورين هما استثمار و تثمين الطاقات الاقتصادية المتاحة لتحسين مستوى استغلال الطاقات الانتاجية الوطنية الزراعية و الصناعية و لقد مكن مشروع إعادة هيكلة المؤسسات الوطنية من تحقيق نتائج مهمة فمن الناحية الاجتماعية تم تحسيد فكرة التوازن الجهوي وفك العزلة عن العديد من المناطق و توفير فرص عمل مميزة لسكان تلك المناطق و القضاء على التمركز الجغرافي بتقسيم الشركات الكبرى المركزة في منطقة معينة إلى وحدات و فروع في مناطق أخرى. كما لجأت الدولة في تطبيق هذا المخطط للتشجيع الضريبي بموجب القانون 86/06 المؤرخ في 25 جوان 1986 و المتضمن الاعفاءات التالية : - إعفاء رقم الأعمال المحقق من التصدير من طرف عام أو خاص؛

- إعفاء المؤسسات من الدفع الجزائي المتعلق بالأجور من سنة إلى 05 سنوات؛

– التشجيع عن طريق التأمين، فقد أصبحت المؤسسة تتحمل من 10% إلى 20% من مخاطر التصدير، على أن تتحمل الشركة الوطنية للتأمين 90% إلى 80%. إضافة إلى التشجيعات و الإعفاءات، سطرت الدولة تسهيلات جبائية أخرى مست كل من [1]:

– الرسم على النشاط الصناعي و التجاري

– الرسم الوحيد على الإنتاج

– العمليات المتعلقة بالتصدير وكذا المخصصة لإعادة التصدير؛

– الرسم الوحيد على تأدية الخدمات بالنسبة للعمليات التي تتم بالعملة الصعبة و هنا لجلب العملة:

5– اجراءات متعلقة بعمليات الاستيراد : تم اتخاذ جملة من التدابير المنظمة لعمليات الاستيراد و لعل أهم الآليات المستخدمة هي آلية الاستيراد دون دفع، و التي عوضت نظام تراخيص الاستيراد، و تعتبر هذه الأداة مكسبا مهما للمؤسسات و التي يساعدها في تحقيق نوع من التنسيق بين الموارد المخصصة لها وأهدافها الإنتاجية و الاستثمارية المرتبطة أساسا بالعملية الاستيرادية و التصديرية، كما يمكن اعتبار هذه الألية أكثر مرونة في تسهم العمليات الاستيرادية الخاصة بالمؤسسات، و رغم التعارض بين الألية الجديدة، التي تمنح الأهلية للمستورد الوطني المباشرة عمليات التبادلات دون اللجوء للموارد المالية للدولة، و بين التراخيص الاجمالية للاستيراد، إلا أنه يمكن تبرير هذا التعارض بأنه لم يعد بمقدور ميزانية الدولة بعد التراجع الرهيب لأسعار النفط العنيد الرساميل الكافية التمويل الواردات.

5– ب/ إجراءات متعلقة بعمليات التصدير : بهذا الخصوص و لإعطاء ديناميكية أكثر فيكل الصادرات، تم انشاء لجنة مختلطة تتولى مهمة الإسراع في منح تراخيص التصدير للمؤسسات الخاصة منتهكة في ذلك نص المادة الأولى من القانون 73/ 02 الذي يمنع الخواص من ممارسة وظيفة التصدير ، بالإضافة إلى اعتماد سياسة الحث الجنائي، التي تخللت بالأساس في إعفاءات مؤقتة من دقع الرسم على النشاطات الصناعية و التجارية للفترة قد تصل إلى عشرة سنوات، و استفادت المؤسسة الأصلية أيضا من أعضاء مؤقت بشأن صيغة الدفع الجزائي الوارد في قانون المالية لسنة 1956، و بالإضافة إلى ذلك أعفى القانون المصدرين من دفع الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية لمدة تتراوح من ثلاث إلى خمس سنوات و تم توسيع نطاق الاستفادة من هذا الإعفاء إلى السلع المستوردة و المعاد تصديرها، إذ نستفيد هي كذلك من الامتيازات الجبائية، و بالخصوص الإعفاء الوقت، من دفع الرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات وقد جاء القانون رقم 88–02 الصادر بتاريخ 19 جويلية 1988 ليلفي القانون 78–02 و بالتالي بعدل في صيغة احتكار الدولة لعمليات التجارة الخارجية عن طريق منح امتيازات و

[1]– زير مي نعيمة، مرجع سابق، ص97

تعاقدات مع المؤسسات العمومية و هو ما يخلق نوع من المنافسة بين المؤسسات العمومية في مجال التصدير و الاستيراد، و لكن و بالرغم من هذا التوجه إلا أن الدولة يقين محافظة على النمط الاحتكاري للتبادلات التجارية[1].

الشكل رقم : 2-3 الميزان التجاري و معدل التغطية خلال الفترة 1985-1989بالمليون دج

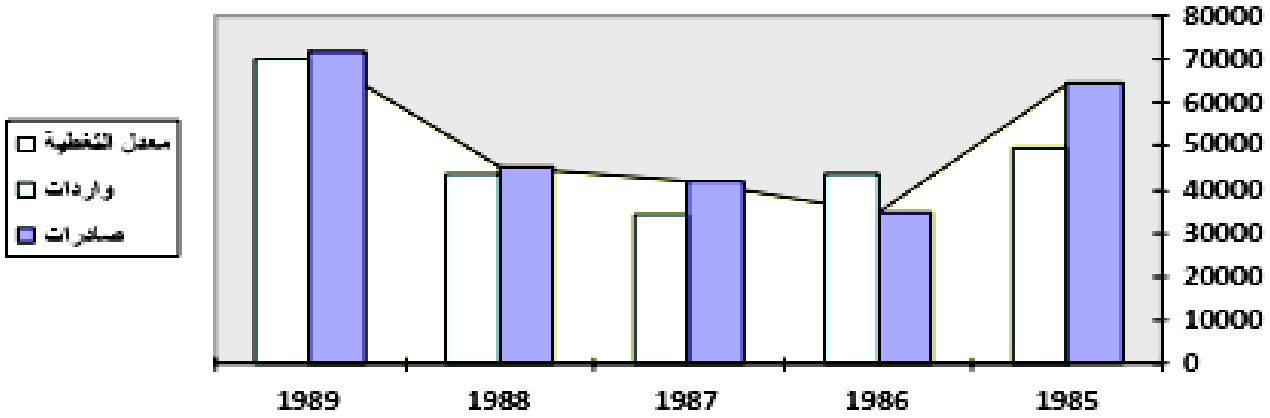

المصدر : من إعداد الطالب بناء على معطيات حصيلة التجارة الخارجية 1962-2011

يبدو أن سنة 1986 كانت مفصلية في مرحلة تطبيق المخطط الخماسي الثاني فمع النتائج الايجابية القنة في بداية تطبيق هذا المخطط حيث حقق الميزان التجاري فائضا تجاوز 15 مليار دج إلا أنه عرف تراجعا في نهمة الصادرات مع ثبات ارتفاع الواردات ليسجل عجزا قيمته 5،6 مليار دج نتيجة التراجع الحاصل في سعر النفط متأثر بالانهيار الكبير لسنة 1986، و لكن سرعان ما عادت الصادرات في الارتفاع للتحسن الأوضاع التجارية خلال السنوات الموالية و تسجل زيادة معتبرة في قيمة الصادرات حيث سجلت في سنة 1989 ما يقارب 72 مليار دج نتيجة ارتفاع إيرادات الجباية النفطية و الاستفادة من التطورات الحاصلة في سوق النفط الدولية.

الشكل رقم : 2-4 تطور بعض مؤشرات التجارة الخارجية خلال الفترة 1985-1989

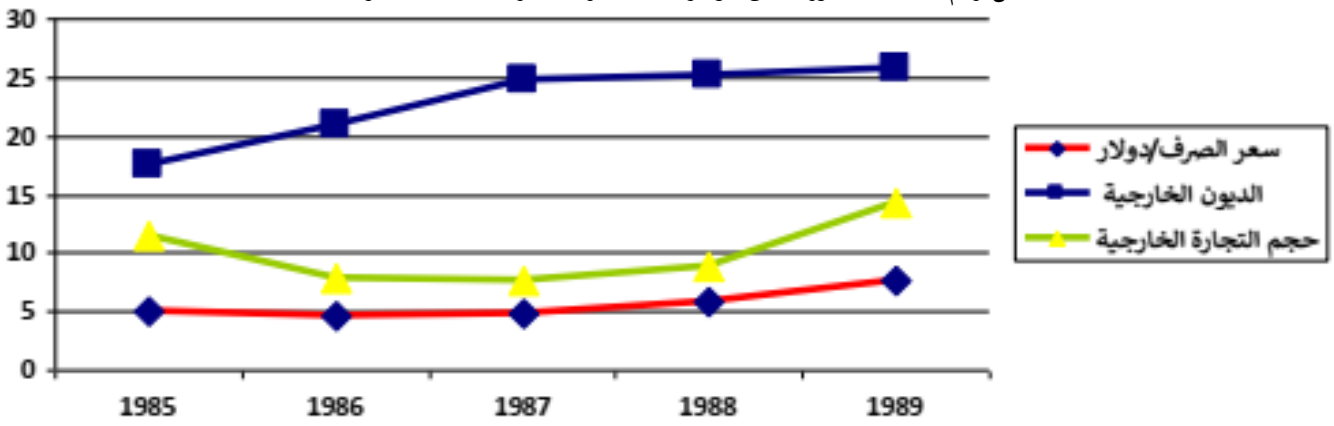

المصدر: من إعداد الطالب بناء على – حصيلة التجارة الخارجية 1962-2011
Banque d'Algérie، Bulletin statistiques 1964،2005، Juin 2006 -

1 . جيلالي عمة، مرجع سابق، ص 170.

حيث: أن الحديد، سلم رسم حجم التجارة ب 100 مليون دينار جزائري، و سلم رسم الديون الخارجية مليون دج إن التفحص في المؤشرات البيئة في الشكل أعلاه يظهر لنا مدى م شاشة الهيكل التجاري الجزائري و حساسينه للصدمات السعرية للنفط، فارتفعت قيمة الديون الخارجية خاصة خلال الفترة 1985- 1987 حيث انتقلت من 21 مليار دولار دج في 1985 إلى 25 مليار دولار في 1987، كما سجلنا تراجعا في حجم و التجارة | الخارجية و هو ما يمكن ايعازه إلى الانخفاض في الصادرات نتيجة للاضطرابات سواء الخارجية (تراجع سعر النفط) أو داخلية المتمثلة في أحداث أكتوبر 1958

الجدول رقم 2-12 :إنجاز الاستثمارات خلال الفترة 1980-1989

القطاعات	المخطط الخماسي 1980-1984		المخطط الخماسي 1985-1989	
	الاعتماد المالي مليار دج	الانجاز المالي مليار دج	الاعتماد المالي مليار دج	الانجاز المالي مليار دج
الصناعة	177,191	120,743	174,2	85,512
الفلاحة و الري	35,022	26,264	79,00	42,30
مؤسسات انجاز الأشغال	20,699	12,968	19,00	15,255
القطاع الشبه منتج (السياحة، النقل، المواصلات السلكية ....)	37,828	22,836	40,65	24,462
مجموع الهياكل الأساسية (البنى التحتية سواء سكن ، مناطق صناعية، تربية، صحة ،.....)	188,470	161,994	237,15	202,97
مجموع الاستثمارات	459,210	344,805	550,00	370,5

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على : حلول تخم بلقاسم، تخطيط التنمية و إعادة تنظيم مسارها في الجزائر الجزء 2، ديوان المطبوعات الجامعية، ص 130 و 313

المطلب الثاني : السياسة التجارية في ظل اقتصاد السوق

أدت أزمة اغيار أسعار البترول سنة 1986 إلى التفكير جديا في ضرورة اصلاح اقتصادي و الانفتاح نحو الخارج و هو ما ورد في الميثاق الوطني لسنة 1986، حيث يعتبر نقطة تحول نحو تعميم الخوصصة و خاصة في مجال التجارة الخارجية و الانفتاح على المبادلات الاقتصادية، ومن أهم مخلفات الأزمة النفطية 1986

الاختلالات الهيكلية

- العيار استراتيجيات الصناعة .
- ارتفاع الواردات بشكل جعل الاقتصاد الجزائري شديد الحاجة للتموين الخارجي
- ضعف الزراعة، حيث بلغت المنتجات المستوردة 87 % من اجمالي الواردات
- تبعية الاقتصاد الوطني المفرطة لعادات البترول، فيكفي لسان المكانة التي يمثلها قطاع الخروقات في

الاقتصاد الجزائري أن نستشهد بثلاثة أرقام تدلنا على ذلك : فهو 3/1 من الناتج المحلي، و مول الاقتصاد الجزائري بنسبة 3/2 من ايرادات الموازنة العامة، و يتمثل 98% من ايراداته الخارجية .

الاختلالات المالية: العجز المستمر في ميزان المدفوعات في الفترة ما بين 1986 و 1989، و محاولة معالجته عن طريق القروض قصيرة الأجل، مما أدى إلى ارتفاع الدين من 0.8 مليار دولار في 1985 إلى 1.48 مليار دولار في 1989، و ارتفاع خدمة الدين؛ : تغطية عجر الخزينة العمومية الذي بلغ 12.7% من الناتج اخلي سنة 1986 بالإصدار الندي مما أدى إلى ارتفاع السيولة[1]؛

زيادة نسبة التضخم يسبب زيادة عدد السكان، و التي رافقتها زيادة الأجور للعمال التي لم تقابل بزيادة الإنتاج، و ارتفاع الاستهلاك، و انخفاض قيمة العملة و ارتفاع أسعار السلع و الخدمات المستوردة؛ .

الأزمات المالية التي لحقت المؤسسات العمومية، و ما رافقها من قروض غير مجدية

العجز في ميزانية الدولة الناتج عن زيادة الإنفاق العام على استثمارات القطاع العمومي، و دعم أسعار السلع و الخدمات، أمام انخفاض الايرادات الضريبية، و الحفاض دخل الحكومة من الايرادات البترولية بالإضافة إلى اختلالات اجتماعية تمثلت في ارتفاع معدلات البطالة نتيجة عدم القدرة على خلق فرص شغل وتسريع العمال كل هذه الظروف أدت إلى ضرورة اجراء اصلاحات اقتصادية جديدة و اللجوء إلى صندوق النقد الدولي من خلال ما يعرف ببرامج التثبيت الاقتصادي و برنامج التعديل الهيكلي. في ظل الاختلالات الحاصلة لجأت الحكومة الجزائرية إلى اني اتفاق تمويلي مع صندوق النقد الدولي، (برنامج البيت الاقتصادي الأول) من خلال

[1] منصوري زين، واقع و أفاق سياسة الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 2، جامعة شلف، ماي 2005، م139

رسالة حسن النوايا في 25 مارس 1989. حيث جرى الاتفاق في سرية تامة نظرا للظروف المعقدة التي كانت تمر بها البلاد، حيث خلصت سلسلة المفاوضات إلى موافقة صندوق النقد الدولي إلى منح الجزائر 470.7 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، والتي استخدمت في 30/05/1990 . حيث تم تقسيمها إلى قسمين : 150.7. مليون وحدة حقوق سحب خاصة، ما يعادل 193 مليون دولار أمريكي لتدعيم البرنامج الاقتصادي للحكومة 320 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، ما يعادل 391 مليون دولار أمريكي في إطار الرصيد التعويضي بسبب انخفاض أسعار البترول و ارتفاع أسعار الحبوب المستوردة لم يكن هذا الانتقال إلا بادرة الولوج إلى صندوق النقد الدولي حيث عادت الجزائر إلى طاولة المفاوضات مع الصندوق في سنة 1991 وتم الاتفاق على الاستفادة من قرض قيمة 300 وحدة حقوق سحب خاصة و هي ما تعادل 400 مليون دولار ، مقسمه لأربع شرائح، فيما يعرف برنامج التثبيت الاقتصادي الثاني، لم و للمرة الثالثة تلجأ الحكومة الجزائرية إلى الصندوق في سنة 1994 وتم الاتفاق خلاله على إعادة جدولة الديون، مع الإعفاء من تسديد خدمات الدين لمدة 4 سنوات و بطبيعة الحال كان هذا مقترنا مدى التزام الحكومة الجزائرية بتنفيذ توصيات و برامج الصندوق و قد كان هذا الاتفاق يهدف إلى :

- وضع استراتيجية تنموية تقوم على فكرة توزيع النمو بين القطاعات الحساسة و ذات الأولوية الاقتصادية
- استعادة النمو الاقتصادي بتحقيق معدلات 3% سنة 1994 و 6% سنة 1995
- تخفيض معدل التضخم إلى المستوى السائد في البلدان الصناعية المتطورة – استعادة التوازن الميزان المدفوعات و تحقيق مستويات مناسبة من احتياطات النقد الأجنبي؛
- المحافظة على القدرة الشرائية للفئات الاجتماعية الأكثر تضررا
- تخفيض سعر صرف الدينار في أفريل 1994 نسبة ،17%

تخفيض عجز الميزانية إلى 0.3 % من الناتج اخلي الخام خلال فترة الافاق . أما فيما يخص وضعية التجارة الخارجية في ظل التوجه نحو آليات اقتصاد السوق، و الانتقال من السار الاحتكاري إلى التحرير فيمكن تقسيم هذه المرحلة الانتقالية إلى فترتين، الأولى 1990-1999 وهي فترة تبنت فيها الحكومة عملية التحرير التدريجي، أما الفترة الثانية ما بعد 2000 وهي مرحلة اتخذت فيها الحكومة خطوات هامة نحو الانفتاح التام .

أولا : السياسة التجارية الجزائرية خلال الفترة 1990-1999 عرفت السياسة التجارية بداية من سنة 1990 عدة اصلاحات، تماشيا مع العمليات الجديدة و تنفيذا لبرامج صندوق النقد الدولي الداعية لاتخاذ اجراءات تحرير التجارة الخارجية و الانفتاح على الأسواق الدولية، و هذا ما دفع بالحكومة للتفكير في آليات

تمويلية للتجارة الخارجية تتماشى مع عملية الانفتاح و هو ما أقره قانون النقد والفرض، بالإضافة إلى ذلك اخذت الحكومة جملة من التدابير الرامية لتعزيز و تنمية الصادرات خارج إطار المحروقات

1 قانون النقد و الفرض: يعثر قانون النقد و الفرض 90-10 نقطة الارتكاز و التحول في المنظومة المصرفية بشكل خاص، حيث صدر في 14 أفريل 1990 يمنح القانون استقلالية في إدارة النظام النقدي للبنك المركزي، و هو بذلك يقع على عاتقه مهمة تسهيل عمليات الاستثمار و تشجيعها، عبر التحكم في معدلات الفائدة و فنا فإن تحرير الميكانيزمات الاقتصادية الداخلية المتمثلة في الأسعار و معدلات الفائدة و الفروض، تبعها تحرير الميكانيزمات الخارجية، من حيث حركة رؤوس الأموال و التجارة الخارجية. و هنا، فالتعليمات الصادرة من البنك المركزي خلال الثلاثي الأول من 1991، سمحت بوضع حد للتير الإداري للموارد بالعملة الصعبة و كرست حرية التدخل في الأسواق الخارجية

كما أعقب هذه القانون جملة من التدابير و المراسيم التي نصت على تحرير التجارة الخارجية و فتح مجال الاستيراد و التصدير للخواص، و بالتالي رفع الدولة ليد الاحتكار، وهو ما سنجمله خلال الجدول التالي :

الجدول رقم2-13 : التنظيم القانوني للتجارة الخارجية

القانون / المرسوم/ تعليمة	المضمون
قانون المالية التكميلي لسنة 1990 و الصادر في 07 أوت 1990 ، الجريدة الرسمية العدد 34 بتاريخ 15 أوت 1990.	جاء هذا القانون ليؤكد على أن عمليات الاستيراد لم تعد حكرا على الدولة و مؤسساتها، بل دخل أيضا المتعاملين الخواص في هذا الشأن، و هو ما جاءت به المادة 41 و في الفقرات الاولى و الثالثة و التي تنص على "لا يمكن القيام باستيراد البضائع الواردة في القائمة المنصوص عليها أعلاه إلا من قبل أشخاص يمارسون نشاطا بالجملة أو من قبل وكلاء معتمدين مقيمين في التراب الوطني دون أن يكتسي هؤلاء طابع الاحتكار".
المرسوم التنفيذي رقم 91-37 المؤرخ في 13 فيفري 1991، الجريدة الرسمية العدد 12 بتاريخ 20 مارس 1991.	المتضمن شروط التدخل في التجارة الخارجية، و حدد في المادتين الثانية و الثالثة الأشخاص المعنويين الم تدخلين في ميدان التجارة الخارجية و هو : - كل مؤسسة تنتج سلعا و خدمات مسجلة في السجل التجاري. - كل مؤسسة عمومية. - كل شخص طبيعي أو معنوي يمارس وظيفة تاجر بالجملة مسجلة في السجل التجاري، يعمل لحسابه أو لحساب الغير بما في ذلك الإدارة.
نظام رقم 91_03 الصادرة عن بنك الجزائر	المتعلق بشروط القيام بعمليات استيراد السلع إلى الجزائر و تمويلها.

المصدر: من اعداد الطالب بناء على مراجعة موقع الجريدة الرسمية

2 تدابير خاصة بعمليات التصدير :

لعل أهم مشكل واجه الحكومة الجزائرية هو أحادية الصادرات و المتمثلة في المحروقات، و أصبح الخوض بالقطاعات المنتجة خارج المحروقات حتمية و استراتيجية مستقبلية و خاصة في ظل عملية التحرير والتي من المرجح أنها ستؤثر في قيمة الواردات بالارتفاع و هو ما سيخلق عجزا حاد في الميزان التجاري بالموازاة مع التخفيض في قيمة العملة و ذلك في ظل الالتزامات مع صندوق النقد الدولي في برامج التثبيت الاقتصادي و هو ما سيوضحه الشكل أدناه:

الشكل رقم 2-5:تطور الواردات بدلالة سعر الصرف

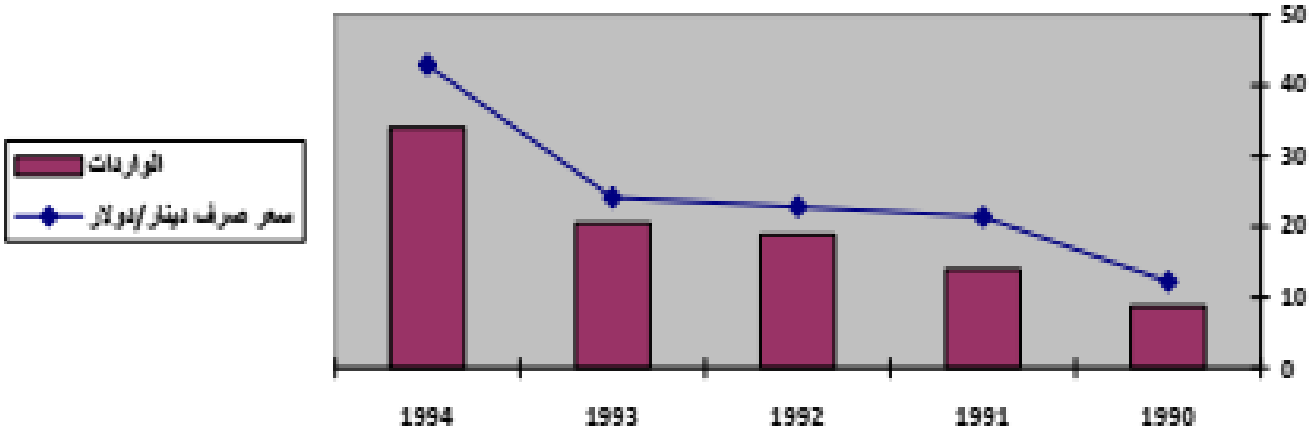

المصدر: من اعداد الطالب بناء على - حصيلة التجارة الخارجية 1962-2011

- احصائيات بنك الجزائر للفترة 1990-2011

2- 1- سياسة تخفيض العملة : إن الارتفاع في قيمة الواردات كان حتميا نتيجة سلسلة التخفيضات التي مست قيمة الدينار الجزائري، التي رضخت لها الدولة في ظل الضغوطات الخارجية، حيث نقد الدينار الجزائري ما يعادل 103% من قيمته ما بين 1987 و 1990، لتتوالى بعد ذلك التخفيضات على الدينار الجزائري للتوجه به إلى السعر التوازي، فكان برنامج التثبيت لعام 1991 يهدف إلى تخفيض 25% من الفجوة بين سعر الصرف الرسمي و السعر في السوق الموازية ، حيث كان يهدف لتحديد سعر صرف الدولار أمام الدينار 31 دينار لكن التخفيض في الواقع كان أقل مما هو مرغوب فيه حيث وصل سعر صرف الدولار إلى 5،22 دينار في سنة 1991 و بقيت أسعار الدينار مستقرة في هذا المجال إلى غاية 10 أفريل 1994، أين أعلن مجلس النقد و القرض عن تخفيض في قيمة العملة بأكثر من 40% أين أصبح سعر الدينار 36 دينار جزائري مقابل الدولار الواحد، و هذا | كإجراء أولي قبل الاتفاق الذي تم مع صندوق النقد الدولي، و استمر العمل بآلية جلسات

التسعير إلى غاية 1995 و التي تميزت بنجاح البنك الجزائر في توجيه سعر الصرف من جانب واحد دون اضطرابات[1]

الشكل رقم 2-6 :تطور سعر الصرف للدينار مقابل الدولار

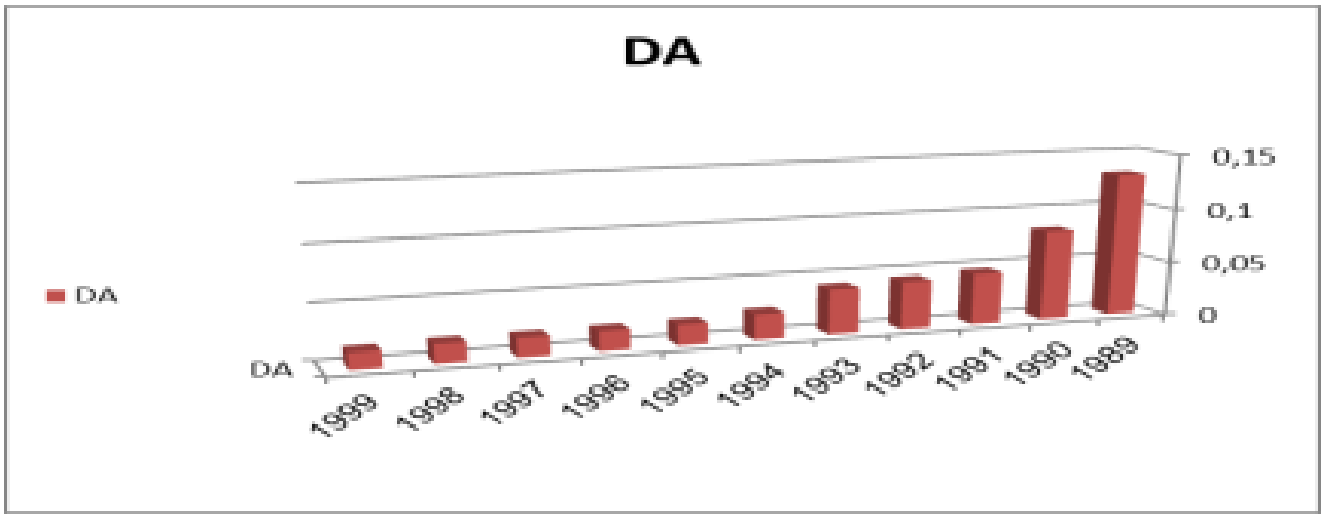

المصدر: من اعداد الطالب بناء على احصائيات الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار .

2-2 سياسات دعم و ترقية الصادرات خارج المحروقات : اتخذت الحكومة جملة من التدابير في إطار عملية تشجيع الصادرات خارج إطار المحروقات و ذلك عبر انشاءها عدة تنظيمات و هيئات تهدف إلى تنظيم و تأمين وكذا التشجيع على عمليات التصدير، ستبرز أهم هذه الهيئات وفق الجدول التالي[2] :

[1] بفلة ابراهيم، أليات تنويع و تنمية الصادرات خارج المحروقات و أثرها على النمو الاقتصادي، حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة شلف 2008/2009

[2] حشمة عبد الحميد، دون تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج إطار المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة، مذكرة ماجستير، جامعة بسكرة، 2012/2013.

الجدول رقم 2-14:التنظيم القانوني لسياسة دعم الصادرات[1]

التعليمة رقم 94-20 المؤرخة في 12 أفريل 1994	تم بموجبها الاعتراف بحرية الأعوان الاقتصاديين في تداول العملة الصعبة كما نجم عن هذا إعادة النظر في قوائم الاستيراد المعمول بها سابقا، و ألغي هذا التمييز و أصبحت كافة المنتوجات حرة التصدير و الاستيراد[1]. و هو ما يعتبر منحا تفضيليا لمؤسسات التصدير
المرسوم التنفيذي رقم 94-207 المؤرخ في 16 جويلية 1994. الجريدة الرسمية العدد 47 بتاريخ 20 جويلية 1994.	المرسوم جاء ليحدد صلاحيات وزير التجارة حيث كلفت وزارة التجارة بترقية التبادل التجاري مع الخارج و لتحقيق هذه المهمة تساهم الوزارة في وضع التصورات الجديدة للأدوات التنظيمية و الهيكلية المتعلقة بالتجارة الخارجية، كما تعمل على تنشيط هذا القطاع في الإطار الثنائي أو متعدد الأطراف كونها شريك أساسي في التحضير و التفاوض حول الاتفاقات التجارية مع الشركاء الأجانب[2]. و هذا حسب مضمون المادة الثالثة من المرسوم و التي حددت صلاحيات وزير التجارة في اطار عمليات تنظيم التجارة.
المرسوم التنفيذي رقم 94-208 المؤرخ في 16 جويلية 1994. الجريدة الرسمية العدد 47 بتاريخ 20 جويلية 1994.	المتضمن تحديد الإدارة المركزية في وزارة التجارة، و الهياكل التابعة لها.
اصدار المرسوم التنفيذي رقم 96-93 المؤرخ في 03 مارس 1996. الجريدة الرسمية العدد 16 بتاريخ 06 مارس 1996.	المتضمن إنشاء غرفة التجارة و الصناعة، CCI ، و قد حددت مهامها في المادة 6 من المرسوم المذكور، حيث تضطلع بمهام تقديم مبادرات خاصة و الاقتراحات بالمهام المرتبطة بشكل مباشر أو غير مباشر بالأنشطة التجارية أ و الصناعية أو الخدمية، بالإضافة إلى تنظيم المعارض و المحافل الاقتصادية و كذا التنسيق مع المستثمرين

[1] لوصيف فيصل، مرجع سابق، ص88 .

	الجزائريين و الأجانب قصد تشجيعهم على عمليات الاستثمار داخل الوطن و القيام بترقية و دعم المتعاملين الاقتصاديين في مجال التصدير.
اصدار المرسوم التنفيذي رقم 96-94 المؤرخ في 03 مارس 1996. الجريدة الرسمية العدد 16 بتاريخ 06 مارس 1996	المتضمن إنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة CACI، و التي تتكون بالأساس من غرف التجارة و الصناعة المنشأة بموجب المرسوم التنفيذي 96-93 ، حيث تكون مهمتها التنسيق مع الغرف في إطار تشجيع الصناعات، و التشجيع على المبادرات التي من شأنها الرفع من كفاءة الإنتاج الوطني، و كما هو الحال بالنسبة لغرف التجارة و الصناعة فيمكن للغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة أن تقوم بتنظيم المعارض و اضافل الاقتصادية التي من شأنها جلب الخبرات من الخارج ع بر الاحتكاك مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين و كذا التعريف بالمنتوج الوطني.
المرسوم التنفيذي رقم 96- 205 المؤرخ في 05 جوان 1996، الجريدة الرسمية العدد 35 بتاريخ 09 جوان 1996.	المتضمن إنشاء الصندوق الخاص لترقية الصادرات FSPE، حيث يتم بموجب هذا المرسوم فتح حساب في كتابات أمين الخزينة الرئيسي، في جانبيه الايرادات : حصة من ناتج الرسم النوعي الاضافي، مساهمات الهيئات العمومية و الخاصة، الهبات و الوصايا، في باب النفقات : إعانات الدولة لترقية الصادرات عن طريق المشاركة في الأسواق و المعارض المقامة بالخارج. و قد تم توسيع مجال تدخل الصندوق بمقتضى المادة 129 من قانون المالية لسنة 1997 حيث لم يعد فقط أداة لتوزيع المساعدات بل أصبح أيضا في الواقع أشبه بمؤسسة مالية تضمن السير الحسن لعمليات التصدير[1].

المرسوم التنفيذي رقم 96-227 المؤرخ في 01 أكتوبر 1996. الجريدة الرسمية العدد 58 بتاريخ 06 أكتوبر 1996.	المتضمن انشاء الديوان الجزائري لترقية التجارة الخارجية، و من مهامها كما هو موضح في المادة 4، المشاركة في تطوير استراتيجية ترقية التجارة الخارجية و المساهمة في تطبيق السياسة الوطنية في المبادلات التجارية . توفير المعلومات التي من شأنها أن تساعد المتعاملين الاقتصاديين على تقييم عمليات الاستيراد . يقوم بعمليات استشرافية بخصوص التبادلات التجارية عبر تطوير علاقات التبادل و التعاون مع الهيئات الأجنبية المماثلة.

المصدر: لوصيف فيصل، مرجع سابق، ص88

هدفت هذه الإجراءات المتخذة للرفع من كفاءة الإنتاج الوطني و ترقية الصادرات من جهة، ومن جهة أخرى توسيع سياسة إحلال الواردات، وفي خضم عمليات الانفتاح المتبعة حدث تغيرات هيكلية في بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية، سعر الصرف و معدلات التضخم بالإضافة إلى مستويات الاستثمار وهو ما بوسعه أن يدفع بالإيجاب حركية الصادرات و الانتاج خارج المحروقات وسنستعرض النتائج المحققة في هذه المرحلة فيما يخص التغيرات الحاصلة في هيكل الصادرات

الشكل رقم 2-7 :تطور الصادرات خارج المحروقات (الوحدة : مليون دج)

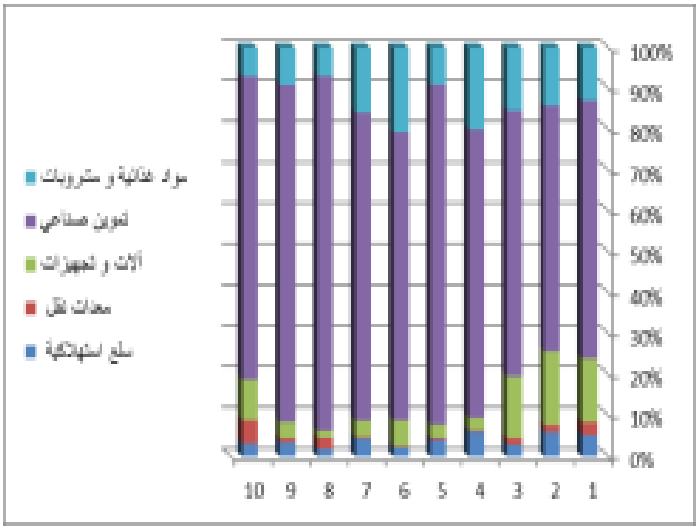

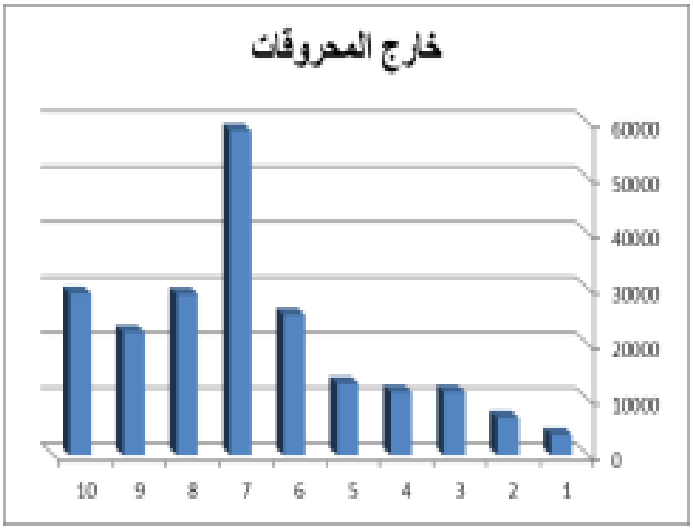

المصدر : من اعداد الطالب بناء على حصيلة التجارة الخارجية 1962-2011

مع سياسات دعم الصادرات خارج المحروقات التي تبنتها الحكومة، عرفت الصادرات خارج المحروقات نموا في قيمتها حيث انتقلت من 67،3 مليار دج في 1990 إلى 67،58 مليار دج في سنة 1996 وهي زيادة جد معتبرة، تزامنت مع الانشاء المؤسساتي لترقية الصادرات و المتمثل في الديوان الوطني لترقية الصادرات و الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة. و بالنظر في هيكل الصادرات فقد عرفت السلع الاستهلاكية زيادة و المواد الغذائية ارتفاعا ملحوظا حيث سجلت في سنة 1996 صادرات بقيمة 9 مليار دج للمواد الغذائية و 5،2 مليار دج للسلع الاستهلاكية بينما يطغى التموين الصناعي على هيكل الصادرات.

لكن هذا التحسن لم يستمر و تراجعت قيمة إجمالي الصادرات خلال السنوات الأربع التالية حيث انخفضت إلى حدود 30 مليار دج أي فقدان 13،51% من قيمة الصادرات خارج المحروقات

3- تدابير خاصة بالاستيراد : حدد المرسوم التنفيذي 91-37 المؤرخ في 13 فيفري 1991 الأشخاص والهيئات المخولة بالتدخل في ممارسة النشاط التجاري كما أشرنا سابقا، إلا أنه في 1994 صدرت تعليمة من بنك الجزائر تحت رقم 20 في أفريل 1994 و التي نصت على - حرية ممارسة التجارة الخارجية لكل شخص طبيعي أو معنوي، مسجل قانونيا في السجل التجاري و يملك الضمانات المالية ؛

- عدم الإلتزام باللجوء إلى التعديل باستثناء عمليات استيراد التجهيزات

- عدم الإلزام بالدفع بواسطة حسابات مدين العملة الصعبة بالنسبة للواردات ماعدا السيارات . و بالرغم من ظاهرية تحرير عمليات الاستيراد من طرف الدولة إلا أنه صدرت عدة مراسيم بخصوص تحديد رخص استيراد لبعض المنتجات الصحية و مواد النسيج و الألعاب، وسنستعرض أهم المراسيم التنفيذية التي تعلقت منح رخص الاستيراد خلال الفترة 1990-1999 في الجدول الموالي :

الجدول رقم 2-15:التنظيم القانوني لرخص الاستيراد

القطاع	النصوص القانونية
مواد الصحة النباتية ذات الاستعمال الفلاحي	قرار مؤرخ في 21 ذي الحجة عام 1415 الموافق ل 21 ماي 1995 و الذي يحدد المقاييس التقنية و الصحية للنباتات عند استيراد بذور أنواع البقول و الأشجار المثمرة و الكروم و الغرائس الكبرى و الشتائل.
المواد السامة التي تشكل خطرا من نوع خاص	مرسوم تنفيذي رقم 97-254 مؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1418 الموافق ل 8 جويلية 1997و المتعلق بالرخص المسبقة لانتاج المواد السامة أو التي تشكل خطرا من نوع خاص و استيرادها.
المواد النسيجية	القرار الوزاري المشترك الم ؤرخ في 9 ذي الحجة 1417 الموافق ل 16 أفريل 1997 و المتعلق بشروط استيراد و تسويق المواد النسيجية المصنعة و المستعملة و كيفياتها.
اللعب	قرار مؤرخ في 16 رمضان 1417 الموافق ل 25 جانفي 1997 يمنع استيراد اللعب المقلدة للأسلحة اليدوية و غيرها و صنعها و توزيعها و بيعها.

المصدر: من اعداد الطالب بناء على حصيلة التجارة الخارجية 1962-2011

1 – التعريفة الجمركية لسنة 1992: كما أشرنا سابقا قد عدلت التعريفات الجمركية في سنة 1992 إلى 6 معدلات وفق قانون المالية لسنة 1992 وجاهت بالتنسب 03%، 7%، 15%، 25%، 40%، 60%. وهذا حسب المادة 138 من قانون المالية لسنة 1992 2-4

2 – التعريفة الجمركية لسنة 1996: أعيدت هيكلت المعدلات المذكورة في قانون المالية 1992 و خاصة في العدل 60% ليتم استبداله بالمعدل الخفض 50% ، و هنا في إطار المشاورات مع صندوق النقد الدولي، | فأصبحت المعدلات التعريفية بموجب القانون 95- 27 المؤرخ في 30 ديسمبر 1995، و المتضمن قانون المالية لسنة 1996 بالسب التالية : 3%، 7%، 15%، 25%، 0 %، 50%، حسب المادة 140 منه، حيث تفرض :

- تفرض من الأعضاء إلى 7% معدلات بسيطة على الواردات من المواد الأولية .
- تفرض من 15% إلى 25% معدلات متوسطة على المنتوجات نصف مصنعة.
- تفرض من 40% إلى 50% معدلات مرتفعة على المنتجات النامية الصنع و النهائية

3 – التعريفة الجمركية لسنة 1997: خفض عدد التعريفات مرة أخرى وفق سياسة التفكيك الجمركي المتبعة من 6 معدلات إلى 4 معدلات فقط، و ذلك بمقتضى قانون المالية لسنة 1997، حيث حسب المادة 105 مله على النسبتين 3% و 7% و تعوضان بالنسبة 5%، وحسب المادة 106 تلغى النسيتين 40% و 50% و تعوضان بالنسبة 45%، لتصبح النسب كالتالي : 3% 15%، 25%، 45% 44

4 – التعريفة الجمركية لسنة 1998 : حسب قانون المالية لسنة 1998 المتضمن في القانون 97_02 المؤرخ في 31 ديسمبر 1997، تم استبدال النية 5% بالنسبة 3% مع بقاء النسب الأخرى على حالها و هو ما نصت عليه المادة 49 منه حيث جاء نصها :" تؤسس تعريفة جمركية جديدة تحدد نسبها كما يأتي : 3%، 15% 25% 45%

التعريفة الجمركية لسنة 1999: أعاد القانون 90-12 و المتضمن قانون المالية لسنة 1999 ل ب المذكورة في قانون المالية لسنة 1997 نتيجة لتراجع مداخيل الجباية البترولية و تراجع أسعار النفط و الذي أثر بالسلب على الصادرات، حيث أصبحت معدلات التعريفة الجمركية وفق هذا القانون كالتالي : 5%، 15%، 25%، 45%.

إن عملية التفكيك الجمركي التي عرفتها المرة 1990-1999 عرقت عدة تغييرات في معدلات التعريفة الجمركية و خاصة بعد 1996، و هي الفترة التي دخلت فيها الجزائر مجال التحرير الفعلي أي ما بعد 1994 وعاشت هذه المرة مع الالتزامات و الاتفاقات الموقعة مع المؤسسات النقدية الدولية و خاصة صندوق النقد الدولي غير ما يعرف ببرنامج التثبيت الاقتصادي الثالث و كذا برنامج التعديل الهيكلي ، وقد ساهمت هذه التخفيضات في الرفع من الحصيلة الجمركية حيث تم تسجيل ما قيمته 59 مليار دج كحصيلة جمركية في سنة 1992 و ارتفعت هذه القيمة إلى 6،132 مليار دج في 1995، أي زيادة تقدر 124 % خلال 3 سنوات كما ارتفعت مرة أخرى إلى 140 مليار دج في سنة 1998، و تترجم هذه الزيادة بارتفاع في حجم التجارة الخارجية حيث ارتفعت قيمة الصادرات من 01،249 مليار دج في 1992 إلى 767،791 مليار دج في 1997 أي زيادة بنسبة 217% تقريبا، بينما عرفت الواردات هي الأخرى ارتفاعا من 54،188 مليار دج في سنة 1992 إلى 2، 513 مليار دج في 1995 وهي زيادة معتبرة و يرجع هذا الارتفاع في حجم الواردات الانخفاض قيمة الدينار الجزائري أمام

العملات الأجنبية وهو ما يجعل قيمة الواردات مقومة بأسعار مرتفعة . وبالجمل الشكل الموالي يظهر العلاقة بين الحصيلة الجمركية و حجم التجارة الخارجية

الشكل رقم 2-8 :تطور الحصيلة الجمركية بالمقارنة بمتوسط حجم التجارة

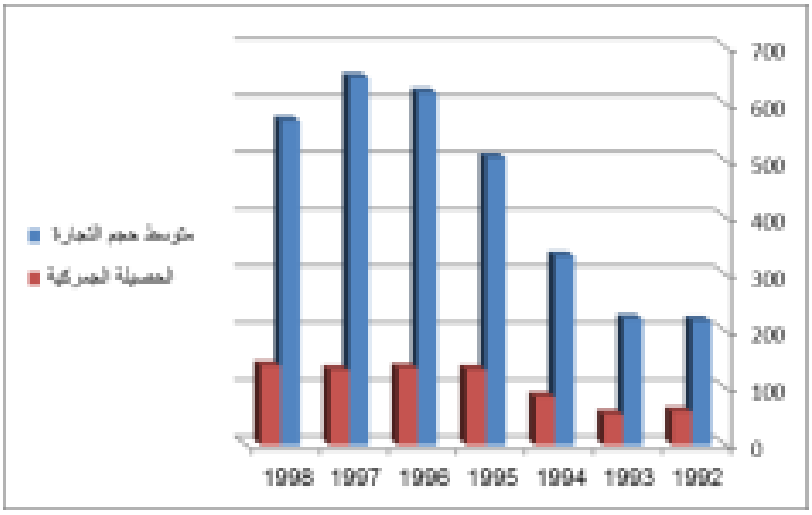

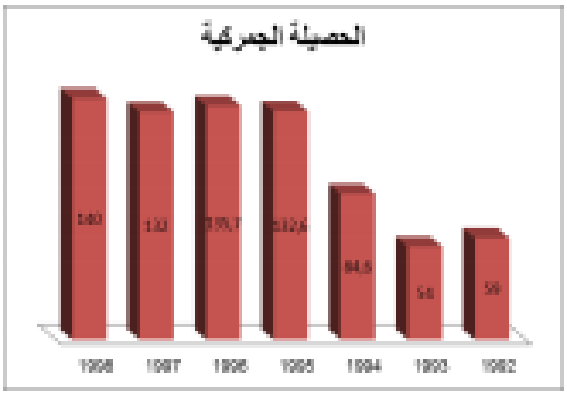

المصدر: من إعداد الطالب انطلاقا من : - للمديرية العامة للجمارك بالنية الحصيلة الجمركية 1992

- تم حساب متوسط حجم التجارة انطلاقا من حصيلة التجارة الخارجية للفترة 1962-2011

1 - 4 السياسة الاستثمارية في ظل سياسة تحرير التجارة الخارجية : عرفت فترة احتكار الدولة ركودا و جمودا في عمليات الاستثمار و خاصة من قبل الخواص، حيث تم تقييدهم و إبعادهم عن الاستثمار في القطاعات العامة والأساسية و بالمقابل فنجد بعض الاستثمارات الخاصة في القطاعات الثانوية و خاصة في فترة غاية الثمانينات . و مع صدور قانون الاستمارات سنة 1993، انسحبت الدولة بصفة تدريجية من تنظيم الاستثمارات التي أخضعتها لنظام قانون استثنائي لتصبح بعد ذلك خاضعة لإجراءات بسيطة من شأنها تشجيع الخواص للاستثمار سواء المحلي أو الأجنبي، الذي يعرف بأنه تلك المشاريع التي يقيمها و يملكها و يديرها المستثمر الأجنبي، إما بسبب الملكية الكاملة للمشروع أو نتيجة لإشراكه في رأس مال المشروع لجزء كبير له حق الإدارة، و حسب معيار صندوق النقد الدولي يكون الاستثمار الأجنبي مباشر إذا امتلك المستثمر الأجنبي 10% أو أكثر من أسهم رأس مال احدى مؤسسات الأعمال [1].

[1] زير مي شميسة، مرجع سابق، ص 116

1-5 قانون الاستثمار 1993 : وف الاستثمار عدة اصلاحات في القوانين والتشريعات المنظمة له فمنذ الاستقلال استحدث قانون الاستثمار لأول مرة في سنة 1963، ثم تم تعديله بالفاتون 1966 وفق الأمر رقم 66- 284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، ثم عقب ذلك اصدار القانون المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الخاص الوطني لسنة 1982 وفق القانون رقم 82- 11 المؤرخ في 21 أوت 1982، واستمرت التشريعات المنظمة للعملية الاستثمارية في الصدور في ظل النظام الاشتراكي و احتكار الدولة للاستثمار في المشاريع الأساسية ، وصدر القانون رقم 66- 13 المؤرخ في 19 أوت 1986 ليعدل القانون 82-13 المؤرخ في 26 أوت 1982 و المتعلق بتأسيس الشركات المختلطة الاقتصاد و سيرها. و يعتبر القانون رقم 88-25 المؤرخ في 12 جويلية 1985 المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية نقطة انطلاق نحو اشراك القطاع الخاص في النشاط الاستثماري، و هو متكيف مع لاجراءات الرامية التحرير التجارة الخارجية و الانفتاح عضوا لمرحلة اقتصاد السوق، ثم أعقبه القانون المتعلق بالنقد و القرض لسنة 1990

و جاء التنظيم الفعلي للاستثمار في ظل اقتصاد السوق عبر قانون الاستثمار لسنة 1993، مقتضى المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993، و المتعلق بترقية الاستثمار، حيث لم يعد وفق هذا القانون أي تمييز بين الاستثمار الخاص و العام ولا بين المستثمر المقيم و المستثمر غير المقيم، كما أعطيت حية انجاز هذه الاستثمارات إلى المستثمر الذي يتولى التصريح وقد تم التوقيع على عدة اتفاقيات التشجيع الاستثمار مع عدة أطراف خارجية و خاصة منطقة أوروبا ، و تجمل أهمها في الجدول الموالي، الذي يوضح مجموعة من الاتفاقيات المتبادلة الموقعة خلال الفترة 1990 - 1999 .

الجدول رقم 2–16 :الاتفاقات الدوقعة لحماية و ترقية الاستثمار خلال 1990–1999

الدولة	فحوى الاتفاق	تاريخ التوقيع	مدة الاتفاق بالسنوات
و م أ	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمار	1990–10–17	20
ايطاليا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الجبائي	1991–07– 20	10
ايطاليا	الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمار	1991–10–05	10
فرنسا	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمار	1994–01–02	10
تركيا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الجبائي	1994–10–02	10
رومانيا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الجبائي	1995–07–15	10
أندونيسيا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الجبائي	1997–09–13	10
مصر	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمار	1998–10–11	10
مالي	ترقية و حماية الاستثمار	1998–12–27	10

المصدر: الوكالة الوطنية لترقية الاستثمارANDI.

يظهر أن أغلب الاتفاقات الموقعة من أجل ترقية و حماية الاستثمار و مكافحة الازدواج و التهرب الضري، كانت موقعة مع دول أوروبية بينما تم توقيع اتفاقيتين فقط مع دول افريقية و هي مصر ومالي، و هذ منطقي في ظل سيطرة الدول الأوروبية على المبادلات التجارية مع الجر اثر بالإضافة إلى حجم الاستثمارات المرتفع هذه الدول داخل القطر الوطني و خاصة في مجال المحروقات، و الشكل الموالي يظهر بعض المؤشرات حول الاستثمار في الجزائر .

الشكل رقم 2-9 :تطور بعض مؤشرات الخاصة بتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر

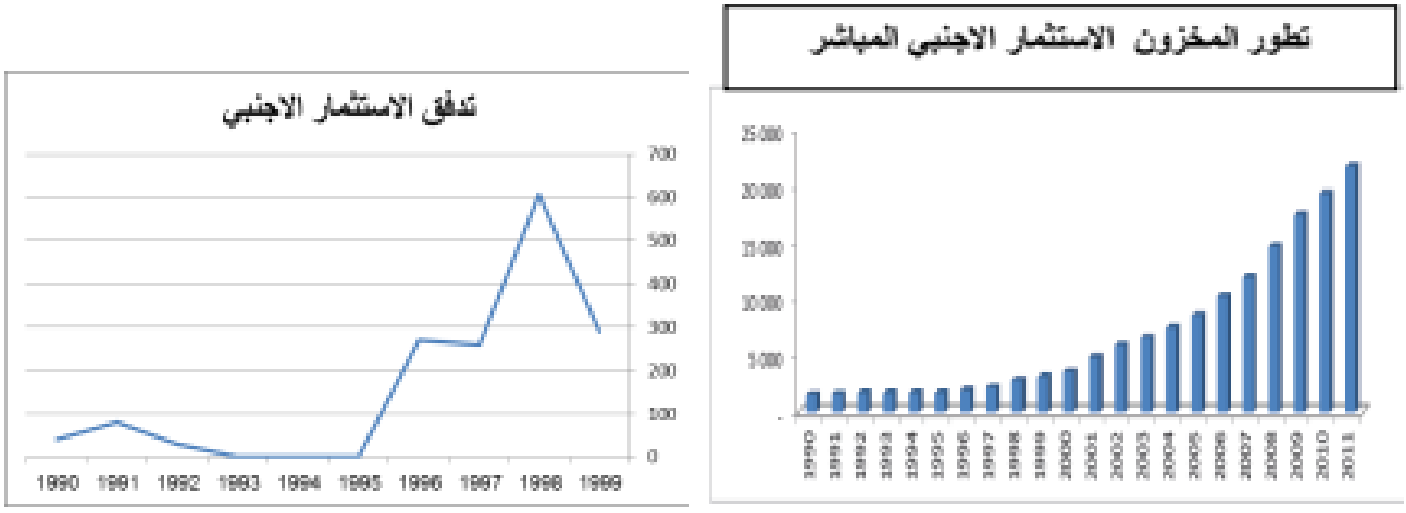

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على موقع البنك الدولي

يتضح أن تدفق الاستثمار الأجنبي عرف وتيرة تصاعدية و خاصة ما بعد 1996 نتيجة للمناخ الاستثماري الشجع في الجزائر و الاجراءات التحفيزية المتخذة لتحرير الأسعار و تخفيض معدلات الفائدة، بالإضافة إلى اعتبار الجزار سوفي جالية للاستثمار بعد فتح الباب من قبل الدولة للخواص للاستثمار في القطاعات الأساسية، ضف إلى ذلك زيادة عدد الاتفاقيات المبرمة لتشجيع الاستثمار من قبل الحكومية، و يظهر أن النتائج العلي الاجمالي لم يرتقي إلى الطموحات المأمولة بل عرف تراجع طفيف نتيجة غياب القواعد الانتاجية المؤهلة و غزو السلع الأجنبية للأسواق الداخلية، وهو ما أثر بالسلب على قيم تكوين رأس المال الثابت و بالرغم من الجهود المبذولة لتشجيع

وتحفيز الاستثمار إلا أنه يبقى يحتل مراكز متأخرة مقارنة مع بقية الدول العربية، حيث نجد مصر في مقدمة الدول التي عرفت تدفق استثماري عمري ، تليها تونس و تقترب الجزائر و المغرب في قيمة تدفق الاستثمار مع تفوق للمغرب في هذا المجال، راجع لحداثة السوق الاستثماري الجزائري و جاذبيته. و بالإجمال يمكن أن تبرز أهم الاجراءات المتخذة خلال فترة التحرير التجاري 1990-1999 من خلال النتائج التالية:

الجدول رقم 2-17 :لمجموع التشريعات المتعلقة بالتجارة الخارجية للفترة 1988إلى 1993

	عدد النصوص التشريعية من 1988 إلى 1993
قوانين و أوامر ، قوانين مالية	09
المراسيم التنفيذية	32
المناشير الوزارية	41
المقررات الوزارية	63
الأنظمة الصادرة عن بنك الجزائر	11
المجموع	156

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على موقع البنك الدولي

الجدول رقم 2-18 :اهم التدابير المتخذة في إطار تحرير التجارة الخارجية خلال الفترة 1999-1990[1]

الإجراءات	التاريخ
• العمل بقائمة الواردات السالبة وتحرير عشر سلع أساسية يخضع استيرادها لمعايير فنية ومهنية	1994
• توحيد نسبة تسليم حصيلة الصادرات عند 50 % باستثناء المحروقات	1994
• الغاء جميع القيود على الصادرات باستثناء صادرات البنود ذات الأهمية التاريخية والأثرية	1994
• تحرير الواردات من المعدات المهنية والصناعية المستعملة	1994
• الغاء القائمة السالبة على الواردات التي طبقت في أفريل 1994	1994
إلغاء شرط الحد الأولي لأجل الاستحقاق على القروض الخارجية لتمويل واردات السلع الرأسمالية	1995
• إلغاء شرط قيام المستوردين لسلع معينة بمراعاة المعايير المهنية والفنية (الأدوية،الحليب،السميد، القمح)	1995
• التصريح بالمدفوعات لأغراض العلاج والتعليم في الخارج عن طريق: – بنك الجزائر في حدود سقف سنوي – البنوك التجارية مع مراعاة الحدود القصوى، وبواسطة بنك الجزائر فوق هذه الحدود	1995 1996
• تخفيض معدل التعريفة الجمركية القصوى: – من 60% إلى 50% – من 50 % إلى 45 %	1996 1997
• التصريح بالدفع لأغراض الانفاق غير السياحي في الخارج مثل سفر الأعمال،تحويل الرواتب إلى الخارج، مصاريف الإعلان...إلخ، بواسطة البنوك التجارية حتى حدود قصوى محددة ، وبواسطة البنك المركزي فوق هذه الحدود	1996
• قابلية الدينار الجزائري للتحويل لأغراض معاملات الحساب الجاري	1997

المصدر: النشاشيبي كريم و أخرون، الجزائر، تحقيق الاستقرار و التحول إلى اقتصاد السوق الدولي، 1998، ص، ص، 15، 16 : نقلا عن بن سمينة دلال، مرجع سابق، ص 276 صندوق النقد

ثانيا : السياسة التجارية لمرحلة ما بعد 2000 :

عرفت السياسة الاقتصادية الجزائرية ما بعد القرن العشرين انطلاقة جديدة نحو أكثر حرية و الفتاح و كان بذلك تحسيد لمرحلة اقتصاد السوق، حيث تبنت الجزائر عدة مخططات للنهوض بالقطاعات الأساسية و هي التحتية و تحقيق تنمية شاملة، و كذا تشجيع الاستثمار و التجارة الخارجية، فكان المخطط الثلاثي 20012004 أو ما يعرف ببرنامج الإنعاش الاقتصادي PSRE ، ثم تلى ذلك البرنامج التكميلي لدعم النمو – 2009 2005 ضمن الخطط الخماسي الأول، و أخيرا برنامج توطيد النمو PCCE، أو ما يعرف بالخطط الأساسي في 2010- 2014

[1] الجريدة الرسمية العدد 47 الصادرة 22أوت 1972

– برنامج الإنعاش الاقتصادي : و هو مخطط تمتد من سنة 2001 إلى غاية 2004 رصدت له اعتمادات مالية تقدر ب 525 مليار دج، حيث وجهت النسبة الأكبر منها لدعم البنى التحتية و الكل قاعدية، و كان من أهم أعمل مدون

– إعادة تنشيط الجهاز الإنتاجي الذي يعد أساس الحناء الثروات – تطهير محيط المؤسسة و إعادة تنشيطها

– سياسة ناشئة عمومية تتيح تحسين القدرة الشرائية.

– البرنامج التكميلي لدعم الاستمرارية: وهو مخطط تنموي يمتد من 2005 إلى غاية سنة 2009، و يرتكز بالأساس على الاستمرارية في المسار التنموي الحقوق في برنامج الانعاش الاقتصادي حيث تقدر الاعتمادات المخيمة له و 4202 مليار دج، و استهدف البرامج الاجتماعية و تحسين المعيشة.

– الاقتطاع الإداري الحكومي، استفاد من برنامج خاص لتطوير و إصلاح أهم الهيئات الحكومية.

– قطاع التكنولوجيات الحديثة للإعلام و الاتصال : استفاد من 30 مليار دج ما يعادل نسبة 2،1 % من البرنامج التكميلي

– برنامج توطيد النمو في ظل استمرار ارتفاع اسعار المحروقات .

– قطاع التنمية المحلية والبشرية، استفادت من برنامج خاص يصل إلى 990 مليار دج، ما يمثل نسبية 43 43% من إجمالي البرنامج .

– قطاع الأشغال العمومية و الهياكل القاعدية يقدر الليلية المخصص له 400 مليار دج، بنسبة 35.52% من إجمالي البرنامج – قطاعات الصناعية و الملاحية ، السيد البحري، و التشغيل استفادت من 500 مليار دج، ما يمثل نسبة 05، 16%مي 43، من إجمالي البرنامج و أما بخصوص السياسية التجارية خلال هذه الدورة فكانت استمرارية لما تم تحصيله في بداية الاصلاحات الاقتصادية و تحرير التجارة الخارجية و تطبيق اقتصاد السوق عبر الازاحة التدرجية للعراقيل و القيود العينية للاستثمار وحركية السلع و الخيمات، و سنستعرض فيما يلي أهم الاجراءات التي عرفتها السياسية التجارية ما بعد 2000 .

الاجراءات المنظمة لعمليات التصدير و الاستيراد: على الرغم من تبني الجزائر التحرير التجاري تمهيدا للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، و قيامها بعمليات تفكيك للتعريفات الجمركية و تقليص المعدلات إلى 4 معدلات قنط وفق قانون المالية لسنة 1999، إلا أنها احتفظت بقانون رقابي فيما يخص رخص الاستيراد والتصدير، و هو ما أقره الأمر 03-04 المؤرخ في 19 جويلية 2003، حيث أسس لمبدأ الحرية في عمليات الاستيراد والتصدير وفق المادة الثانية منه "تنجز عمليات الاستواء المتوجبات و تصديرها.

الجدول رقم 2-19 :النصوص التنظيمية لعمليات الاستيراد و التصدير بعد سنة 2000

القطاع	النص القانوني
المواد الأولية، المنتوجات و البضائع الموجهة لإعادة البيع	مرسوم تنفيذي رقم 09-296 مؤرخ في 2 سبتمبر 2009 يعدل المرسوم التنفيذي رقم 09-181 المؤرخ في 12 ماي 2009 الذي يحدد شروط ممارسة أنشطة استيراد المواد الأولية و المنتوجات و البضائع الموجهة لإعادة البيع على حالتها من طرف الشركات التجارية التي يكون فيها الشركاء أو المساهمون أجانب.
الأدوية	مرسوم تنفيذي رقم 09-102 مؤرخ في 10 مارس 2009، يحدد الاجراءات المطبقة عند استيراد و تصدير الأدوية ذات الاستعمال البيطري. قرار مؤرخ في 6 جوان 2005، يحدد دفتر الشروط التقنية الخاصة باستيراد المنتجات الصيدلانية الموجهة للطب البشري. قرار مؤرخ في 30 ديسمبر 2008، يعدل و يتمم القرار المؤرخ في 30 نوفمبر 2008 و المتعلق بمنح استيراد المنتجات الصيدلانية و المستلزمات الطبية الموجهة للطب البشري المصنعة في الجزائر.
مواد الصحة النباتية ذات الاستعمال الفلاحي	مرسوم تنفيذي رقم 10-69 المؤرخ في 31 جانفي 2010، يحدد الاجراءات المطبقة عند استيراد و تصدير مواد الصحة النباتية ذات الاستعمال الفلاحي.
المواد البيغية	مرسوم تنفيذي رقم 04-331 المؤرخ في 18 أكتوبر 2004، يتضمن تنظيم نشاطات صنع المواد البيغية و استيرادها و توزيعها.
المواد النسيجية	قرار وزاري مشترك مؤرخ في 31 جانفي 2001، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 16 أفريل 1997 و المتعلق بشروط استيراد و تسويق المواد النسيجية المصنعة و المستعملة و كيفياتها.

المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 15-306 المؤرخ في 6 ديسمبر 2015

هذا بالإضافة إلى المرسوم التنفيذي رقم 15-306 المؤرخ في 6 ديسمبر 2015، الذي يحدد شروط و كيفيات تطبيق أنظمة رخص الاستيراد أو التصدير للمنتوجات و البضائع ، و هو المرسوم ساري المفعول فيما يخص منح رخص الاستيراد أو التصدير و هو ما ضمن في المادة 2 منه.

و عرفت الفترة ما بعد الأزمة النفطية لسنة 2014 التوسع في عملية تقييد الواردات من خلال توسيع القائمة السالبة للسلع ممنوع استيرادها و كذا العمل بنظام رخص الاستيراد، وهو ما سنتطرق له لاحقا. و سنستعرض أهم التطورات الحاصلة في قيم الصادرات و الواردات و كذا حجم نمو التجارة الخارجية من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم 2-20 :تطور بعض مؤشرات التجارة الخارجية خلال الفترة 2000-2016

السنة	الناتج المحلي الاجمالي PIB	معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي%	الصادرات*		الواردات*		الميزان التجاري	معدل نمو التجارة الخارجية
			قيمة الصادرات	نسبة PIB %	قيمة الواردات	نسبة PIB %		
2000	54,79	%12,64	21,65	39,51	9,35	17,07	12,3	28,29
2002	56,76	%3,69	18,71	32,96	12,01	21,16	6,7	27,06
2004	85,33	%25,72	32,22	37,76	17,95	21,04	14,27	29,40
2006	117,03	%13,40	54,74	46,77	20,68	17,67	34,06	32,22
2008	171	%26,68	78,59	45,96	37,99	22,22	40,6	34,09
2010	161,21	%17,49	57,09	35,41	38,89	24,12	18,2	29,77
2012	209,06	%4,78	71,74	34,23	51,57	24,60	20,17	29,42
2014	213,81	%1,93	34,57	16,17	52,65	24,62	-18,08	20,40
2016	159,05	%4,1 -	29,06	18,27	49,43	31,08	-20,37	24,67

المصدر:- بيانات البنك الدولي /data.albankaldawli.org.

يظهر أن الصادرات عرفت تذهب خلال قوة الدراسة حيث سجلت زيادة ما بين سنتي 2002 و 2009 قدرها 23، 59 مليار دولار، أي الأطفال من 71،15 مليار دولار في 2002 إلى 39،73 مليار دولار في 2009 وهي أعلى قيمة و علا راجع للتقلب الحاصل في أسعار النفط.

2 التعريفات الجمركية: استمرت عمليات التعديل و التشكيك الجمركي في اطار اقتصاد السوق و عرفت معدلات التعريفة الجمركية تغيرات في نسب المعدلات و في عددها حيث انخفضت العدلات من 4 إلى د معدلات في سنة 2002 1-2 التعريفة الجمركية لسنة 2001 عرفت الصحيفة الجمركية تعديلا خلال سنة 2001 و هو ما أقره القانون التكميلي لسنة 2001، بموجب القانون 1 01 المؤرخ في 19 جويلية 2001، و في المادة 22 منه

"تلغى نسبة 45% من الحقوق الجمركية المنصوص عليها في التعريفة الجمركية و تعوض بنسبة 40%"، حيث أصبحت النسب كالتالي : 5%، 15%، 25%، 40%. 2-2

2-2- التعريفة الجمركية لسنة 2002: حسب المادة 21 من قانون المالية التكميلي لسنة 2001، فابتداء من سنة 2002 تخفض معدلات التعريفة الجمركية إلى ثلاث معدلات فقط بالإضافة إلى الإعفاء، و هو ما أكد عليه الأمر 01-02 المؤرخ في 20 أوت 2001، حيث نصت المادة 3 منه على تحديد ثلاث معدلات للتعريفة الجمركية كالتالي: 5%، 15%، 30%. و استمر العمل بالتعريفة الجمركية لسنة 2002 إلى غاية التعديل الذي جاء به قانون المالية لسنة 2018 و الذي رفع عدد المعدلات إلى 4 معادلات بالإضافة إلى الاعفاء. وهو ما سنتطرق له لاحقا.

الجدول رقم 2-21 :الحصيلة الجمركية للفترة 1998-2004

السنة	الحصيلة الجمركية بالمليار دينار	مساهمة الإيرادات الجمركية في الايرادات العامة
1998	140	%18
1999	153	/
2000	162	/
2001	183	%14,24
2002	230	%16,32
2003	261	%17,78
2004	281	%18

المصدر: المركز الوطني للإعلام و الاحصائيات، المديرية العامة للجمارك

الجدول رقم 2 – 22: الاتفاقات التوقعية لترقية الاستثمار بعد سنة 2000

الدولة	مضمون الاتفاق	تاريخ الاتفاق	المدة
ألمانيا	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمار	2010/10/07	10
كندا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الضريبي	2000/11/16	–
جنوب افريقيا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الضريبي	2000/05/04	–
النيجر	ترقية و حماية الاستثمارات	2000/08/22	10
كوريا	ترقية و حماية الاستثمارات	2001/07/23	20
جنوب افريقيا	ترقية و حماية الاستثمارات	2001/07/23	–
الأرجنتين	ترقية و حماية الاستثمارات	2001/11/13	10
ماليزيا	ترقية و حماية الاستثمارات	2001/07/23	10
فرنسا	تجنب الازدواج الضريبي و ارساء قواعد المساعدة المتبادلة في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة	2002/04/07	–
الصين	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الضريبي	2007/06/06	–

إندونيسيا	ترقية و حماية الاستثمارات	2002/06/22	10
بلجيكا	تجنب الازدواج الضريبي و ارساء قواعد للمساعدة المتبادلة في ميدان الضريبة على الدخل و الثروة	2002/12/09	–
الصين	ترقية و حماية الاستثمارات	2002/11/25	10
اسبانيا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الضريبي	2003/06/23	–
مصر	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الضريبي	2003/03/25	–
السودان	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمار	2003/03/17	10
نيجيريا	ترقية و حماية الاستثمار	2003/03/03	10
ليبيا	تشجيع و حماية و ضمان الاستثمار	2003/05/05	10
النمسا	الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمار	2004/10/10	–
السويد	الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمار	2004/12/29	20
النمسا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الضريبي	2005/05/28	–
البرتغال	الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمار	2005/05/28	10
فنلندا	الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمار	2005/01/13	20
سويسرا	الترقية و الحماية المتبادلة للاستثمار	2005/06/23	15
ايران	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمار	2005/02/26	10
روسيا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الضريبي	2006/04/03	–
كوريا	تجنب الازدواج الضريبي على الدخل و الثروة و تفادي التهرب و الغش الضريبي	2006/06/24	–
تونس	التشجيع و الحماية المتبادلة للاستثمار	2006/11/14	10

المصدر: الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار

الشكل رقم 2-10 :تطور الاستثمار الأجنبي المباشر

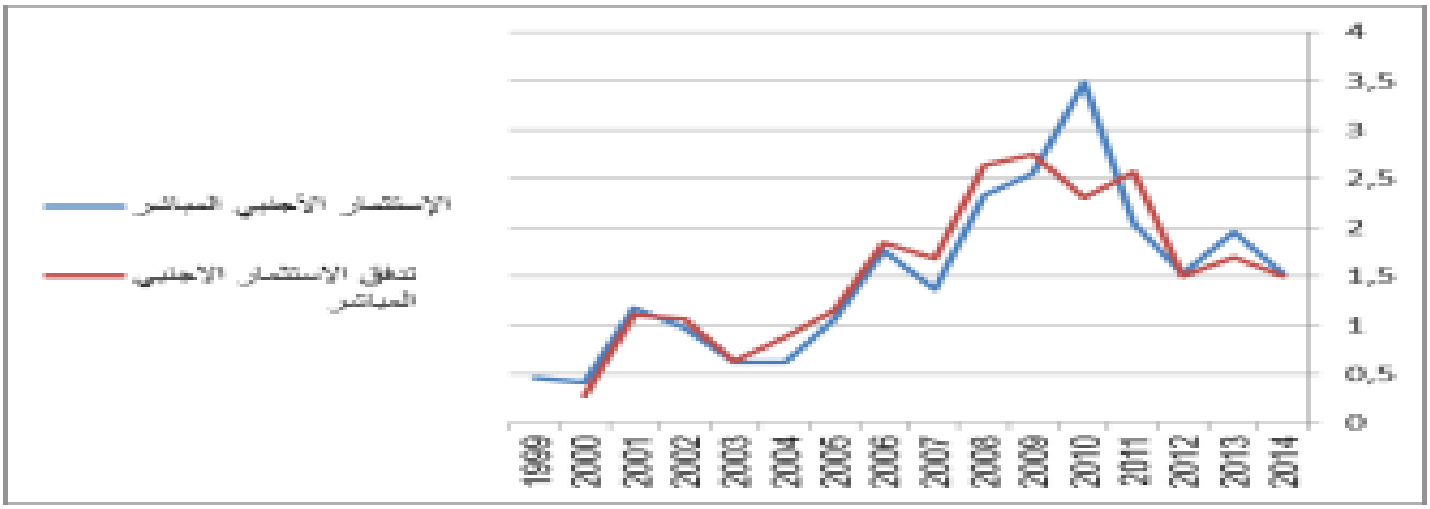

المصدر : بيانات البنك الدولي /data.albankaldawli.org.

المطلب الثالث : الصادرات والواردات في الجزائر

مفهوم الصادرات والواردات :

لقد اخذت مفاهيم الصادرات والواردات مفاهيم متعددة فهي تمثل كافة انواع السلع والخدمات التي تصدر أو تستورد، أو بمفهوم آخر تكمن عملية التصدير في أي تعامل في السلع والخدمات من مقيمين إلى غير مقيمين، أما عملية الاستيراد من غير مقيمين إلى مقيمين".

لو بعبارة أخرى فإن الواردات هي تلك السلع والخدمات المنتجة بالخارج ولكنها مستهلكة داخل الوطن والصادرات ذلك الجزء المقتطع من الناتج الوطني الداخلي الذي يباع في الخارج فإن الفارق بين الصادرات والواردات يشير إلى رصيد المبادلات ويطلق عليه اسم الميزان التجاري

تعريف الصادرات :

على أنها تلك الجزء من الناتج الوطني الذي لا يتم استعماله داخل البلد وإنما يصدر إلى الخارج، فهو يمثل تدفق السلع والخدمات من خلال حدود الدولة، حيث يتم بيع هذه السلع إلى الأجانب بالدول الأخرى، ومن جهة أخرى يمكن القول أن الصادرات هي المبالغ التي تنفقها الدول الأخرى على شراء السلع والخدمات المحلية التي تنتجها الدول المصنعة لتلك السلع والخدمات[1]

[1] عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص ص 131 - 132

تعريف الواردات :

فيمكن تعريفها على أنها الجزء من الناتج الوطني للدول الأخرى والذي يتم استعماله في حدود هذه النول عن طريق تنفق استيراد السلع والخدمات من خارج حدود هذه الدول، حيث يتم بيع هذه السلع إلى المواطنين داخل الدولة، وتسب قيمة هذه السلع في مصلحة الدولة الأجنبية المنتجة لهذه السلع، ومن جهة أخرى يمكن القول بأنها المبالغ التي تنفقها الدول المحلية على شراء السلع والخدمات الأجنبية المنتجة، أي ما ينفقه المواطنون على شراء السلع والخدمات الأجنبية. حيث أن زيادة الواردات سوف تؤدي إلى تخفيض الطلب على السلع والخدمات المحلية لذلك فإنها تطرح من قيمة الناتج الوطني الذي يمثل الإنتاج المنتج داخل حدود الوطن [1].

[1] سعيد عبد العزيز عثمان، مقدمة في الاقتصاد العام، عالم الكتاب للنشر و التوزيع، الجزائر ،، 2004ص54

المبحث الثاني : ميزان المدفوعات في الجزائر :

المطلب الأول : تطور رصيد ميزان المدفوعات الجزائري

ويتبين ذلك من خلال الإحصائيات التالية

الجدول رقم 2 – 23: بين تطور رصيد ميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة 2014 2010 .

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014
رصيد ميزان المدفوعات	15.58	20.14	20.06	0.13	(5.88)

المصدر: من إعداد المطالبة اعتمادا على بنك الجزائر ، النشرة الإحصائية الثلاثية، إحصائيات النقدية والمالية، على الموقع :-www.bank-of-algerie.dz

نلاحظ من خلال الجدول أن ميزان المدفوعات سجل فوائض مهمة خلال السنوات 2010 و2011 و2012 معدلات 2- 15.58% و 20.14 %و 12.06 % على التوالي وهذا راجع إلى تراكم احتياطات الصرف الناتجة عن ارتفاع أسعار النفط وبعدها انخفض هذا الفائض سنة 2013 بنسبة 0.13% وفي سنة 2014 كان ميزان المدفوعات عجز بنسبة (5.88).

03- احتياطات الصرف الأجنبي لقد ارتفعت احتياطات الصرف الدولية بشكل كبير خلال المرحة الممتدة من 2000 إلى 2009، وهو ما يمكن أن يشكل حماية للحساب الخارجي إدا انخفضت أسعار النفط بشكل سريع وغير متوقع

1-3. احتياطات الصرف الأجنبي في الجزائر خلال الفترة 2000-2009: ويتبين دالك من خلال الإحصائيات التالية :

الجدول رقم: 2-24: تطور احتياطات الصرف الأجنبي في الجزائر خلال الفترة 2000-2009.

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
إجمالي الإحتياطات	11.9	17.98	23.94	32.94	32.11	43.11	56.18	110.03	110.8	120

المصدر: من إعداد المطالبة اعتمادا على بنك الجزائر ، النشرة الإحصائية الثلاثية، إحصائيات النقدية والمالية، على الموقع :-www.bank-of-algerie.dz

نلاحظ من خلال الجدول أن الاحتياطات الصرف في تزايد مستمر خلال الفترة (2000-2009) حيث قفزت الاحتياطات من 96،17 مليار دولار أمريكي إلى 110.3 مليار دولار سنة 2001 حيث تضاعف بشكل

كبير خلال السنوات الموالية لغاية 2009، وهو الأمر الذي عزز المكانة المالية ودعم المركز المالي للجزائر تجاه الخارج .

2-3- احتياطات الصرف الأجنبي في الجزائر خلال الفترة 2010-2014: ويتبين دالك من خلال الإحصائيات التالية

الجدول رقم: 2-25 تطور احتياطات الصرف الأجنبي في الجزائر خلال الفترة 2010-2014.

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014
إجمالي الإحتياطات	130	180.2	190.07	194.0	190.2

المصدر: من إعداد المطالبة اعتمادا على بنك الجزائر ، النشرة الإحصائية الثلاثية، إحصائيات النقدية والمالية، على الموقع :-www.bank-of-algerie.dz

نلاحظ من خلال الجدول كذلك هناك تزايد مستمر في احتياطات الصرف الأجنبي خلال الفترة 2010-2013 وهذا راجع إلى تعزيز الملائمة المالية ودعم المركز المالي للجزائر تجاه الخارج أما في سنة 2014 فقد تراجع قليلا.

4. **الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 2000- 2014**: أكدت تجربة الجزائر في مجال جذب الاستثمار الأجنبي المباشر بأن الجزائر خطت خطوات مهمة و قطعت أشواطا كبيرة في طريق تهيئة المناخ الاستثماري الملائم لاستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية ويتضح ذلك من خلال الإحصائيات التالية

3**-3- تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 2000- 2009**: ويتبين دالك من خلال الإحصائيات التالية

الجدول رقم 2 - 26 : أداء الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر2000 - 2009

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
صافي تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر	438	1196	1065	633.7	881.9	1081.3	1795.4	1661.6	2593.6	2746.4

المصدر :كريمة قودري، **الإستثمار الأجنبي المباشر والنمو الإقتصادي في الجزائر**، (مذكرة ماجيستر، تخصص مالية دولية)، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان،2011، ص: 74.

من خلال الجدول نجد تعدد الدول المستثمر في الجزائر خلال الفترة 2005 - 2000سواء كانت دولا أجنبية أو عربية ، حيث يصنف نشاط بعضها ضمن مشروعات الشراكة ، إلا أن أهم الاستثمارات الأجنبية المباشرة تنفذ

من قبل الشركات متعددة الجنسيات ، خاصة في قطاع المحروقات ، في حين ظلت القطاعات الأخرى دون المستوى المطلوب و ظلت تدفقات أو صافي تدفقات استثمارات المباشرة في ارتفاع مستمر.[1]

4-2-تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 2010 – 2012 :

ويتبين دالك من خلال الإحصائيات التالية:

الجدول رقم 2-27 :تطور تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 2012 – 2010

السنة / المؤشر	2010	2011	2012
إستثمار الأجنبي المباشر الوارد من دول العالم	2.264	2.571	1.484
إستثمار الأجنبي المباشر االصادر من دول العالم	220.2	534	576

لاحظ من خلال الجدول أن تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الصادرة من الجزائر لقد حققت إرتفاع هائل يصل إلى 534 مليون دولار سنة 2011و 576مليون دولار سنة 2012وهدا راجع إلى سياسة الإنتعاش المنتهجة للسلطات الجزائرية من خلال ترقية الاستثمار، أما فيما يخص الواردات كانت تنخفض من سنة إلى أخرى وبنسب متفاوتة ميزان المدفوعات إن طبيعة الإقتصاد الجزائري و إرتباطه الوثيق بأسعار المحروقات بالإضافة إلى الصعوبات التي كان يواجهها ، كانت سببا في العجز المسجل في الميزان المدفوعات و تحجيم ، ي و عدم توفره على الكفاءة الإقتصادية للمنافسة المنتوجات الأجنبية القطاع الصناع و إحتكار الدولة للتجارة ، القطاع الصناعي بالقوانين الإقتصادية التي تعيق تقدم المؤسسة الجزائرية الخارجية جعل كل ذالك سببا في العجز في ميزان المدفوعات المرتبط أساسا بالصادرات البترول تطور الميزان التجاري في الجزائر1994-1989

جدول رقم 2- 28: الوحدة مليار دولار أمريكي

البيان / السنة	1989	1990	1991	1992	1993	1994
الصادرات	9.6	12.9	12.4	11.5	10.4	8.9
الواردات	9.5	9.8	7.8	8.3	8.0	9.2
الرصيد	0.1	3.1	4.2	3.2	2.4	0.3-

المصدر: كريمة قودي، مرجع سبق ذكره، ص 74.

[1] كريمة قودري، **الاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي في الجزائر**، مدكرة ماجيستر، تخصص مالية دولية، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، ،2011، ص74.

المطلب الثاني : مراحل تحرير التجارة الخارجية في الجزائر :

يمكن تتبع سياسة تحرير التجارة في الجزائر من خلال أربعة مراحل :

– مرحلة التحرير المقيد 1990: و تبرز من خلال اتخاذ إجراء رسمي تمثل في إصدار قانون النقد والقرض أكتوبر 1990 – قانون 10/90 – و الذي يشمل تحرير الاستثمار الأجنبي في الجزائر ، تلاه في نفس السنة إصدار قانون 16/92 المؤرخ في 07/08/1990 المتضمن القانون المالية التكميلي 1990، حيث في المادة الواحد و الأربعون منه يقرر و لأول مرة و منذ إقامة و تطبيق احتكار الدولة للتجارة الخارجية أنه أصبح استيراد السلع لإعادة بيعها أمرا مسموح به للمتعاملين التجاريين ، إلا أن هذا الانفتاح كان له طابع تقييدي جزئي.

– مرحلة التحرير التام للتجارة الخارجية (90–1991): في ظل التشريعات السابقة و نظرا للمشاكل العديدة التي واجهتها التجارة الخارجية في فترة 1990 جراء التحرير المقيد الذي لا يدفع إلى الأمام، و بقدر ما يزيد من الممارسة الاحتكارية قامت السلطات بخطوة إلى التحول الجذري لسيرورة التجارة الخارجية الجزائرية بإصدار المرسوم التنفيذي رقم 37/91 المؤرخ في 13 فيفري 1991، الذي يؤكد إلغاء الاحتكار في مجال التجارة الخارجية و يكرس مبدأ تحرير التجارة الخارجية الذي سارت فيه الجزائر منذ التسعينات، كما يؤكد على التحرير التام للمعاملات التجارية الخارجية بالإضافة إلى إلغاء شهادات الاستيراد والتصدير.

مرحلة العودة إلى التقييد و المراقبة للتجارة الخارجية 1992: نظرة لعديد المشاكل التي ظهرت في هذا القطاع بعد صدور المرسوم 37/91 المؤرخ بتاريخ 13 فيفري 1991 | القاضي بإلغاء احتكار الدولة للتجارة الخارجية، أين سادت الفوضى في تخليص المعاملات و سيادة أنواع البيروقراطية ، و استمر الحال إلى غاية 18 أوت 1992 حيث تدخلت الحكومة بإصدارها للتعليمة رقم 625 لرئيس الحكومة، و التي ترجع للإدارة امتيازاتها في ميدان التجارة الخارجية دون التراجع عن مسعى تحريرها.

مرحلة التحرير الكامل للتجارة الخارجية منذ 1994: بدأت هذه المرحلة سنة 1994 وهي السنة التي كانت فيها الجزائر في فيها للتعاقد مع صندوق النقد الدولي في إطار الإصلاحات للاتفاقية المبرمة بينهما، التي كانت في أفريل 1994 وتم خلالها إعادة جدولة الديون ، و فيه كانت تحرير التجارة من بين الشروط في الاتفاقية، إضافة إلى سعي الجزائر إلى الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، و هذا ما يشكل دافعا للمضي قدما إلى إزالة العقبات و تسريع عملية الانفتاح التجاري، من خلال القيام بالعديد من الإصلاحات المتضمنة تحرير نظام الصرف الأجنبي ترشيد وتقليص الرسوم الجمركية على الواردات، بالإضافة إلى إنشاء عديد المؤسسات الوطنية المكلفة بترقية قطاع التجارة الخارجية.

الانضمام إلى التكتلات الدولية

– منظمة التجارة الدولية : جاءت منظمة التجارة العالمية لتحل محل سكرتارية الحات بعد انتهاء جولة الأورجواي في أول جانفي 1995، أما فكرة إنشاء منظمة التجارة العالمية فقد تبعت لأول مرة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية قبل بدء عمل سكرتارية الحات، حيث أعدت الحكومة | الأمريكية في عام 1945 مشروعا لإنشاء هذه المنظمة بالإضافة إلى إنشاء صندوق النقد الدولي البنك العالمي في إطار اتفاقية بريتين وودز، إلا أن هذا المشروع لم ير النور بسبب اعتراض الكونجرس الأمريكي عليه، ولكن نتيجة التطورات الاقتصادية المتسارعة في غاية الثمانينات وبداية التسعينات من القرن العشرين، برزت أهمية إيجاد منظمة التجارة العالمية من جديد و بدأت المطالبة بإحياء هذه الفكرة خلال جولة الأورجواي التي بدأت عام 1986 ، و بعد مناقشتها و الاتفاق عليها تم الإعلان عن المنظمة العالمية للتجارة في مراكش بالمغرب عام 1994 لتبدأ العمل في أول جانفي1995[1]

– مراحل الانضمام: لقد أبدت الجزائر سنة 1987 نيتها الانخراط في نظام التجارة متعدد الأطراف المتمثل في الاتفاقية العامة للتجارة و التعريفة الجمركية و ابتداء من 1995 في المنظمة العالمية للتجارة، حيث تم تكوين فوج العمل الانضمام الجزائر إلى الاتفاقية العامة للتجارة و التعريفة الجمركية في 17 جوان 1987، في سنة 1995 تم تحويل هذا الفوج إلى فوج عمل المنظمة العالمية للتجارة المكلف بانضمام الجزائر. وعقد أول اجتماع له في أفريل 1998 منذ تأسيسه سنة 1995، عقد فوج عمل المنظمة العالمية للتجارة المكلف بانضمام الجزائر عشرة (10) اجتماعات رسمية و اجتماعين (02) غير رسميين أخرها كان في 30 مارس 2012. ويصبو إلى عقد الاجتماع الحادي عشر مطلع أفريل 2013 أثناء هذه الفترات ، قام بدراسة النظام التجاري الجزائري، و قد تم إعداد أول مشروع تقرير سنة 2006 وتمت مراجعته في 2008، من جهة أخرى، تم إمضاء ستة (06) اتفاقيات ثنائية مع كل من كوبا، فنزويلا، البرازيل، كما تتواصل دراسة نظام التجارة الجزائري بخصوص نظام رخص الاستيراد العوائق التقنية التجارة، وضع حيز التنفيذ إجراءات الصحة و الصحة النباتية، تطبيق الرسوم الداخلية، المؤسسات العمومية و الصحة، الإعانات و بعض من جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة. أما بخصوص المفاوضات التالية فهي متواصلة مع ثلاثة عشر (13) دولة، سجل فيها تقدما معتبرا مع أكثر من نصف هذه الدول. لأروغواي، سويسرا و الأرجنتين.

الشراكة مع الاتحاد الأوروبي : تندرج هذه الاتفاقية في إطار مشوار برشلونة الذي دعت إليه المجموعة الأوروبية بغرض تطوير علاقات التعاون مع بلدان الضفة الجنوبية للبحر الأبيض المتوسط و بغرض إنشاء "منطقة ازدهار

[1] جميلة لجوزي العربية الدول اقتصاديات على تهاو انعكاسا الاقتصادية العولمة مظاهر أطروحة دكتوراه ،2007 الجزائر جامعة ، ص97

مشتركة" على المدى الطويل تلك الاتفاقية التي تم الإمضاء عليها في فالنسيا (اسبانيا) بتاريخ افريل 2002 لا تنحصر على إنشاء منطقة التبادل الحر فحسب بل تشمل كذلك جوانب اقتصادية (فرع تجاري وتعاون اقتصادي و مالي وتدفقات استثمارية) و جوانب سياسية واجتماعية و ثقافية ضرورية لتنمية مستدامة.

مراحل الانضمام : تتمثل أهمية هذه الاتفاقية بالنسبة للجزائر في التعاملات التجارية الخارجية التي تبلغ نسبة (60) مع المجموعة الأوروبية، و دخلت اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ في 01 سبتمبر 2005 ولم ترد أي مشكلة ذات صعوبة تذكر عند وضعها حيز التطبيق بفضل التحضير الجيد الذي قامت به الحكومة بشأن هذا الملف من خلال إقامة لجنة دائمة مكلفة بتحضير و متابعة تنفيذها (التي تشرف عليها وزارة الخارجية) بتاريخ 30 ديسمبر 2004. و قد اتخذت إجراءات لحماية المنتوجات الوطنية و ذلك عبر

- إجراءات ضد إغراق الأسواق بالسلع (المادة22)
- إجراءات تعويضية (المادة 23)
- إجراءات حمائية (المادة 24)
- إجراءات استثنائية لصالح الصناعات الحديثة النشأة أو بعض القطاعات التي تعاد هيكلتها

إن شروط و كيفيات تطبيق الإجراءات الحمائية و التعويضية و المضادة لإغراق الأسواق تم تحديدها موجب مراسيم تنفيذية نشرت في الجريدة الرسمية رقم 43 بتاريخ 22 جوان 2005 .

المطلب الثالث : السياسة المالية المنتهجة

عرفت الجزائر خلال فترة الإصلاحات و ما تلاها نوعين من السياسة المالية و ذلك مرهون بالوضعية الاقتصادية السائدة، و تلخصها في ما يلي:

سياسة مالية تقشفية : هذه السياسة كانت مفروضة على الاقتصاد الجزائري و كان من أسبابها الانخفاض في أسعار المحروقات و التي كانت الجزائر تعتمد عليه في ادارة الاقتصاد الوطني و الذي كانت الجزائر موجهة له و تتدخل في جميع جزئياته من توظيف و حجم الإنتاج و تحديد الأسعار. و جاءت الصدمة البترولية لتبين فشل هذا التوجه و ضرورة تعديل مسار الاقتصاد الوطني. وفي غياب الموارد الضرورية اضطرت الجزائر إلى اتخاذ إجراءات تقشفية ومن بينها تقليص الإنفاق العام و رفع الدعم عن المواد الاستهلاكية و تعديل النظام الضريبي بما يسمح من حلق مصدر للتمويل الموازنة العامة بعيدا عن المحروقات، و ترتبت على هذه السياسة نتائج اجتماعية و اقتصادية سلبية، و لا يمكن إغفال الضغوطات المؤسسات الدولية و شروطها لتمويل الإصلاحات الاقتصادية في

الجزائر، و مطالبتها بهذه الإجراءات التقشفية مقابل القروض الممنوحة، و امتدت هذه المرحلة إلى غاية التسعينيات.

2-1 سياسة مالية توسعية : تطور النفقات العامة في الجزائر 1990/2013 تميزت السياسات الاقتصادية بانطلاق خطط التنمية وتكثيف الاستثمار في قطاع الصناعة واعتباره القطاع القادر على تحريك عجلة التنمية الاقتصادية الشاملة. وخلال كل مراحل التنمية الاقتصادية في الجزائر و كان الإنفاق الحكومي الدور البارز في تحقيق الأهداف التنموية، الذي يمثل صورة من صور تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي. و وسيلة من وسائل تنفيذ البرامج الحكومية، و شهادات النفقات تقلبات راجعة لارتباطها بإيرادات النفطية.

الجدول رقم 2-29 يبين تطور النفقات العامة خلال فترة الدراسة الوحدة مليون دينار

السنوات	النفقات العامة	السنوات	النفقات العامة
1990	136 500	2002	1 550 646
1991	212 100	2003	1 639 265
1992	420 131	2004	1 888 930
1993	476 627	2005	2 052 037
1994	566 329	2006	2 453 014
1995	759 617	2007	3 108 669
1996	724 609	2008	4 191 053
1997	845 196	2009	4 246 334
1998	875 739	2010	4 466 940
1999	961 682	2011	5 731 407
2000	1 178 122	2012	6 844 100
2001	1 321 028	2013	6 879 800

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء

الشكل رقم 2-11: تطور النفقات العامة خلال فترة الدراسة

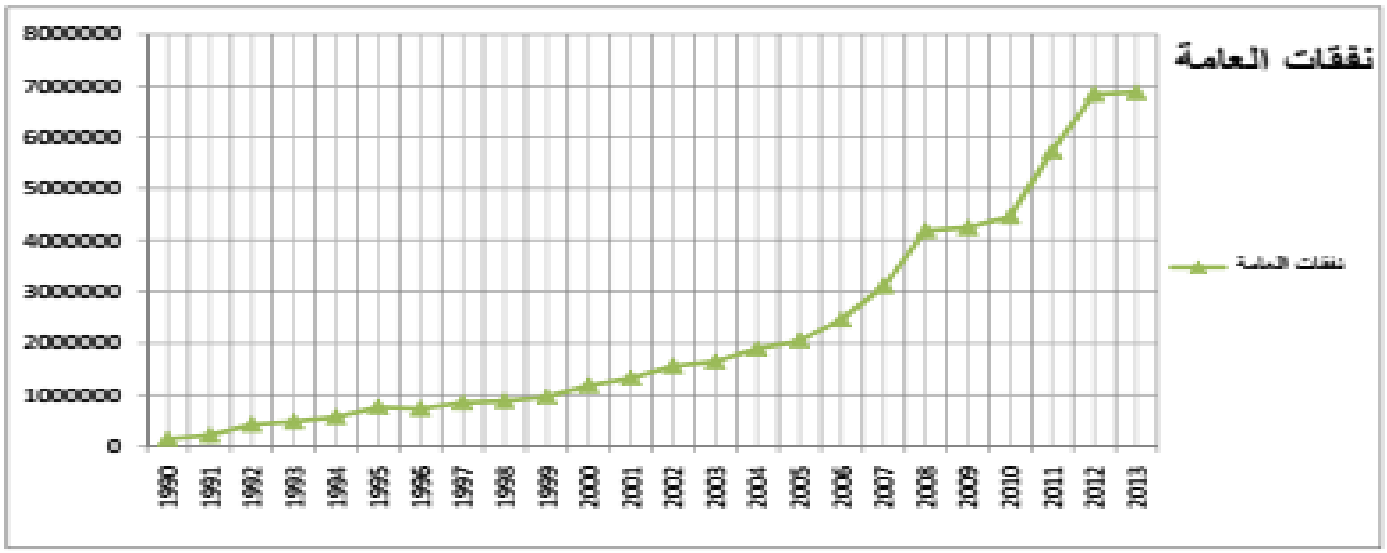

المصدر: من إعداد الباحث

لقد سبق لنا الإشارة إلى السياسة المالية التقشفية التي انتهجتها الجزائر أثناء الأزمة و التي نلاحظها جليا في الجدول السابق من سنة 1990 إلى غاية سنة 1999، و بسبب تحسن في أسعار المحروقات اتجهت الجزائر إلى السياسة المالية التوسعية لاستدراك النقص المسجل في سنوات الأزمة، و نلاحظ من الشكل السابق الميل الحاد للإنفاق العام إبتداءا من سنة 2000، فعمدت الجزائر إلى الزيادة في حجم الإنفاق بوتيرة متسارعة و ذلك عن طريق برنامج الإنعاش الاقتصادي و سياسات التشغيل المعتمد للقضاء على البطالة و من أهمها دعم القطاع المؤسسات الصغيرة و التوسعة، و لقد شهدت أسعار النفط تحسنا ملحوظا مما جعل الجزائر تتلقى مساهمات مالية توسعية لدعم الإقتصادي و الخروج من حالة الركود السابقة و من بين مظاهر التوسعية في الإنفاق برامج الإنعاش الإقتصادي و المتمثل في[1] :

1-1-2 برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي: سنة 2001/2004 أو المخطط الثلاثي الذي خصص له غلاف مالي أولي بمبلغ 525 مليار دينار حوالي 7 ملايير دولار أمريكي، قبل أن يصبح غلافه التالي النهائي مقدرا بحوالي 1.216.

جدول رقم 2-12 توزيع المخصصات المالية لبرنامج الإنعاش الاقتصادي

برامج	دعم الإصلاحات الإقتصادية	دعم النشاط الزراعي	التنمية المحلية	الأشغال الكبرى	الموارد البشرية
مخصصات مالية	47	65	113	210	90
نسبة مؤوية	%8.95	%12.38	%21.52	%40	%17.17

المصدر : قانون المالية التكميلي لسنة 2001 الوحدة : المبالغ مليارات دج

البرنامج التكميلي لدعم النمو: أو الخطط الخماسي الأول 2005 /2009 الذي قدرت الاعتمادات المالية الأولية المخصصة له بمبلغ 8.705 ملايير دينار حوالي 114 مليار دولار (بما في ذلك مخصصات البرنامج السابق 1.216 مليار دينار) و مختلف البرامج الإضافية، | لاسيما برنامجي الجنوب والهضاب العليا و البرنامج التكميلي الموجه لامتصاص السكن الهش، و البرامج التكميلية المحلية. أما الغلاف المالي الإجمالي المرتبط بهذا البرنامج عند اختتامه في غاية 2009 فقد قدر ي(9.680 مليار دينار حوالي 130 مليار دولار بعد إضافة عمليات إعادة التقييم للمشاريع الجارية ومختلف التمويلات الإضافية الأخرى.

[1] ، مسعي محمد سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر على وأثرها النمو الباحث مجلة لسنة 2010.

برنـامج توطيـد النمـو الاقتصـادي: أو المخطـط الخماسـي الثـاني 2010 / 2014 بقـوام مـالي إجمـالي قدره21.214 مليار دينار ما يعادل حوالي 286 مليار دولار. (بما في ذلك الغلاف الإجمالي للبرنامج السابق 9.680 مليار دينار).

أهـداف سياسـة الإنعـاش الاقتصـادي: إن الهدف الأساسي لهذه السياسية هو رفع النمو في قطاعات خارج المحروقات و يبدو النمو خارج المحروقات في تحسن نسبي ملحوظ مقارنة بالنمو الإجمالي و لو أنه لا يزال يعتبر متواضعا نسبيا مقارنة بذلك المسجل من طرف أغلب البلدان المنتجة للنفط في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، إذ تراوح معدله بين 4.7% في 2005 أدنى نسية و9.3% في 2009 أعلى نسبة، و متوسط 6.1% لكل فترة الدراسة، و بذلك يمكن القول مبدئيا، إن النمو الاقتصادي في الجزائر خارج المحروقات كان شبه مطرد خلال الفترة ، إذ أنه لم يعرف تذبذبا كبيرا، وأن معدله لم يتل تحت 5% إلا في سنة ، 2005 وأنه سجل تزايدا ملحوظا ابتداء من سنة ، 2006 ليصل في سنة 2009 إلى أعلى نسبة له المدعمة خاصة بالمحصول الفلاحي الجيد الذي قدر خلال الموسم 2008/2009 ب.6.2 مليون قنطار[1]

وفقا للوثيقة التي أصدرتها رئاسة الحكومة المتعلقة مضمون برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي فإن الأهداف العملية لهذه السياسة حددت فيما يلي :

- تنشيط الطلب الكلي .
- دعم النشاطات المنتجة للقيمة المضافة و مناصب الشغل عن طريق رفع مستوى الاستغلال في القطاع الفلاحي وفي مؤسسات المنتجة المحلية الصغيرة و المتوسطة، .

[1] محمد مسعى، مرجع سبق ذكره ص153

المبحث الثالث : تقييم العجز في ميزان المدفوعات

المطلب الأول : أهمية و مكونات ميزان المدفوعات

يعكس قوة الاقتصاد الوطني للدولة هيكل هذه المعاملات الاقتصادية بعكس قوة الاقتصاد و قابليته ودرجة تكيفه مع المتغيرات المؤثرة في الاقتصاد الدولي ، لأنه يعكس حجم وشيكل كل من الصادرات والواردات، بما فهي العوامل المؤثرة عليه حجم الاستشارات و درجة التوظيف ، ومستوى الأسعار والتكاليف... اخ .

2. يظهر القوى المحددة لعر الصرف : إن ميزان المدفوعات بعكس العرض والطلب عمى العملات الأجنبية، وبين في السياسات الاقتصادية على هيكل التجارة الخارجية من حيث عدم المبادلات ونوع السلعة المتبادلة، الشيء الذي يؤدي لمتابعة ومعرفة مدى تطور البنيان الاقتصادي للدولة ، ونتائج السياسة الاقتصادية .

3 يساعد على تخطيط وتوجيه العلاقات الاقتصادية الخارجية للدولة : حيث يشكل ميزان المدفوعات أداة قياسية تساعد المخططات العامية على تخطيط وتوجيه العلاقات الاقتصادية الخارجية البليد بجب هيكله تمطيط التجارة الخارجية من الجانب السلعي ، أو عند وضع السياسات المالية والشديد، ولذلك تعيد المعلومات المدونة فيه ضرورية للبنوك والمؤسسات، ضمن مجالات الترهل والتجارة.

4. يقيس الوضع الخارجي للدولة :حين أن المعاملات الاقتصادية التي تربط الدولة مع العالم الخارجية هي نتيجة اندماجه في الاقتصاد الخارجي، وهي بذلك تعب الوضيع الخارجي للدولة.

5. يعتبر ميزان المدفوعات مصدرا للمعلومات يتمتع بالمبادلات التي ترتب عليها التزامات اتجاه الغير أو تلك المعاملات التي تتبع وسائل التغطية لهذه الالتزامات.

6. موازين المدفوعات تعكس درجة نمو اقتصاد الدولة : دراسة ميزان مدفوعات دولة ما يمكن من التعرف على درجة نمو تلك الدولة، فالدولة التقدمية الصناعية تكون السلع المصنوعة حجما كبيرا من الصادرات أما الواردات تكون غالبا من المواد الخام والسلع الغنية وعلى الدول النامية التي تكون معظم صادراتها من المواد الأولية وغالبا ما تعتمد في تصديرها على عدد محدود جدا من المواد الخام وربما تكون مادة واحدة، أما عن وارفاقها قولها تتكون غاليا من السلع المصنوعة وأحيانا بعض المواد

7. موازين المدفوعات في الدول تخدم العديد من الأغراض منها : أما تتبع التغيرات في مركز الدولة، بالنسبة للتجارة العالمية من خلال مقارنة سلسلة موازين المدفوعات عبر سنوات متتالية، وتساهم هذه المعلومات في تحديد السياسات التجارية الليبية في ضوء فقال الضعف والقوة في الموافق الخارجي للاتحاد الوطن ، تعتبر الصادرات والواردات من مكونات الدعم الوطني، ولذلك لا بد من الأخذ بعين الاعتبار التغيرات في أحجامها النية عند

وضع السياسات التي تؤثر على الدعم والتوظيف. ج. تؤثر التغيرات في المدفوعات والمتحصلات من العملات الأجنبية عمي العرض المحلي للنقود ، ومن ألم على السياسات المالية والنقدية الواجب اتباعها- . إن عدم التوازن و الاختلال في ميزات المدفوعات، يكون مؤشرا لاتخاذ وسائل تصحيحية لإعادته

مكونات ميزان المدفوعات

موجب تعديل 1993 الذي أجراه صندوق النقد الدولي على عناصر ميزان المدفوعات ليتماشى مع نظام المحاسبية الوطنية السنة 1993 وميع نظام الإحصائيات المالية العامية الصندوق النقد الدولي ،tables) 1997 فالمعاملات الاقتصادية الدولية متشبعة ومتشابكة، لذا يمكن إعطاء بيان موجل عن جملة من هذه المعاملات ضمن أسماء مستقلة، يضم كل منها نوعا متميزا من العاملات ذات الطبيعية المالية، ومن بين التقسيمات الشيعية التقسيم التالي، الذي يوضح التقسيمات اغمي ميزان المدفوعات بصف مختصرة كالآتية

1. عباب العمليات الجارية: وتشمل المعاملات النظرية أي الحساب الجاري في الميزان التجاري والمعاملات غير المطورة أي ميزان الخدمات الاقتصادية التجارة غير منتظره)، و كذا بباب التحولات من جانب واحد

2. حساب رأس المال : جل حركات رؤوس الأموال بين البلد و بن بقية دول العالم، و ينقسم إلى حساب رأس المال طويل الأجل و حساب رأس المال قصير الأجل

3. **حساب السهو و الخطأ** : وهو الفرق بين المجموع الدين و المجموع الدين أي القيمة التي تسجل في باب السهر و الغطا.

المطلب الثاني: طبيعة الاختلالات وأنواع العجز في ميزان المدفوعات

تصنيف الاختلالات في ميزان المدفوعات يمكن تصنيف الاختلالات في ميزان المدفوعات حسب طبيعتها كما يلي:

الاختلال العارض: وهو الاختلال غير المتوقع الذي تحدث في ميزان مدفوعات الدولة في سنة معينة، وهو احتلال ما يلبث أن يزول في السنة أو السنوات القليلة الموالية ، وتحدث نتيجة لتوافر أحد أو بعض العوامل التالية (حدوث الكوارث الطبيعية

- تقلبات الطقس
- حدوث أزمة سياسية غير متوقعة
- التغيرات المنافسة في أسعار المواد المعدية و المستوردة ؛

- التغير في أسعار الصرف.

2. الاختلال الموازي: وهو نوع من الاختلال يصيب الميزان خلال موسم معين من السنة وهو ما يسمى ميزان المدفوعات الموزاي، و تحدث للدول التي تعتمد ايراداتها على منتجات محلية كالمنتجات الفلاحية غير أن هذا الاختلال لا معنى له كونه تحدث إلى فترة جزئية من المدينة، بينما ميزان المدفوعات بعد الي حماية كل سنة، وبالتالي يمكن للعجز أو الخلل الذي تحدث خلال تلك الفترة من المبينة أن يعوض في فترات.

3. الاختلال الدوري، وهو اعتقالات مرتبط ما يسمى بالدورة الاقتصادية، والدورة الاقتصادية انتصارا في فترة طويلة نسيا يتراوح فيها الاقتصاد بين الرواج والكساد، بحيث تحصل فترة برواج لمدة طويلة، ثم تليها فترة أخرى مماثلة تقريبا أين هود فيها الكساد،[1].

4. الاختلال الهيكلي

أنواع الحجر في ميزان المدفوعات:

يمكن تعليف أنواع العمر في ميزان مدفوعات الدول النامية من البنود الربية في المعاملات الأساسية و فاليك كما يلي:

- العجر نتيجة التوسع في الواردات المادية.
- العجز نتيجة التوسع في تصدير رؤوس الأموال .
- العصر نتيجة زيادة المدفوعات الأحادية الجانب.

آليات إعادة التوازن في ميزان المدفوعات

اعادة التوازن في ظل النظرية الكلاسيكية (تغيرات السعار)

تنص النظرية الكلاسيكية في أن توازن ميزان المدفوعات الدولة ما يتم نتيجة التغيرات أسعار في الداخلي والخارجي الأمر الذي يؤثر بشكل مباشر على حجم التصدير والاستيراد حيث سنتناول الآليات الكلاسيكية والتي المختص بنظرة قاعدة الذهب، ويتطلب تطبيقيها:

- الاستخدام الكامل لعناصر الانتاج في التصد الدولة
- مرونة الأسعار والأجور في حرية حركتها

[1] السعيد بريش، الاقتصاد الكمي، الجزائر: دار العموم لمنشر، 2007، ص146.

إعادة التوازن الألي إلى ميزان المدفوعات في ظل نظام القاعدة الذهبية

وفقا لهذا الأسلوب، فإن آلية تصحيح الاختلال في ميزان المدفوعات تتم عن طريق التغيرات في الأسعار النية الصادرات والواردات التي تحدثها حركات النهب، برغم الهما مؤقتة إلا أنها تساهم في إعادة توزيع الذهب من مختلف دول العالم، حيث تحتاج كل منها قدر معينا من المخزون يكفي لان يكون مستوى الأسعار فيها متماشيا مع المحتوى الموجود في الدول الأخرى، غير أن التغيرات الحاصلة في الأسعار يمكن أن تؤدي إلى تغيرات في أسعار الفائدة طبقا لهذه الآلية، ومن ثم ستؤثر على وضع ميزان المدفوعات ولكن في مثل تأثير مستوى الأسعار على إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات، وذلك بإدماج سعر إعادة الخصم التي تمارسها البنك المركزي، حيث في حالة حدوث خلل في ميزان المدفوعات الجاري فان ذلك يؤدي إلى ارتفاع سيولة الجهاز المصري لان رصيد البنك المركزي من الذهب زده و عليه يزداد الاحتياطي الان لدى البنوك التجارية، ومن ثم تعمل هذه الأخيرة على تشجيع الكتمان عن طريق تخفيض سعر الفائدة على القروض التي تمنحها مما يؤدي إلى شحرة واوس الأموال إلى الخارج بحثا عن عوالي مرتفعة، وبالتالي امتصار التالف في ميزان المدفوعات البخاري في الميزان التجاري[1].

إعادة التوازن الألي لميزان المدفوعات في ظل نظام النقد القابل للتحويل، وسعر الصرف المرن :

بالنسبة للكلاسيكيين فان تحقق توازن ميزان المدفوعات في ظل نظام النقدي غير القابل للتحويل السعر الإجباري) عبر تغيرات أسعار الصرف، فسعر الصرف تحدد طبقا لقانون العرض والطلب الذي ينطبق على تبادل العملات غير العمليات المسجلة في أصول و معصوم ميزان المدفوعات .

مراقبة الصرف كوسيلة لمواجهة المضاربة الهادفة إلى خفض قيمة العقد الوطني: مرائية العرف انشأت من أجل مواجهة تسرب رؤوس الأموال في الداعي، وطورت فيما بعد لتمنع احوال رؤوس الأموال الضارية التي يمكن أن تؤدي لتفاقم الضغوطات القضية، وفي ما يلي سنعرض مفهوم تخفيض قيمية العملية أولا، ثم بعد ذلك كيفية استعلام مالية الصرف كآلية العمليات الجارية[2] .

مفهوم تخفيض قيمة العملة : يعرف التعنيف في العملة، على أنه عملية ذات طابع تفي، محدد من مرق السلطات النقدية، وتكمن في تخفيض قيمة العملة المحلية، ويعين أن تغيير تعريف العملة وذلك بتحليلها بالنسبة لقاعدة الذهب لحقوق السحب الخاصية، وبالتالي النية النيكل العملات الأجنبية تخفيض العملة هو بمثابة بريادة

[1] عبد المجيد قدي، مدخل للعلاقات الاقتصادية الدولية .الجزائر: دار هومة للنشر2001، ص122.

[2] عبد المجيد قدي.مرجع سابق ، ص188.

سعر الصرف، ما يعني رفع سعر العملة المنخفضة بالنسبة للعملات الأجنبية، ويشعل التحفيض في إطار نظام التعادل الثابت منذ إنشاء النقد العالم سنة 1973.

مراقبة العمليات الجارية : عند القيام بعملية تصدير أو استيراد، يمكن أن تحصل عمليات تحويل لرؤوس الأموال في حالة عدم اتخاذ المحطات التحتية لبعض الاحتياطات الاحترازية. السلطات إلى وضع العديد من العوائق التي تعطيني فقط على التسديدات.

منبع تسديد المستوردات مسبقا- :

التزام المصدر بأداء عائدات الصادرات من العملات الصعبة وتحديد سقف المبلغ من العملات الصعبة المخصصة للسائح .

ج. حركية حركات رؤوس الموال باتجاه الخارج: المبدأ العام لهذه الحركية هو منع المقيمين من تكوين أصول مالية في الخارج، ويطبق هذا المبدأ من خلال مجموعة تدابير أساسية:

مراقبة الاستثمارات المباشرة : قد تكون وطنية في الخارج أو أجنبية في الداخل، الغاية من مرافقة الاستثمارات المباشرة تكمن من جهة الي منع المشروعات الوطنية من إخراج العملات الصعبة وحثها على تمويل المستثمر في الخارج عبر قروض خارجية، ومن جهة أخرى في تشجيع تحويل رؤوس الأموال الأجنبية لكي توظف في استثمارات مباشرة في الداخل.

مراقبة العمليات الواقعة على التوظيفات بالأوراق المالية الأجنبية : من اجل تجنب خروج العملات الصعبة خارج الأوراق المالية الأجنبية.

منع استيراد الذهب المقيمين الراغبون بشراء النسب لا يستطيعون القيام بعملياتهم الا على مخزون الموجود في الداخل، وبذلك فان سعر الذهب يفترض أن ينتج فقط عن التعامل بين العرض والطلب البالون

عزل سوفي الأوراق النقدية الوطنية الموجود في الخارج هنا ينتج عن منع أمصارف الوطنية من استرداد استرجاع الأوراق النقدية الوطنية التي تحوزها المصارف الأجنبية، وذلك تلافيا لأن تشكل الأوراق النقدية الخارجة معنية تفقدية للمتهمين، وفعالية للتحويل إلى عملات أجنبية

إجراءات المراقبة الوضعية المصرفية : في هذا الاطار يمكن للسلطات النقدية اعتماد تدرين أساسيين:

– منع انصراف من أن توجد في وضعية صرف رغم أن المصارف تتلائم عادة بداعي الحفر، أن توجد في وضعية مرف، فهي تستطيع حلال فترة المعمارية على النقد الوضعي أن تبحث عن أرباح ناتجة عن الصرف أمام هذا

الواقع، بإمكان السلطات النقدية منع المصارف المذكورة من تكوين أصول بالعملات الصعبة، حضره على هذه الأخيرة أن تكون في وضعية معرف هيكلها من تحقيق أرباح متأتية من المغاربة على النقد.

دور مجابهة دخول رؤوس الاموال: توجب على السلطات النقدية بحالة تدفق رؤوس الأموال الضارية الباحثة عن ارتفاع في سعر الصرف .

مراقبة الصرف كوسيلة لمواجهة المقاربة الهادفة إلى رفع قيمة النقد الوطني: ترتكز اجراءات مراقبة الصرف الخاصة بالعمليات الشائعة عن الحضارية على النقد الأمني التي تؤدي إلى رفع قيمية النقد الوطني في ما يلي :

استخدام بعض الآليات التقليدية الشائعة: مثل :

- التأثير على آمال التسديد: هذا الإجراء يستخدم أيضا لإرغام المستوردين على التسديد العاجل
- المستور والقيم، خلال فترة محددة تبدأ باختيار من تاريخ هذه المستوردات من الجمارك
- تحديد وضعية المصارف تجاه الخارج، عمي اثر منعها من ترك وضعياتها سواء كانت بالنقد.
- المواطن أو الأجنبي، تجنبا لمضاربة علي ارتفاع النقد الوطن، هذه المضاربة التي تعد شكلا من أشكال بيع للعملات الأجنبية و تكوين احتياطي بالنقد الوطني
- اعتماد الإجراءات التي تهدف الى تقييد او تحديد الاستثمارات المباشرة الأجنبية في الداخل. :
- تغطية أصول المقيمين الجدد بنية معنوية مرتفعة من الاحتياطات الرأسمالية لدى المصرف المركزي.

ب إنشاء آلية الصرف المزدوج: تجرأ عمليات الصرف لطبيعتها وفقا هذه الالية، حيث العمليات التجارية تحر في سوق الصرف المسمى الرسمي ، لان المصرف المركزي يتدخل في هذه السوق للحفاظ عمي سعر النقد الوطني على هوامش تحددها الاتفاقيات الدولية، اما في العمليات الأخرى فهي تتبع للسوق الحرة التي تحدد فيها سعر العبيلة طبقا لقانون العرض والطلب في المسيرة الرسمية والنقد الوطني المستخدم الأغراض تجارية هو ذو سعر صرف ثابت اما في السوق الحرة فسعر الصرف للتنقيد الوطن المستخدم للأغراض المالية قد يكون عاليا أو منخفضا.

العوامل المؤثرة على ميزان المدفوعات

يتأثر مطابع ميزان المدفوعات بمستوى التطور الاقتصادي الذي بلغته الدولة، بلال مراحل نمو الاقتصاد الوطنية لذا نجد انو يتأثر بالتغيرات المؤثرة في نمو الاقتصاد و نذكر منها :

التضخم: يؤدي بدوره الارتفاع الأسعار المحلية، التي تصبح أعلى مقارنة بالأسعار العالية، ما تجعل الصادرات تنتفض وتزداد الواردات في نفس الوقت، نظرا لكون أن أسعار السلع الأجنبية تصبح أكثر جاذبية بالنسبة

للمقيمين بالمقارنة مع أسعار السلع المنتجة محليا، و بالتالي زيادة المبادرات على الواردات الأجنبية ، وانخفاض الطلب عمي الصادرات المحلية.

الاختلاف في سعر الفائدة : يأدي التغير في سعر الفائدة أثرا على حركة رؤوس الأموال ويؤدي ارتفاع أسعار المالية في الداخل إلى تدفي رؤوس الأموال إلى الداعل ، هدف استثمارها في تلك سندات ذات عائد مرتفع، وعلى العكس من ذلك يؤدي انعدام سعر الفائدة خروج رؤوس الأموال، ويعود السبب في ذلك إلى أن المراكز المالية العالية الأخرى تصبح أكثر جمالية بالنسبية للمستثمرين حيث يتنقل برأس المال إلى المراكز المالية التي يرتفع فيها سعر الفائدة عن المستوى العالم للاستفادة من الفرق بين السعرين:

معدل نمو الناتج المحلي: تمثل الناتج المحلي الناتج الاقتصادي الداخلي الجاري من السلع والخدمات النهائية، و القومية بسعر البولي خلال فترة زمنية محددة بينة ، وهو القيمة الإجمالية للسلع والخدمات التي تنتجها بلد ما خلال فترة زمنية محددة في السنة، أي أن PIB هو دعم الاكتتاب الذي يحصل عليه البلد على المبينة بغض النظر عن عناصر الإنتاج التي ساهمت في إنتاجه في الداعل، سواء كانت وطنية أم أجنبية لا تميز بينيا، وريادة العلي في الدولة يؤدي لزيادة الطلب عمى الواردات و العكس (الانخفاض يؤدي الانتفاع الطلب على الواردات

سعر الصرف و العرض والطلب على العملة: الميزان المدفوعات علاقة وثيقة بالعرض والطلب على العملة، ولان سعر صرفها حيث أن زيادة كمية المعروض النقدي للعبيلة على الكمية المطلوبة منها تؤدي لانخفاض سعرها، تعين قيمتها مقارنة بيع العملات الأخرى، مما يترتب عليه حدوث تخفيض الكمية المعروضة من العملية وزيادة الطلب عليها علمية وان تخفيض قيمية العملية الوطنية يؤدي إلى فريادة الصادرات الزيادة الطلب على العملية الانخفاض سعرها و نقص في حجم الواردات حيث أن هناك إمكانية زيادة الطلب و العرض على العملة الوطنية بأسباب لا تعي تجارة السلع والخدمات، فتحركات رأس المال قد تكون مصدرا لعرض العملية الوطنية و عليها في سوق العملات الدولية في حالة رغبة الأجانب في الاستثمار معارج الاقتصاد الوطني ، يلجأ المواطنون إلى الحصول على العملات الأجنبية.

خلاصة الفصل:

عرفت السياسة التجارية في الجزائر مرحلتين أساسيتين اولهما احتكار التجارة الخارجية حيث كان هذا التوجه حتمي نظرا لخروج الجزائر إلى الاستقلال كان لزاما عليها التحكم في تجارتها الخارجية عن طريق التأميم و الاحتكار، و اتبعت الدولة نهج الرقابة عل التجارة الخارجية.

أما المرحلة الثانية فاتجهت الجزائر نحو الانفتاح التجاري ووجدت نفسها ملزمة بجهودات لتحرير التبادل التجاري من القيود والاجراءات المعيقة للتبادل، أما بالنسبة لميزان المدفوعات فقد لاحظنا مدى تأثره بانخفاض الصادرات وارتفاع الواردات أو العكس ومدى مقدرة الدولة على معالجة العجز فيه من خلال اتخاذ اجراءات وتدابير لمعالجة الاختلالات داخله.

الخاتمة

لقد استهدف بحثنا دراسة دور السياسة التجارية في علاج الاختلال في ميزان المدفوعات آخذين الجزائر كدراسة حالة لمحاولة معرفة أثر السياسة التجارية خلال فترة الاصلاحات إلى يومنا هذا.

فتطلب منا هذا البحث تناول فصلين ، الفصل الأول الذي تمحور حول الاطار النظري الخاص بالسياسة التجارية و كيفية معالجة الخلل في ميزان المدفوعات حيث سلطنا الضوء على الأدوات الكمية والكيفية للسياسة التجارية والتي تؤثر بها المتغيرات الكلية والتوازنات الداخلية والخارجية مثل توازن ميزان المدفوعات، كما تطرقنا إلى مفاهيم ميزان المدفوعات وأهميته كونه من أهم التوازنات الخارجية للاقتصاد أيضا شرح هيكله وطريقة التقييد فيه حيث يكون بمبدأ القيد المزدوج وأيضا أنواع اختلال ميزان المدفوعات الذي يعتبر من أخطر المشاكل التي تؤثر سلبا على تحقيق النمو الاقتصادي وحاولنا ابراز طرق معالجته والذي تلعب فيه أدوات السياسة التجارية دوارا كبيرا من خلال التطرق إلى التحكم في الصادرات والواردات وتطرقنا في الجانب التطبيقي من خلال ابراز دور السياسة التجارية في معالجة اختلالات معتمدة بذلك على أدواتها الكمية والكيفية وأيضا تتبعنا تطور ميزان المدفوعات خلال الاصلاحات التي شهدتها الجزائر من السبعينات إلى غاية 2019.

- **اختبار الفرضيات :**

الفرضية الأولى: نثبت صحة الفرضية الأولى بأن الانتقال من نظام الاحتكار والرقابة الممارس بعد الاستقلال إلى نظام السوق أو سياسة التحرير قد أدى إلى عملية تفكيك جمركي حيث انتقلت معدلات التعريف الجمركية من 19 معدل إلى 4 معدلات فقط بالإضافة إلى تراجع استخدام نظام الحصص وتراخيص الاستيراد وزيادة الاتفاقات الموقعة من أجل التحرير التجاري.

الفرضية الثانية: اتضح لنا أن أسعار النفط لا تؤثر على الميزان التجاري في المدى القصير بينما يظهر التأثير في المدى الطويل وعليه نرفض صحة الفرضية الثانية .

الفرضية الثالثة: اتضح لنا أنه في ظل ضعف الصادرات خارج المحروقات، تلجأ الدولة لاستخدام التعريفة الجمركية باعتبارها أداة هامة تساعد على التحكم في حجم الواردات بعد اختبار الفرضيات.

و توصلنا في النهاية إلى جملة من النتائج والتوصيات

يمكن إيجازها فيما يلي :

- **النتائج :**

وتتمثل فيما يلي:

– تعتبر السياسة التجارية احدى أدوات السياسة الاقتصادية التي تعالج الاختلال في ميزان المدفوعات وتعمل على تنظيم التبادلات الخارجية من خلال تنشيط الصادرات وتنظيم الواردات.

– ان اختيار النمط الحمائي بالنسبة للجزائر جاء نتيجة عدم قدرتها على خلق تنويع في هيكل صادراتها واعتمادها على مصدر ايرادات وحيد فتعمد على ترشيد النفقات عبر أنظمة الحماية التجارية كالرسم الجمركي وأنظمة الحصص وتراخيص الاستيراد وسياسة تخفيض العملة من أجل جعل صادراتها مقاومة في سعر أكبر.

– بالرغم من المجهودات المبذولة من قبل الحكومة الجزائرية للرفع من الصادرات خارج المحروقات إلا أنها لم تنجح في زيادتها حيث لم تتجاوز في أحسن الأحوال 6% من أجمالي الصادرات نتيجة غياب استراتيجية للدعم وغياب المتابعة والرقابة على المشاريع الموجهة للتصدير.

– ظهور أثر انخفاض أسعار النفط على الميزان التجاري الجزائري في جانب الصادرات بينما تتفاعل الواردات بطريقة غير مباشرة مع هذا الانخفاض نتيجة توجه الدولة لترشيد الاستيراد عبر استخدام أدوات الحماية التجارية لتفادي العجز في ميزان المدفوعات.

التوصيات :

– حتمية الرفع من تنافسية الصادرات خارج المحروقات من خلال مكافحة الاحتكار ومنح تسهيلات للمنتجين والمصدرين

– حتمية تنويع الصادرات وترقيتها ومنافستها داخل أسواق جديدة خاصة السوق الافريقية.

– استغلال الموارد الغير نفطية كالقطاع الفلاحي والقطاع السياحي وقطاع الطاقات المتجددة.

– حتمية تحقيق اكتفاء ذاتي في السلع الاستهلاكية الأساسية كالقمح، وغيرها لما تتكبده الدولة من فاتورة باهضة حيث تعتبر الجزائر ثاني مستورد للقمح بعد مصر.

– اعادة النظر في هيكل الواردات وإلغاء بعض السلع الغير إلزامية.

آفاق البحث :

بعد الدراسة التي قمنا بها يمكن اقتراح بعض الاشكاليات للباحثين مستقبلا:

– تنويع الصادرات خارج المحروقات حتمية بعد الأزمة النفطية 2015

– اشكالية سيطرة المحروقات على الهيكل التصديري للتجارة الخارجية في الجزائر

– أثر الانفتاح التجاري على تحسين التبادل التجاري في الجزائر

قائمة المراجع

*** الكتب:**

1. أحمد العدلي، التجارة الدولية، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، دون طبعة، القاهرة، 2006.

2. الاحمدي عبد العظيم، اقتصاديات التجارة الدولية، الطبعة الثانية، بتون دار تشر، 1999.

3. بلقاسم حسن بهلول، سياسية تخطيط التنمية و إعادة تنظيمها في الجزائر، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1999.

4. زينب حسين عرض الشد، العلاقات الاقتصادية الدولية، النار الجمعية، الإسكندرية، دس.

5. السعيد بريش، الاقتصاد الكمي، الجزائر: دار العموم لمنشر، 2007.

6. سعيد عبد العزيز عثمان، مقدمة في الاقتصاد العام، عالم الكتاب للنشر و التوزيع، الجزائر ،، 2004.

7. عادل أحمد حشيش، أساسيات الاقتصاد الدولي، دار الجامعة الجديدة، مصر2002-2001.

8. عادل أحمد حشيش، مجدي محمود شهاب، أساسيات الاقتصاد الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003.

9. عبد المجيد قدي، مدخل للعلاقات الاقتصادية الدولية. الجزائر: دار هومة للنشر2001.

10. عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005،

11. كامل بكري، الاقتصاد الدولي، التجارة الخارجية والتمويل، الدار الجامعية، مصر، 2001،

12. لعرابة مولود، عبد الحق بوعتروس، الآثار الاقتصادية لتخفيض قيمة العملة في الاقتصاديات النامية –حالة الجزائر–، جامعة منتوري قسنطينة، 2000-1998،

13. مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي، دار المعرفة الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، 1999.

14. محمد خالد الحريري، المدقات الاقتصادية الدولية، الطبعة، منشورات مطبعة خالد بن الوليد، جامعة دمشق،1995 – 1994.

15. محمد زكي شافعي، مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، بيروت، د س.

16. مسعي محمد سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر على وأثرها النمو الباحث مجلة لسنة 2010.

*** المذكرات والأطروحات:**

1. أسماء عدائكة ، سياسة التجارة الخارجية الدولية ودورها في تحقيق التكامل الاقتصادي العربي (مجلس التعاون الخليج العربية...أنموذجاً)، مذكرة مقدمة لإستكمال شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص : اقتصاد تطبيقي وإدارة منظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، السنة الجامعية 2020/019.

2. بفلة ابراهيم، أليات تنويع و تنمية الصادرات خارج المحروقات و أثرها على النمو الاقتصادي، حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة شلف 2008/2009

3. بن سمينة دلال، تحليل أثر السياسات الاقتصادية على تنمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة في ظل الإصلاحات الاقتصادية ، دراسة حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه، جامعة بسكرة، 2012/2013 ص 207

4. جميلة لجوزي العربية الدول اقتصاديات على تهاو انعكاسا الاقتصادية العولمة مظاهر أطروحة دكتوراه ، 2007الجزائر جامعة.

5. حشمة عبد الحميد، دون تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج إطار المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة، مذكرة ماجستير، جامعة بسكرة، 2012/2013.

6. درواسي مسعود، السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005/2006.

7. العيدي خليفة، تحرير التجارة الخارجية و انعكاساتها على تطور ميزان المدفوعات الجزائري ، مذكرة ماجستير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر ،2002.

8. فيصل لوصيف، أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970-2012، مذكرة ماجستير، غير منشورة، جامعة سطيف، 2014، ص17.

9. كريمة قودري، الاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي في الجزائر، مدكرة ماجيستر، تخصص مالية دولية، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، ،2011.

10. لرصيف فيصل، اثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970-2012 ، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة سطيف ، 2013/2014.

11. يوسف بيبي، السياسة الاقتصادية لتحرير التجارة الخارجية في إطار المنظمة العالمية للتجارة مع الإشارة للحالة الجزائرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة في العلوم الاقتصادية، سنة 2006-2007.

*** المجلات والمنشورات:**

1. الصندوق النقد العربي تقارير حول موازين المدفوعات و الدين العام الخارجي للدول العربية للفترة 1991-2001، عدد 16، أبو ظبي، 2002.
2. منصوري زين، واقع و أفاق سياسة الاستثمار في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 2، جامعة شلف، ماي 2005.

*** القوانين والدساتير:**

1. الجريدة الرسمية العدد 47 الصادرة 22أوت 1972
2. الجريدة الرسمية العدد 104 الصادرة في 29 ديسمبر 1972

*** المواقع الالكترونية:**

" Paul Krugman et Maurice Obstfeld, Economie internationale, 7ème édition, Pearson education-France, 20..